

يحيى محمد

## تصورات خاطئة

في العلم والفلسفة والفهم الديني

## المحتويات

### مقدمة

#### القسم الأول: تصورات فلسفية وعلمية خاطئة

- 1- هل يمكن البرهنة على الواقع الموضوعي؟
- 2- هل دليل الحدوث يثبت وجود الله!
- 3- هل فكرة الأكوان المتعددة تناقض التصميم؟
- 4- هل تغلب الممارسات غير المنطقية على النشاط اللاشعوري؟
- 5- هل هدف النظريات العلمية معرفة الواقع كما هو؟
- 6- هل التوسيع الكوني فرضية أم حقيقة نهائية؟
- 7- هل فكرة دوران الأرض حول الشمس حقيقة مؤكدة؟
- 8- العلم الطبيعي بين البستمة والهرمنة
- 9- الفهم الديني بين البستمة والهرمنة
- 10- هل في النص الديني نظريات كونية وفلسفية؟
- 11- هل القرآن حمال لحقائق العلوم الطبيعية؟
- 12- الفلسفة ليست وليدة العبرية اليونانية
- 13- للفلاسفة تفسير آخر للنص الديني غير نظرية التمثيل؟
- 14- هل للإرادة الإلهية معنى حقيقي لدى الفلسفة المسلمين؟
- 15- هل بين الفلسفة والعرفان قطيعة؟
- 16- هل الكشف العرفاني يتناقض؟
- 17- موقف ديفيد هيوم والغزالى من السببية؟
- 18- هل حقاً كان الغزالى ينكر السببية الحتمية للفلاسفة؟
- 19- هل كان صدر المتألهين غزير الإبداع؟
- 20- هل تعرض كتاب الصدر في الاستقراء للتقويض من قبله؟

#### القسم الثاني: تصورات دينية خاطئة

- 21- هل القيم الأخلاقية تابعة للدين؟
- 22- هل الدين بحاجة إلى مفصلات؟
- 23- هل التمذهب ضرورة دينية؟
- 24- هل الأحكام الشرعية قطعية؟
- 25- هل الأحكام الدينية ثابتة؟
- 26- هل الشريعة صالحة لكل زمان ومكان؟
- 27- هل في القرآن عقوبات حول أركان الإسلام؟
- 28- علم ما في الأرحام
- 29- هل يمتلك الدين نظاماً سياسياً؟
- 30- هل تترجم المصلحة على النص؟
- 31- هل أسس الخميني فقههاً جديداً؟
- 32- هل يجوز الإجتهاد في قبال النص؟
- 33- هل يجوز الإجتهاد والتقليد في أصول العقائد؟
- 34- هل يحظى الاجتهاد الفقهي بدليل شرعي؟
- 35- هل يحظى التقليد بدليل شرعي؟
- 36- كلُّ من لم ينتمِ إلى الإسلام فهو كافر!
- 37- حديث الفرقة الناجية
- 38- السنة وعدالة الصحابة
- 39- علة تحفظ الصحابة من تدوين الحديث
- 40- السلف وقدسيَّة الحديث المنقول
- 41- هل توجد أحاديث قطعية الصدور؟
- 42- هل كان السلف متفقين في الاعتقاد والسلوك؟
- 43- هل السنة والشيعة مشبّهة؟
- 44- الشيعة وعصمة الأنمة
- 45- انسداد باب علم الحديث لدى الشيعة
- 46- هل التقليد متسلَّم عليه في الوسط الشيعي؟
- 47- الشيعة والقياس الفقهي
- 48- كيفية التصرف بالخمس لدى الشيعة



## مقدمة

يتضمن هذا الكتاب مجموعة من التصورات الخاطئة التي يشيع كل منها لدى بعض الاوساط، ولو لا كثرة الانشغال لضاعفنا عددها. وهي تعبر عن مختصرات مستمدة من كتابنا المختلفة، وسبق نشرها في موقع فهم الدين. وقسّمناها الى قسمين رئيسيين: أحدهما يتعلق بالفكر العلمي وفلسفته، فيما يتعلق الآخر بالفكر الديني.

يحيى محمد

2022-8-2

[/https://www.fahmaldin.net](https://www.fahmaldin.net)

**القسم الأول**  
**تصورات فلسفية وعلمية خاطئة**

(1)

## هل يمكن البرهنة على الواقع الموضوعي؟<sup>1</sup>

يتصور الكثير خطأً أن من الممكن البرهنة على وجود الواقع الموضوعي العام..

والحال ان محاولات البرهنة على الواقع الموضوعي تصطدم بحقيقة وجود إحتمال يستحيل نفيه بأي دليل كان، سواء من حيث العقل أو الإستقراء، وهو إفتراض ان تكون الحياة عبارة عن حلم دائم لا ينتهي. وعلى حد تعبير بعض المفكرين الغربيين: لو أني فقط استطيع أن أخرج من رأسي لرأيت ما إذا كان هناك شيء.

وهناك فقرة مفعمة بالشك استشهد بها بعض مفكري الصين القدماء كالتالي: «لقد حلم تشوانغ تسو (286-369 ق.م) ذات يوم بأنه كان فراشة تحوم طائرة، هنا وهناك، كما لو كانت حقاً فراشاً واعية في اتباعها لميولها. هذه الفراشة كانت تجهل أنها كانت تشوانغ تسو. وفجأة استيقظت، ومنذ ذلك أصبح بيدهياً بأنها كانت تشوانغ تسو. ولكنه لا يعرف الان إذا كان تشوانغ تسو هو الذي حلم بأنه صار فراشة أو ان الفراشة قد حلمت بأنها أصبحت تشوانغ تسو».

ومن منطلق صوفي اعتبر محي الدين بن عربي ان الحياة الدنيا محض منام، وانها جعلت عبرة أو جسراً يعبر منها الإنسان كما يتم العبور من الرؤيا التي يراها النائم إلى ما تعنيه في عالم اليقظة، كالذي تنص عليه الآية الكريمة: ((يا أيها الملا افتوني في رؤيائي إن كنت للرؤيا تعبرون)), واستشهد على ذلك بالحديث النبوى: (الناس نیام فإذا ماتوا انتبهوا).

وقد لفت هذه المشكلة انتظار الكثير من المفكرين، القدماء منهم والمحدثين. وكان باسكال يرى انه ليس بوسع الإنسان ان يعرف إن كان في حلم أو يقظة، طالما ان ما يحدث في الحلم من احساس هو مثل

<sup>1</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب الاستقراء والمنطق الذاتي.

الذي يحدث في اليقظة، وبالتالي لا مانع من أن تكون في حلم لا نستيقظ منه إلا عند الموت. كذلك كان برتراند رسل لا يرى مانعاً من إفتراض أننا في حلم دائم.

وكان فيلسوف المثالية جورج باركلي يعتبر ان إفتراض اجسام خارجية ليس ضروريأً لاحادث افكارنا، مادام من المعترف به ان هذه الافكار قد تحدث أحياناً وربما كانت تحدث دائماً، بنفس الترتيب الذي نراه به حالياً، دون وجود الاجسام الخارجية. وكان العالم الفيزيائي هلمولتز يقول: «لست أدرى كيف يتم تفنيـد المذهب المثالي الذي يذهب إلى حد القول أن الحياة لا تنطوي إلا على احلام».

ويعد ديكارت من أبرز الذين اعترفوا بعجزهم عن ايجاد السبيل للإسـتـدـالـال على الواقع الموضوعي، الأمر الذي اضطره إلى الاستعانة بالثقة بالله المدبر، فاعتبر يقينه الذاتي بالله كافياً للإطمئنان بواقعية العالم الخارجي، بعد ان يأس من التميـز بين عالمي اليقظة والرؤيا.

على ذلك لا يقال ان الحلم يختلف عن الواقع من جهة افتقاره للانسجام والاتساق والوضوح، وذلك لأن من الأحلام ما يحمل مثل هذه الصفات التي يمتاز بها الواقع. بل من الناحية المنطقية ليس هناك ما يمنع إفتراض كون واقعنا عبارة عن حلم متـسـق طـوـيل يتـضـمن أحـلامـاً مـتـقـطـعـة تـتـصـف بـكـلـاـ الحـالـيـن مـن الـاتـسـاق وـعـدـمـه.

مع هذا فهناك محاولات فلسفية سعت الى اثبات الواقع الموضوعي، وكان من بينها تلك العائدة الى عمانوئيل كانت. وملخص محاولته هو انه أنسـاطـ اثـباتـ الواقعـ الموضوعـيـ بالـوعـيـ الدـاخـليـ فيـ الزـمانـ، ولـلـزـمانـ صـفـةـ الـديـمـوـمـةـ لاـرـتـبـاطـهـ بشـيءـ دـائـمـ، وـمـنـ المؤـكـدـ انـ هـذـاـ الشـيـءـ لـيـسـ فيـ دـاخـلـنـاـ، بلـ هـوـ خـارـجـ عـنـ، وـهـوـ الجـوـهـرـ فيـ المـكـانـ، وبـذـلـكـ يـثـبـتـ الواقعـ الخـارـجيـ.

هـذـاـ هـوـ مـجـمـلـ استـدـالـالـ (كـانـتـ)ـ عـلـىـ الواقعـ المـوـضـوـعـيـ، وـهـوـ استـدـالـ يـحـمـلـ عـدـدـاًـ مـنـ التـغـرـاتـ المـخـلـةـ، وـقـدـ تـعـرـضـنـاـ إـلـىـ تـفـاصـيلـهـاـ فـيـ (ـمـفـارـقـاتـ فـيـ نـقـدـ العـقـ المـحـضـ).ـ لـكـنـ نـكـتـفـيـ هـنـاـ بـالـاشـارـةـ إـلـىـ هـذـهـ المـفـارـقـةـ فـيـ الـاسـتـدـالـالـ:

فقد اعتمد هذا الفيلسوف على دوام الزمان في اثباته للواقع الموضوعي، في حين انه ذهب فيما بعد إلى ان الزمان ومثله المكان لا تعلم حقيقتهما إن كانت تتضمن الدوام واللانهاية أم لا، وهو المبرر الذي جعله ينكر وجودهما الواقعي. وتنطوي هذه النتيجة على مفارقتين، احداهما اقراره بعدم وجود ما يثبت التسلسل في الزمان، وهو ما يعني العجز عن اثبات الدوام الثابت خلافاً لمصادرته السابقة التي اعتمد عليها في اثبات الواقع الموضوعي. كذلك فإنه قد نفى واقعية كل من المكان والزمان وما فيهما من ظواهر، وذلك على خلاف ما أراد اثباته عبر فكرة الجوهر وعلاقته بالزمان.

كذلك حاول المفكر محمد باقر الصدر ان يثبت الواقع الموضوعي عبر الدليل الاستقرائي كما في (الاسس المنطقية للاستقراء). اذ رأى انه لو ثبت بالإستقراء وجود بعض القضايا المحسوسة في الخارج؛ لأن يعني وجود واقع موضوعي منفصل عنا على نحو الإجمال. وحيث انه يمكن اثبات القضايا المحسوسة في الخارج عبر الاستقراء، فذلك يعني اثباتاً للواقع الموضوعي العام. فالدليل الذي قدّمه بهذا الشأن يعتمد على التمايز في الاتساق والنظام بين الواقع والحالة الذاتية، فهو ينمّي القيمة الإحتمالية للواقع عبر لحاظ الثبات الذي يمكن تفسيره بقوة تبعاً للواقع مقارنة بالحالة الذاتية، أو عبر ما تتحسس به من نسق وانتظام في إقتران حدثتين مع بعض.

لكن الحقيقة هي ان هذه التتميمية تفترض بعض القضايا المصادرية سلفاً ليتم نجاحها. واذا كنا لا نميز عادة بين اليقظة والمنام إلا من هذه الناحية، فذلك لا يدل على إثبات الواقع الجزئية. فقد يفترض البعض عكس ما نريد إثباته، وهو ان ما نراه مناماً يراه واقعاً، وما نراه واقعاً يراه مناماً، وان الثبات والاتساق الملحوظ هو ثبات واتساق في المنام لا الواقع. فهذا الإفتراض لا يمكن الإستدلال على نفيه أو ضده، كذلك لا يمكن الإستدلال على نفي الإفتراض الذي يرى ان كلاً من الاتساق وعدمه هما من حالات الرؤيا الدائمة، وبالتالي فإن التمييز بين ما يعد من عالم الرؤيا وما يعد من عالم اليقظة لا يفيد في المسألة المطروحة.

بل وان الطريق الذي اتخذه المفكر الصدر في إثبات الواقع المجمل عبر الواقع الجزئية هو طريق غير صحيح، ذلك لأن هذه الأخيرة لا تثبت ما لم يفترض الأول سلفاً.

هكذا ننتهي الى ان الإستدلال على الواقع الموضوعي مستحيل، رغم اننا على يقين به وجданاً، مثلاً نكون على يقين من ضرورة بعض المبادئ العقلية غير المنطقية؛ كمبدأ السبيبية العامة، وكون الشيء الواحد لا يمكن أن يكون في أكثر من مكان في الوقت نفسه، أو ان يكون شيئاً في ذات المكان الواحد في الان نفسه، إذ ليس لدينا من الدليل ما يؤكد هذه القضايا غير الشعور والكشف. إلا ان مثل هذه المبادئ تختلف عن مسألة واقعية العالم، فنحن نستمد يقيننا من الأولى بضرورتها الوجданية، في حين ليس هناك احساس بضرورة تلك المسألة، فلا مانع عقلياً من أن تكون حقيقة الأمر خلاف ما نتحسس به وجданاً، رغم أن شعورنا الذاتي لا يتحمل هذا المعنى. ونحمد الله على هذه الالفة والغريرة التي لم تدع مجالاً لعقل الناس ان يبيثوا فيها روح التردد والشكك، أو ان يعاملوها على مستوى ما يعاملون به القضايا الأخرى.

(2)

هل دليل الحدوث يثبت وجود الله!<sup>2</sup>

يتصور الكثير خطأً أن دليل الحدوث أو الامكان والوجوب يثبت وجود الله..

والحال ان اقصى ما يمكن ان يفعله هذا الدليل هو ان يثبت واجباً للوجود من دون تعين ان كان متضمناً في اطار الكون المادي والطبيعي او محايضاً او مفارقاً له.

فقد كان العلماء القدماء يعتقدون بان هذا الدليل سليم في اثبات وجود الله. وهو ما يُعرف لدى المتكلمين بدليل الحدوث، ولدى الفلاسفة بدليل الامكان والوجوب، ورغم عدد من الاختلافات التفصيلية بين الدليلين الا انهم يعودان من حيث التحليل الى دليل واحد يتعلق بالحدوث، فالامكان الذي يتحدث عنه الفلاسفة يتضمن هذا الحدوث الذي يبغيه المتكلمون، لكن عندهم ان علة الحاجة الى الواجب المرجح هو الامكان لا الحدوث، خلافاً لرأي المتكلمين. مع هذا فانهم لا يقدمون دليلاً على وجود الله من خلال الممكن المحسوس، بل من خلال الموجود هنا (اي في العالم الارضي لا السماوي)، وهو حادث، حيث يسبقه الامكان، وانه كي يصبح واجب الوجود بغيره فسيحتاج الى علة، وان هذا التحول هو ذاته عبارة عن الحدوث، وهكذا يتسلسل الحال حتى الاضطرار الى التوقف عند واجب الوجود.

وسبق لابن سينا ان حرر هذا الدليل في كتابه (النجاة) بقوله: «إن هنا وجوداً، وكل وجود إما واجب وإما ممكناً، فإن كان واجباً فقد صح وجود الواجب وهو المطلوب، وإن كان ممكناً فإننا نوضح أن الممكناً ينتهي بدوره إلى واجب الوجود...». ثم قال: يجوز أن تكون العلل علل الحدوث بعينها ان بقيت مع الحادث، وفي حالة الحوادث لا محالة من أن تنتهي إلى واجب الوجود، إذ «قد بینا أن العلل لا تذهب إلى غير نهاية ولا تدور».

<sup>2</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب صخرة الإيمان.

و قبل ابن سينا كان ارسسطو يقول: «كل حادث فهو ممكн الحدوث قبل أن يحدث»، و ان الفلسفه يقرن بان الوجودات ما تحت القمر هي دائمة الحدوث ازلاً وابداً وفق السنخية الرابطة بين العلة والمعلول، وبالتالي فانها ستحتاج على الدوام الى هذه العلية لاستمرار حدوثها ووجودها. وهم ينفون ان يكون الاساس الذي يعتمد عليه عبارة عن جسم، لأن الجسم هو في حد ذاته معرض للحدوث، فهو قابل للتركيب والتجزئة والاتصال والانفصال وما الى ذلك.

فهذا هو الاساس الذي يعتمد عليه في اثبات وجود الله.

لكن نعلم اليوم ان عالمنا الطبيعياني لا يتضمن الاجسام والمواد المألوفة فحسب، بل ثمة عناصر اخرى غير جسمية ولا مادية. وتفيدنا هذه الحقيقة بان اقصى ما يمكن ان يبلغه الدليل السابق هو اثبات واجب للوجود، من دون تعين ان كان متضمناً في اطار الكون المادي والطبيعياني او محايضاً او مفارقاً له، فنفي الفلسفه ان يكون واجب الوجود عبارة عن جسم لا يعني بالضرورة مفارقة الواجب للعالم. كما ان خصائص الاجسام المشار اليها لا تمنع بالضرورة من ان يكون مردها الى بعض العناصر الثابتة التي تجعلها واجبة للوجود بالذات.

وطبقاً لهذه الحقيقة نعتقد ان هذا الدليل غير تام، فهو لا يمتلك القدرة على تحديد موضع واجب الوجود ان كان متضمناً في عالمنا المادي والطبيعياني او محايضاً او مفارقاً له بالكلية. وبالتالي هل السببية المتحكمه في سلسلة الحدوث ضمنية او خارجية؟ فقد يكون لبعض الاصول الطبيعانية في عالمنا طبع ثابت لتوليد الحوادث ذاتياً دون ان يُشتق من شيء اخر، شبيه بالتحول الذاتي لذرات العناصر الثقيلة غير المستقرة. وهو ما نعبر عنه بالسببية الضمنية، اي السببية الداخلة ضمن الاطار المادي والطبيعياني من دون تجاوز.

وثمة من سعى الى دعم هذا الدليل من خلال التمييز بين العلة والسبب الكافي، كما هو الحال مع الراهن كوبليتون ضمن حواره مع الفيلسوف البريطاني برتراند رسل، وكما قال: ان العلة هي نوع من السبب الكافي، وان الكائن الممكن الحدوث هو ما يحتاج الى علة، أما الإله فهو سبب

كاف بذاته وليس هو العلة لذاته. وبعبارة ثانية ان حاجة سلسلة الحوادث الى سبب خارجي هي لكونها لا تمتلك الاسباب الكافية بذاتها، والا اصبحت ضرورية الوجود، لكنها ليست كذلك؛ لأن كل عضو فيها هو محتمل الحدوث.

ونعتقد ان مصدر خطأ كوبلستون يعود الى عدم الالتفات الى الاختلاف الجذري بين مفهومي السبب الكافي والعلة، فاذا كانت العلة عائدة الى السببية الوجودية، فان السبب الكافي لا يعود اليها، بل الى سببية اخرى ذات طابع ابستيمى، وقد سميئها في دراسة مستقلة بالسببية الاعتقادية، لذلك لا يمكن ارجاع احد المفهومين الى الاخر.

وطبقاً لهذا المنطق نجد سبباً كافياً للتوقف عند علة نهاية لا على التعيين ان كانت ضمنية كما في المادة والعناصر الطبيعانية، او محاييثة غير طبيعانية، او مفارقة تماماً كما في الإله المتعال. ففي جميع الاحوال ان كل حادث سيحتاج الى سبب حتى ينتهي الامر الى شيء لا يحتاج الى غيره، وهذا الاخير اما ان يكون منتمياً الى العالم الكوني الطبيعي او غير منتمٍ اليه. ولا تتحدد طبيعة هذا الشيء ما لم تؤخذ بعين الاعتبار علامات اخرى خارج مسألة الحدوث المتعارف عليها.

ونشير الى ان حديثنا السابق يتعلق بحوادث ازليّة كما اعتقد بها الفلسفه القدماء. أما اذا لم تكن هذه الحوادث ازليّة، كما في الاعتقاد الفيزيائي الحديث، فسيدل ذلك على السببية الخارجية. لكن لا شيء يضمن حدوث العالم بتمامه، اذ قد يكون الكون حادثاً ضمن سلسلة من الاكوان المتولدة اللامتناهية.

لذلك يمكن تصور ثلاثة امكانات واردة حول نشأة الكون كالتالي:

**1**- فاما ان نقول بان الكون حادث فجأة كما هو السائد لدى النظريات الفيزيائية..

2- او نقول ان الكون ازلي رغم تغير حوادثه من دون ثبات..

3- او نقول ان الكون ازلي ذو حوادث ثابتة من دون تغير.

هذه ثلاث اطروحات ممكنة، ولو غضبنا الطرف عن طبيعة النظام الكوني لدلت الاطروحة الاخيرة على السببية الضمنية، فهي تفترض ان

الحوادث طبيعية جارية على و蒂رة واحدة ثابتة أزلاً وأبداً، كما هو اعتقاد الفلسفه القدماء، بمعنى ان من طبع الكون خلق الحوادث باستمرار من دون بداية ولا نهاية وعلى ذات الشاكلة من دون تغير. وهذا يعني خلافاً للتصور الفلسفي القديم انه لا حاجة لاضافة علة خارجية تتجاوز الاطار الكوني.

في حين تحتاج الاطروحة الاولى الى علة خارجية، فليس ثمة ما يبرر النشأة الكونية المفاجئة من دون سبب، اذ لا شيء ينشأ من العدم المضط طبقاً لمبدأ السببية العامة.

كذلك هو الحال مع الاطروحة الثانية، فعدم وجود ثبات في تولد الحوادث أزلاً وأبداً انما يدل على السببية الخارجية. ومن ذلك ان للأشياء أزمانها؛ فالانسان - مثلاً - ليس ازلياً ليقال بان من طبع المادة القابلية على تكوينه باستمرار من دون انقطاع. وكذا يصدق الحال على بقية الانواع الاخرى الحية وغير الحياة. والاهم من ذلك ان افتراض ازلية الخلق لا تتنافي مع هذه السببية.

وللإيضاح انه لما كان التغير الكوني ليس على وتيرة واحدة من حيث التغيير، فذلك يكشف عن أن له علة خارجية، سواء كانت محايشه او مفارقة، إذ لو كان التغير حادثاً بحسب الطبيعة الذاتية للمادة لكان قد جرى على وتيرة واحدة، أي لكان التغير ثابتاً من غير تغير، ولكن بسيطاً من دون نظام دقيق ومعقد. فالتغير دال على وجود علة خارجية تؤدي اليه، فهو مستنتاج من مبدأ السببية العامة، اذ كل تغير هو ظهور مفاجئ جديد لم يسبق اليه الحال، وهو بحاجة الى تفسير خارج اطار المادة المتضمنة للطبع ثابتة. ولا يفسر ذلك غير العلة المشار اليها.

وحقيقة ان التغير حاصل سواء من حيث الاطروحة الاولى او الثانية، وهو ما يحتاج إلى تعليل خارجي، وبه تثبت العلة الخارجية، سواء كانت محايشه او مفارقة بحسب المعنى الضعيف.

كذلك فان النظام الدقيق الذي يتضمنه هذا الكون هو الاخر يحتاج الى تعليل محايشه او مفارق ميتافيزيقي، فما من نظام متقن الا ويدل على عقل منظم، او ما يُعرف بالمصمم الذكي، وهو المعنى الذي يتوسط ويضيف

شيئاً جديداً إلى ما سبق من معنى. ولو تم اثبات ان للكون غاية معينة فسيقتضي الحال دلالة اعظم حيث تشير الى ارادة قاصدة، وبقدر ما تسمو الغاية بقدر ما تدل على حكمة الارادة وعظمتها. وهو المعنى القوي قبال المعنيين الانفي الذكر.

### (3)

#### هل فكرة الأكوان المتعددة تناقض التصميم؟<sup>3</sup>

يتصور الكثير خطأً أن الممكن لفكرة الأكوان المتعددة الالنهائية ان تفسر لنا النظام الكوني العام لكل من الفيزياء والحياة والذكاء العقلي بما يجعلها تناقض اطروحة التصميم..

والحال ان اعتماد هذه الفكرة على منطق الاحتمالات يجعلها لا شيء أمام اطروحة التصميم استناداً إلى ذات هذا المنطق كما سنرى.

ومن الناحية التاريخية نشأت فكرة الأكوان المتوازية في خمسينات القرن العشرين على خلفية مشكلة قطة شرودنجر الكمومية، ثم تم توظيفها خلال الثمانينات كتفسير في قبال الضبط الفيزيائي الدقيق.

فقبل ان يكتشف الفيزيائيون الدقة المدهشة في قوانين الفيزياء وثوابتها كان التصور العلمي لنشأة الكون قائماً على المصادفات والعمليات العشوائية. وعندما رأوا الدقة العجيبة منبسطة على مفاصل انحاء الكون وتطوراته تراجع الكثير عن هذه الفكرة. ولأجل تجنب الانزلاق في محذور إله الفجوات والعالم الميتافيزيقي لم يجدوا بدلاً مناسباً لتفسير ما نشهده من صدقة الكون للحياة والذكاء غير افتراض وجود أكوان كثيرة لا تحصى، رغم ان هذه الفكرة ذات دلالات اسطورية يصعب على العقل البشري استساغتها.

وأهم من ذلك ان هذه الفكرة تقضي على أساسيات العلوم قاطبة، إذ تجعل تفسير ما يحصل من ظواهر فيزيائية وحياتية ونفسية وعقلية قائماً على الفوضى الكونية. وهي من هذه الناحية تمثل «فوضى الفجوات»، حيث لا تختلف من حيث الحل السحري عن فكرة «إله الفجوات»، ففي كلا الحالتين لا حاجة إلى العلم ولا الاكتشاف ولا البحث عن أسباب الظواهر الموضوعية ومحاولة تفسيرها، لأنها تصبح ببساطة مفسرة

<sup>3</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب صخرة الایمان.

وفقاً للفوضى الكونية، كما في الحالة الأولى، أو وفقاً لإله الفجوات كما في الحالة الثانية.

إن لهذه الفكرة ما لا يقل عن تسع نسخ مختلفة، أبرزها تلك التي تعود إلى مذهب الأوتار الفائقية أو نظرية (M) التي قدّرت الأكونات المتعددة بما يناسب اهتزازات الأوتار منخفضة الطاقة بحوالي  $10^{500}$  كون، وذلك اعتماداً على الأشكال الهندسية الممكنة لما يعرف بفضاء كالابي ياو Calabi-Yau. مع هذا فمن المدهش أن هذا العدد الضخم جداً للأكونات لا يعد شيئاً أمام تفسير نشوء بروتين طويل في الخلية، ناهيك عن نشأة أبسط خلية في الحياة عشوائياً، حيث تحتوي على ما يقارب 42 مليون جزيء بروتيني، وتحمل آلات رقمية مملوقة بالمعلومات المشفرة وفق نظامها اللغوي الخاص، وهي من هذه الناحية مبرمجة مثل الحواسيب والكائنات الآلية Robots، لكنها أعظم من ذلك بما لا يقارن. ورياضياً يمكن تقدير احتمال نشأة بروتين واحد من الأحماض الأمينية عشوائياً، كالهيماوغلوبين مثلاً بحوالي  $10^{190}$ ، ولأن العدد ضخم فقد حسبه إيزاك اسيموف Isaac Asimov تعبيراً قوياً لما فيه تعجيز للعقل، وسماه بعد الهيموغلوبين.

وبحسب فرانسيس كرييك انه إذا كان طول سلسلة البروتين 200 حامض أميني، وهو أقصر من المتوسط، وحيث ان لدينا 20 نوعاً من الأحماض فإن عدد التوافق الممكنة لتكون هذا البروتين عشوائياً هو  $10^{260}$ .

أما تقدير احتمال ان ينشأ بروتين صغير جداً بطول 100 حامض أميني عشوائياً فهو  $10^{130}$ ، وبروتين بطول 150 حامض أميني هو  $10^{195}$ ، هذا مع اهمال اضافة احتمالات أخرى تتعلق بكيفية تشكل الأحماض الأمينية وارتباطها بشكل محدد دون آخر؛ مثل ان البروتين لا يتصنع إلا من الأحماض الأمينية اليسرى فينتج هيكل عسايراً، ومثل ان الأحماض الأمينية في الطبيعة تقارب 500 نوعاً وليس عشرين. وعموماً انه عند ادخال هذه الاحتمالات بعين الاعتبار فإن القيمة الاحتمالية ستزداد ضاللة بشكل ضخم جداً.

وعادة ما تكون البروتينات ذات أطوال أكبر مما ذكرنا، إذ تمتلك مئات الأحماض الأمينية، بل ان بعض البروتينات تحتوي على آلاف منها، وان الخلية بدورها تمتلك مئات البروتينات المختلفة الأنواع، أو حتى آلاف منها. لذلك فإن تقديرات نسائتها الاحتمالية عشوائياً تختلف أرقاماً ضخمة تفوق الخيال بما لا يمكن تصوره.

ومن هذه الناحية ان الاعتماد على الحسابات الرياضية يجعل فرضية الأكوان المتعددة اللانهائية لا شيء أمام نشأة خلية حية بسيطة عشوائياً رغم تقدير هذه الأكوان بأكثر من  $10^{500}$  كون. فهذا العدد الضخم جداً لا يعد شيئاً أمام تقدير تكون عشوائي لخلية بسيطة. فالارقام الاحتمالية المذهلة التي وجدناها مع بروتينات صغيرة لا تقارن مع تكون مثل هذه الخلية.. بل ان بعض الخلايا تمتلك بروتينات تحمل آلافاً من الأحماض الأمينية، وهذا ما يجعلها تعطي رقمًا هائلاً يفوق عدد الأكوان المتعددة بكثير.

وثمة عدد من العلماء قاموا بحساب احتمال تشكيل أبسط خلية عشوائياً، ومنهم فريد هويل وويكرامسينج، حيث أدى بهما البحث إلى تقدير هذا الاحتمال بما يقارب  $10^{-40000}$ .

وعلى هذه الشاكلة توصل عالم الخلية ادموند جاك امبروز الى ان هذا الاحتمال يساوي حوالي واحد من  $10^{2000000}$ . وهو عدد يفوق الرقم الذي حدده هويل وويكرامسينج بما لا يمكن تصوره، لكنه مبرر من حيث الحساب الرياضي بغض النظر عن الاعتبارات الأخرى.

وما يظهر لدينا هو ان الخلية العادية ليست أعظم من الكون فحسب، بل وأعظم من جميع الأكوان المتعددة حتى مع فرض انها تمتلك نظماً فيزيائية دقيقة باستثناء الحياة. فوفقاً لمعيار المعلومات ان النظام فيها يفوق جميع نظم هذه الأكوان. ولو أردنا ان نقدر عدد الحوادث الممكنة فيها، ومن ثم المعلومات، فلدينا معيار ما يحمله كوننا من امكانية الحوادث لنقيسه على البقية، فتحديداتها يعتمد على عدد جسيمات الكون من الفرميونات والبوزنات، ويقدر هذا العدد بحوالي  $(10^{89})$ ، ويضاف إليه عمر الكون المقدر بأكثر من  $10^{17}$  ثانية، أي ما يعادل 14 مليار

سنة تقريباً، حسب التقديرات الحالية، كما يضاف إلى ذلك زمن بلانك الذي يعبر عن مجموع حوادث التفاعل في الثانية الواحدة، وهو  $(10^{43})$ . وعند ضرب هذه المقادير الثلاثة نحصل على مجموع حوادث الممكنة للكون، ويبلغ من حيث التقرير  $10^{149}$  حادثة، لذا فمن خلال الضرب مع مجموع الأكوان المتعددة سيصبح عدد حوادثها الممكنة حوالي  $10^{649}$ . وهو عدد ضخم جداً لكنه ليس بشيء أمام تقدير هويل وويكرامايسينج، ناهيك عن تقدير امبروز لتكون خلية بكثيرية. لذلك لو اعتمدنا على التقديرات الرياضية السابقة كما أظهرها عدد من العلماء الذين أشرنا إليهم كانت الخلية أعظم من جميع الأكوان اللانهائية بما لا يقارن.

#### (4)

هل تغلب الممارسات غير المنطقية على النشاط اللاشعوري؟<sup>4</sup>

يتصور الكثير خطأً أن النشاط اللاشعوري تغلب عليه الممارسات غير المنطقية..

والحال ان العكس هو الصحيح، فأغلب النشاط اللاشعوري هو من النوع المنطقي المنظم، واليه يعود الفضل في كون تفكيرنا وسلوكنا يتميزان عادة بطبع الاتساق. وعليه فالعلاقة بين المنطق واللاشعور ليست كما هي متقدمة لدى علماء النفس بأنها منقطعة دائمًا.

فمعلوم ان اللاوعي يطغى على أغلب حياتنا، فسلطته علينا أشد من سلطة الوعي وضغطه، فأعراضاً وعاداتنا وميولنا وأمزجتنا وتفكيرنا وموافقنا وغير ذلك كلها تتتطوي على نسبة أعظم لهذا العالم مقارنة بالوعي. وانه سواء في العقل الظاهر للوعي، أو اللاوعي الباطني، فإن لكل منهما طبقات بعضها عميقـة الجذور خلافاً للبعض الآخر. وفي العقل الظاهر تقف القضايا الأساسية للإدراك المنطقي كأقصى حالات الوعي العميقـة، رغم أنها تمارس دورها وفق العقل الباطن، ويظهر أثرها لدى الاستدلالات المنطقية. لذا فمن الأخطاء الدارجة الاعتقاد بأن العقل الباطن هو غير منطقي خلافاً للعقل الظاهر. وقد يُستدل على ذلك بظاهرة نصادفها كثيراً في الأحلام والغفوـات، وهي ان المعاني الواردة فيها غير متسقة حقيقة، ومثلها أن اللغة الدائرة فيها تبدي أحياناً ليس لها معنى، بل مجرد لغو، رغم أننا خلال الأحلام والغفوـات نشعر باتساق المعاني ومعنى اللغة بلا خلل. وبالتالي نجد الإختلاف واضحاً بين الوعي المنطقي للبيضة واللاوعي اللامنطقي للحلم.

وهو أمر مؤكـد، لكن للعقل الباطن علاقة أخرى منطقية، إذ لو كان هذا العقل غير منطقي دائماً لما أمكن تفسير كيف يمكن للبشر أن

<sup>4</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب تأملات في اللاشعور.

يمارسوا الاستدلال الصحيح حداً من دون وعي بالخطوات المنطقية التي يتم فيها هذا الاستدلال.

فكثير من المعرفة الإستدلالية تجري بالشكل المنطقي اعتماداً على الضرورات الوج다ـنية والتنمية الاحتمالية وفق المنطق اللاـشـعوري. فالآلية التي يعمل بها الـذهـن البـشـري هي آلية تعتمد لاـشعـورـاً على النـشـاط الـبـاطـنـي التـلـقـائـي للـتـنـمـيـة الـاحـتمـالـيـة. ويـتصف هـذـا النـشـاط التـولـيدـي بالـمنـطـقـيـة والتـنظـيمـيـة. وـسـمة النـظـامـ فيـهـ وـاـضـحـةـ وـفـقاـ لـمـاـ يـمـتـازـ بـهـ مـنـ عـلـمـ الـآـلـيـ المـخـطـطـ تـبعـاـ لـلـأـصـوـلـ المـقـرـرـةـ. فـنـظـامـ المـعـرـفـةـ لـدـىـ الـبـشـرـ يـجـريـ وـقـقـ قـوـاـعـدـ وـقـوـانـينـ عـامـةـ مـشـترـكـةـ، وـهـيـ وـإـنـ لـمـ تـكـنـ مـوـضـعـ إـلـفـاتـ لـدـىـ أـغـلـبـ النـاسـ بـمـنـ فـيـهـمـ أـصـحـابـ إـلـخـتـصـاصـاتـ الـمـعـرـفـيـةـ الـمـخـلـفـةـ، وـكـذـلـكـ رـغـمـ كـوـنـهـاـ مـحـدـودـةـ الـعـدـ؛ إـلـاـ أـنـهـ ذـاتـ آـلـيـاتـ فـاعـلـةـ فـيـ الـوـعـيـ الـبـاطـنـ أوـ الـلـاـشـعـورـ، حـيـثـ يـوـظـفـهـاـ كـلـ مـنـاـ فـيـ نـتـاجـهـ الـمـعـرـفـيـ غـيرـ الـمـحـدـودـ، وـلـوـلـاـهـاـ مـاـ كـانـ لـلـبـشـرـ أـنـ يـمـتـلكـ الـقـدـرـةـ وـالـحـرـيـةـ عـلـىـ النـتـاجـ الـمـفـتوـحـ، بلـ لـكـانتـ الـمـعـرـفـةـ لـدـيهـ لـاـ تـخـرـجـ عـنـ كـوـنـهـاـ انـعـكـاسـاتـ مـبـاشـرـةـ وـمـحـدـدـةـ لـلـبـيـئةـ. فـيـ حـيـنـ إـنـ وـجـودـ هـذـاـ النـظـامـ الشـامـلـ، يـجـعـلـ الـقـدـرـةـ عـلـىـ التـفـكـيرـ وـتـولـيدـ الـمـعـرـفـةـ غـيرـ الـمـتـنـاهـيـةـ، حـيـثـ تـتـمـ فـيـهـ آـلـيـاتـ الـإـسـتـدـلـالـ وـالـإـسـتـنـتـاجـ وـإـنـ كـتـاـ غـيرـ وـاعـيـنـ بـهـ. فـنـحنـ نـفـكـرـ بـهـ وـإـنـ لـمـ نـفـكـرـ فـيـهـ. وـالـمـهـمـ هوـ أـنـهـ تـنـطـلـقـ مـنـ مـبـادـئـ وـآـلـيـاتـ صـحـيـحةـ يـشـتـرـكـ فـيـ تـوـظـيفـهـاـ الـمـخـتـصـ وـغـيرـهـ، سـوـاءـ كـانـ ذـلـكـ بـوـعـيـ أوـ بـغـيرـ وـعـيـ. فـمـثـلاـ يـطـبـقـ النـاسـ -ـ جـمـيـعاـ -ـ آـلـيـاتـ الـقـيـاسـ الـمـنـطـقـيـ وـالـإـسـتـقـرـائـيـ بـفـهـمـ وـدـرـايـةـ دـوـنـ عـنـاءـ، رـغـمـ أـنـهـ لـاـ يـعـونـ قـوـاـعـدـ هـذـهـ آـلـيـاتـ وـضـوـابـطـهـاـ الـمـنـطـقـيـةـ. فـأـغـلـبـ مـعـارـفـ الـإـنـسـانـ قـائـمـةـ عـلـىـ هـذـاـ النـحوـ.

يضاف إلى أن عالم اللاـشـعـورـ هو عـالـمـ التـفـكـيرـ وـالـإـبـدـاعـ وـإـنـ لـمـ نـشـعـرـ بـذـلـكـ، أـوـ إـنـاـ نـدـركـ بـأـنـاـ لـمـ نـقـمـ بـأـنـفـسـنـاـ فـيـ تـولـيدـ النـتـائـجـ المـذـهـلـةـ خـلـالـ لـحـظـةـ حـيـوـيـةـ مـدـهـشـةـ لـاـ تـقـبـلـ الـوـصـفـ. وـهـوـ الـأـمـرـ الـذـيـ يـفـسـرـ لـنـاـ الـكـثـيرـ مـنـ الـاـكـتـشـافـاتـ الـعـلـمـيـةـ الـتـيـ تـنـبـجـسـ فـجـأـةـ بـعـدـ أـنـ تـسـبـقـهـاـ جـهـودـ

مضنية. لذلك كان الرياضي الفرنسي هنري بوانكاريه يقول: «إن الحياة اللأشورية لا تقل خطورة عن الحياة الشاعرة».

ولعل التجربة الذاتية للعلماء والمفكرين والأدباء هي أكبر شاهد على ما يحصل من أسرار عظيمة في عالم الكشف، إذ تخرج الأفكار بذاتها من مسرح اللأشور إلى الشعور بلا تفكير ولا استدلال. وربما كانت نظرية نيوتون في الجاذبية تستند إلى هذه التجربة إذا ما صح النقل بأنه توصل إلى اكتشافه بعد أن رأى تفاحة تسقط على الأرض وهو جالس في حديقة منزله يتأمل، فصاح: وجدتها.. وجدتها، كما سبقه في هذه الصرخة أرخميدس.

وكتيراً ما يحصل الإكتشاف بهذه الطريقة المفاجئة في عالم الرياضيات، وهناك قصص كثيرة يرويها العلماء عن أنفسهم وكيف أنهم رأوا الحل أمامهم كбриق خاطف من دون تفكير. بل ان بعض الأفراد لهم القدرة على توليد النتائج الحسابية المعقدة بطلاقة أو من دون نظر وتفكير، ومن هؤلاء من يتصف بالعوق العقلي.

(5)

## هل هدف النظريات العلمية معرفة الواقع كما هو؟<sup>5</sup>

يتصور الكثير خطأً أن هدف النظريات العلمية (الفيزيائية) هو معرفة الحقائق الموضوعية للواقع كما هو..

والحال انه قد تغيرت النظرة العلمية منذ بداية القرن العشرين إلى يومنا هذا، فلم يعد الاهتمام بالكشف عن حقيقة الواقع الموضوعي بعد أن تعرضت الثقة العلمية للاهتزاز، وساد جو من الاعتقاد بأن الوصول إلى فكرة التطابق مع الواقع الموضوعي هو أمر مستحيل، لإعتبارات بعضها علمية كذلك التي قدمتها نظرية الكوانتوم في التفاعل بين الذات والموضوع، أو لإعتبارات نظرية الشواش (Chaos theory)، أو مبرهنة جودل، لا سيما عندما يكون الموضوع المدروس بعيداً وغير مباشر. لذلك لجأ العلم إلى مبادئ براجماتية وتمثيلية عديدة قد تعوض الخسارة التي منيت بها النظرة العلمية حول الكشف عن الواقع الموضوعي، ومن ذلك المبدأ الاصطلاحي لبوانكاريه والتكافؤ وثنائيات نظرية الأوتار (الإزدواجات) والبساطة والجمال والإتساق وتقبل النظريات التي تعاني من الشذوذ، وغيرها من المبادئ والقواعد التي أخذت تتحكم في القضايا العلمية عوض فكرة التطابق أو الكشف عن الواقع الموضوعي كما هو. فعلى الأقل ان بعض هذه المفاهيم يتنافي مع هذه الفكرة، وان البعض الآخر لا يقتضيها بالضرورة. وانه كلما كانت الظاهرة المدروسة أكثر إبعاداً عن المباشرة كلما زاد العمل بتلك المبادئ دون الالتزام بفكرة التطابق وإحتمالاتها التقريبية، كالذي تشهده الفيزياء المعاصرة اليوم.

وعليه ظهر هناك من يحاجج بأنه لا يوجد دليل يمكن تبريره للكشف عن الأشياء غير المشاهدة، كالدليل على وجود قطة خلف هذا

---

<sup>5</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب منهج العلم والفهم الديني

الجدار مثلاً. وأقوى تطبيق لهذه النزعة ما يتعلق بالجسيمات غير المرئية كالألكترونات وما إليها. فالرصد يكون في مثل هذه الحالات رصداً غير مباشر، مثل رؤية نقطة سوداء على لوح فوتغرافي، أو سماع قعقة صوتية لعداد جيجر، أو مشاهدة اثار الجسيم في غرف الفاقع لدى المسرعات أو المصادرات؛ فمن خلال معرفة ثخن المسار وانحنائه يتم التعرف على طبيعة الجسيم الذي يكون هذا المسار، وهي أشبه بالطريقة التي تختلف فيها طائرة نفاثة ذيلاً في السماء. ويطلق على المذهب الذي يتبنى هذه النظرية بالإختزال (Reductionism) ويسمى تلك الأشياء غير المرئية بالتركيبيات المنطقية أو الكيانات النظرية (theoretical entities)، فليس ثمة دليل على وجودها، وإنما هي اختراعات ذهنية فحسب. ومن بين الفلاسفة الذين تبنوا هذه الرؤية برتراند رسل في كتابه (مقدمة إلى فلسفة الرياضيات) ووليم نيل في كتابه (الاحتمال والإستقراء). وهي ما تؤكد عليه النزعة البراجماتية للعلم.

وتخالفها بذلك النظرة الوضعية التي ترى أن العلم يتحدث عن أشياء واقعية حقيقة وان لم تثبتها التجربة والمشاهدة.

لذلك لو سئل الطرفان بما إذا كانت الجسيمات المجهرية بحسب الوصف العلمي موجودة أم لا؛ وكانت اجابتهما مختلفة، فبحسب النزعة البراجماتية ان هناك حوادث تخضع لللحظة في غرف الإختبار، وهي يمكن وصفها بدوال رياضية معينة ضمن نظام نظري محدد، وكل ذلك لا علاقة له بحقيقة هذه الجسيمات ان كانت موجودة بالفعل كما هو الوصف العلمي أم لا؟ ويمكن التعبير عن هذا الإتجاه بما سبق إليه الفيلسوف الهولندي اسبيانوزا خلال القرن السابع عشر، وهو قوله: «العلم صادق لأنَّه ناجح، وليس ناجحاً لأنَّه صادق».

في حين ان النظرة الوضعية تخالف تلك الاجابة وترى ان العلم يتحدث عن كيانات موجودة بوسعيه اثباتها عندما تحين الادوات

المناسبة، مثلما اثبت أشياء عديدة كانت تعز على الرؤية والمشاهدة، كالخلية والفيروس والجزيء والذرة وما إلى ذلك، لدرجة ان ارنست ماخ كان يعارض التفكير في الجزيء أو الذرة بوصفه شيئاً موجوداً، واعلن ذات مرة أنه «محض خيال لا قيمة له»، في حين أنه اليوم يمكن تصويره فوتografياً، ويمكن ان ينطبق الأمر على كل إكتشاف جديد لجسيم مجهرى أو كيان فلكي.

مع هذا فقد ترسّخ الاعتقاد بأن العلم لا يعبر في تنبؤاته وكشوفاته عن حقائق الواقع بقدر ما يعبر عن الكيانات النظرية والنزعة الأداتية والإعتبارات النفعية البراجماتية. وكما أكد الفلكي ادنجتون بأن العقل البشري هو من يصنع أفكار المكتشفات من غير رؤيتها ودون ان يدل ذلك على حقيقتها، فهو بحسب وصفه كالفنان يصنع في ذهنه ما يريد تشكيله. وقد طبق ذلك على إكتشاف رذرفورد للنواة مع أنه لم يرها أحد، كذلك البوزيترون وايضاً النيترينو الذي كان يشك في وجوده، وهو يرى ان التجربتين ليس لديهم البراعة الكافية لصنع النيوترينوات. وهو يذكر بالاتجاه الفلسفى الذى يرى ان العقل هو ما يحدد الموضوع دون عكس؛ كالذى نظر له (عمانوئيل كانت)، ثم أخذ يتسع حتى أصبح مهيمناً على النظرة الكلية للعلم إلى يومنا هذا.

إن ما يعزز الروح البراجماتية للعلم هو استناده إلى التعميمات ذاتها، فهي تشكل صلب نسيج العلم الحديث، رغم الاعتقاد السائد بأن التعميم لا يجد له تبريراً على الصعيد المنطقي، لا سيما بعد ان كشف ديفيد هيوم عن تهافتة خلال القرن الثامن عشر، وبعد ان تبنت الوضعية المنطقية الموقف السلبي اتجاه هذه التعميمات من الناحية المنطقية خلال القرن العشرين، فهذه التعميمات غير مقبولة لديها، إلى درجة ان البعض يراها قضايا لا معنى لها. لكن العلم - مع ذلك - أصرّ على ضرورة الأخذ بهذه التعميمات لاهميتها، حتى وان وُجدت بعض الشواهد التي تكذبها أو تتنافى معها. فقد اظهر العلم أنه يغض الطرف عن الشواهد السلبية للتعميمات، ويعتبرها وكتأنها غير موجودة، أو أنها

لا تعنيه ما لم تكن هناك نظرية تعميمية أفضل. وكل ذلك يفرض الجانب البراجماتي على العلم حتى في مسلكه الوضعي أو الواقعي الذي ساد منذ النهضة العلمية وحتى بداية القرن العشرين، كالذي يتبيّن من شواهد الشذوذ التي ألفها العلم دون أن يضطره الأمر إلى تكذيب النظرية، أي خلاف ما كان يتبنّاه كارل بوبر في نزعته التكذيبية المعروفة.

كذلك فإن العلم يتقبل وجود نظريتين متناقضتين طالما ليس هناك بديل عنهما ولا سبيل للتوحيد بينهما، واعظم شاهد على ذلك النظريتان المتناقضتان النسبية وميكانيكا الكوانتم. فلو كانت الإشكالية هي إشكالية تطابق لكان من المفترض على العلماء ان ينقسموا إلى فريقين، أحدهما يأخذ بوجهة النظر الخاصة بالنسبة دون الكوانتم، والآخر يعول على العكس من ذلك، مع ان الحاصل بين العلماء هو غير ذلك تماماً، فهم يعولون على كلا النظريتين، كل في مجده رغم التعارض بينهما، والغاية من ذلك هو الحصول على أكبر قدر ممكن من الفائدة والاستثمار العلمي. فقد اعتبرت النسبية أكثر جمالاً واقناعاً لكنها أقل تطبيقاً، في حين ان الكوانتم ضبابية غامضة لكنها ذات نجاحات قياسية لم يسبق لها مثيل في العلم. والعلماء يقدرون ان التعارض بينهما ينطوي على خلل عميق وخطير في قلب الفيزياء. فالكثير من الفيزيائيين لم يرتحوا لمثل هذا التناقض، وهم يشيرون إلى وجود عيب أساس في فهمنا للعالم الفيزيائي. في حين يتجاوز فيزيائيون آخرون هذه المشكلة عبر تقسيم التعامل إلى عالمين.

وبذلك يتبيّن أن ما يهم العلم اليوم هو الوصول إلى حالة تأويلية عامة بغض النظر عن مطابقتها للحقيقة الواقعية لإعتبارات نفعية وتمثيلية عديدة كذلك التي أشرنا إليها سلفاً..

## (6)

هل التوسيع الكوني فرضية أم حقيقة نهائية؟<sup>6</sup>

يتصور الكثير خطأً أن التوسيع الكوني هو مسلمة يقينة غير قابلة للتشكيك وفقاً للأدلة القاطعة..

والحال ان هناك شكوكاً حول توسيع الكون كما أبداها جملة من الفيزيائيين استناداً إلى الأدلة الفلكية المعتبرة.

ومعلوم ان التصورات الفيزيائية وصفت الكون منذ قرون وحتى بداية القرن العشرين بأنه يمثل قبة ضخمة ساكنة وانه لا يتعدى مجرتنا (درب التبانة). لكن أول فلكي استطاع اظهار أن كوننا لا يقتصر على هذه المجرة هو إدوين هابل (Hubble Edwin) الذي كشف عن الكثير من المجرات خلال العشرينات من القرن الماضي. بل زاد على ذلك اكتشاف تباعد بعضها عن بعض وازيداد سرعتها بما يصل إلى سبع سرعة الضوء. وبذلك تغيرت النظرة نحو الكون بحسب هذه الاكتشافات، فمن كون سكوني يحمل مجرة واحدة فقط إلى كون دينامي لا يستقر على حال. ويعتبر هذا التغيير الجذري ثانٍ لاعظم تغيير في الفيزياء بعد ثورة كوبيرنيك (Copernican Revolution).

لم تكن نظرية التوسيع مقنعة في بداية ظهورها، ولم يُعط لها شيء من الاعتبار الا بعد اربعينيات القرن الماضي. وقد كانت فكرة وجود كون استقراري ساكن هي المعمول عليها لدى الكثيرين حتى بعد ان شاعت اكتشافات هابل خلال ثلاثينيات القرن الماضي. وفي نهاية الأربعينيات اعقبتها فكرة اخرى جذبت الفيزيائيين، تدعى نظرية الحالة الثابتة (Steady State theory). فقد وجد فيها الفيزيائيون ضالتهم المنشودة والنذر الذي ينافس نظرية التوسيع الكوني. ولم ينحسم التناقض بينهما الا عند منتصف الستينات بعد ان تم اكتشاف اشعاع الخلفية الكونية المايكروي (Cosmic Microwave Background)، اذ

<sup>6</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب انكماش الكون.

كان لنظرية التوسيع الكوني الانتصار الحاسم، رغم أنها ظلت تواجه مشاكل كثيرة، مثل تحبطها في تقديرات عمر الكون..

ورغم أهمية اكتشافات هابل استناداً لانزياح طيف الضوء الوارد من المجرات، إلا أنه لم يربط بينها وبين التمدد الكوني، فلم يتصور أن لذلك دلالة على التوسيع والتمدد، وكل شيء يتبع عن كل شيء باضطراد. لكن أول من وظف هذه الاكتشافات في إثبات هذا التوسيع هو الفيزيائي والقس البلجيكي جورج ليميتر ( Georges Lemaître )، ورتب على ذلك أنه لا بد من أن يكون الكون قد بدأ من نقطة تمثل بداية الانطلاق والتوسيع. ففي ورقة نشرها (عام 1927) فسر فيها أزاحة دوبلر الضوئية بأنها دالة على تمدد الكون، إذ عمل على حل معادلات النسبية العامة لاینشتاين، وتتبأّ بان الكون يتمدد، وبدت الفكرة غريبة على الفيزيائيين وعلى رأسهم اینشتاين.

لكن عدداً من الفلكيين البارزين شكوا في أن يكون للإزاحة الحمراء صلة بمفعول دوبلر أو بتوسيع الكون. ومن هؤلاء الفلكي الأمريكي البارز هالتون آرب (Halton Arp)، والفلكي الاسترالي بريين شميدت (Brian Schmidt)، كذلك الفيزيائي الأمريكي الشهير ستيفن واينبرغ (Steven Weinberg) الذي اعتبر أن ما قدمه هابل من حجج بهذا الصدد إنما هي بسيطة أو ساذجة.

واغرب ما في الأمر هو أن هابل نفسه صاحب الاكتشاف المتعلق بهذا الصدد كان كثير التشكك فيما تعنيه الإزاحة الحمراء، ففي اواسط الثلاثينيات من القرن الماضي انهمك في جدل محتدم مع عدد من علماء الكون النظريين بشأن التفسير المناسب لانزياح طيف الضوء. فقد كان هابل يشعر بان قياسات هذا الانزياح لم تكن جديرة بالثقة، ورفض ان يفسرها كدليل على ابتعاد المجرات عنا، وقد ادى به الرفض المشار إليه (عام 1936) إلى الاستنتاج القائل بان المجرات ساكنة بلا توسيع، فتعرّض استنتاجه إلى هجوم من قبل العديد من علماء الكون النظريين.

وفي مطلع ثمانينات القرن الماضي وجد الفلكيون ان اعتمادهم على قياسات الازاحة الحمراء يجعلهم ينتهكون احياناً السرعة الثابتة للضوء.

على ان من الممكن تفسير الازاحة الحمراء وشدة الثقالة (Gravity) التي يمر من خلالها الضوء الصادر عن المجرات البعيدة. وسبق للباحث جيرولد ثاكر (Jerrold Thacker) ان شك في نظرية التوسيع لدى كتابه (الكون المخادع The Deceptive Universe)، ومن ذلك انه اعتبر الازاحة الحمراء لا تدل على التباعد والتسارع، بل لأن الضوء الصادر عن المجرات البعيدة يمر بقرب مجرات اخرى فانه يتسبب بفعل حقول جاذبيتها الكبيرة إلى انحناءات الضوء، ومع كثرة هذه الانحناءات خلال سفر الاخير فانه يبدو اكثراً احمراراً، وكل ذلك لا علاقة له بتوسيع الكون ولا التباعد والتسارع. لذا عاب على الفلكيين تجاهلهم لهذه الحقيقة عند تعاملهم مع هذه الازاحة.

هذا بالإضافة الى ان تباعد المجرات عن بعضها البعض لا يدل على نظرية التوسيع. فكثافة المجرات تعتبر ضئيلة جداً مقارنة بحجم الفضاء المنظور، وفي بعض التقديرات انها لا تزيد على (10%) من الفضاء الكوني المرصود. وبالتالي اذا كانت نظرية التوسيع الكوني صحيحة؛ فلا بد من اثبات تباعد سحب البلازما والغازات التي تملأ هذا الفضاء.

اما حول اشعاع الخلفية الكونية، فقد تبين مؤخراً أنه مختلط بالغبار الدائر في مجرتنا، ومن ثم فهو غير متجانس تماماً، فأصبح الدليل المتعلق به بالضعف ومن ثم ضعف النظرية القائمة عليه.

بل يمكن القول ان تخلق المجرات وتجمعها وتدخلها وتصادمها لا ينسجم مع التمدد الكوني، ولا يبرره القول بسوء توزيع عشوائي لكثافة

المادة؛ باعتبار ان الكون بدأ متجانساً بصورة تامة او شبه تامة؛ وفقاً للافتراضات الفيزيائية.

وبعبارة ثانية، ان تصادم المجرات وتقارب بعضها من بعض مع تماسك العناقيد والشرائط الضخمة؛ كلها تشكل عائقاً امام التفسير التوسيعى للكون. والغريب ان الفيزيائيين يفسرون هذا التقارب والتماسك بفعل قوى الجذب المتبادل بين المجرات. وهو زعم لا ينطبق على غيرها من التكتلات التي يتبعها بعضها عن بعض، فلماذا هذا التباعد لدى البعض، والتماسك والاقتراب والتصادم لدى البعض الآخر؟ او كيف يخضع بعضها للتمدد؟ فيما يخضع البعض الآخر للتجاذب؟

وعليه نقول ان نموذج الكون السكوني قد لا يقل قيمة عن الكون التوسيعى، طالما لا يوجد في الافق دليل مباشر او ملزم بان الكون يتسع سوى علامات وقياسات عرضة للتفسير والتغيير على الدوام. ولكل من النموذجين مبرراته. لذلك ما زال بعض الفيزيائيين ينكر فكرة التوسيع ويحتفظ بصورة الكون الساكن كما هو التصور التقليدي الذي سبق عشرينات القرن الماضي.

وانقل بهذا الصدد انه صادف ان احتمم الجدل بين الفيزيائي المعاصر نيل تورووك Neil Turok (المولود عام 1958)، والمعروف بانه ابرز المعارضين لفكرة التوسيع الكونى، وفيزيائي اخر أصرّ على ان هذا التوسيع هو الحل الوحيد لمشكلتي التسطح والافق (التجانس)، فانكر عليه نيل تورووك قائلاً: ان لدى آلافاً من التأويلات والافكار البديلة تتصل بالغاز الانفجار العظيم. افترض انه عند ولادة الكون نشأ شيء ما، مبدأ يؤكد ان لا وجود الا لكون اقرب ما يكون إلى التناظر، الا يفرض ذلك كوناً متجانساً ومسطحاً؟ وهذا في حد ذاته حل للغزى الافق والتسطح.

وما زالت فكرة الكون السكוני مطروحة في بعض الاوساط التعليمية، ومن ذلك ان بعض المجالس الاكاديمية في امريكا ما زالت تحفظ بمثل هذا الاعتقاد من دون تغيير.

ومع ان النظريات قد تصاب بصدام مع الاكتشافات العلمية، لكنها ليست خاطئة بالضرورة؛ طالما من الممكن اصلاحها بما يتفق مع هذه الاكتشافات الجديدة. واذا اخذنا بعين الاعتبار ان عموم علم الفلك يخضع للتغيير والمفاجئات باستمرار، وببعضها يعتبر من المفاجئات الانقلابية، كتلك المتعلقة بالتوسيع الكوني، لذا لا يمتنع من اننا قد نواجه في المستقبل فكرة اخرى مختلفة قد تعود بنا إلى ما كنا عليه قبل عشرينات القرن الماضي.. او ان يكون التأييد العلمي لصالح نظرية اخرى مختلفة، وربما معاكسة لفكرة التوسيع، مثل نظرية انكماش الكوني التي نظرنا لها في كتاب (انكمash الكون).

(7)

## هل فكرة دوران الأرض حول الشمس حقيقة مؤكدة؟<sup>7</sup>

يتصور الكثير خطأً أن فكرة دوران الأرض حول الشمس هي حقيقة علمية تم التأكيد منها من دون أدنى شك..

والحال ان هذه الفكرة لم يبرهن عليها حتى يومنا هذا، وانما تم التسليم بها لاعتبارات مختلفة ابرزها يتعلق بمبدأ البساطة.

فقد طرحت هذه الفكرة أول الامر بوصفها افتراض غير مؤكد، ثم بعد ذلك جوبهت برفض وانكار شديدين، وبعدها بمدة تم تمريرها وسط عدد قليل من العلماء، وبعدهم اعتبرها حقيقة ثابتة وفقاً لمبدأ البساطة، وبعد حوالي ثلاثة قرون منذ اول طرح لها تم الاعتراف بها بنوع من الاتفاق العام، ولم يظهر اي شيء جديد بعد ذلك حولها الى يومنا هذا. فلم يتفق العلماء بالتخلی عن مركزية الأرض الا بعد عام 1838. ولو ان تجربة مايكلسون ومساعده مورلي (عام 1886) حول الاثير قد تقدمت نصف قرن تقريباً لكان الجدل حول ثبات الأرض قد استمر طويلاً، ربما الى القرن العشرين. اذ النتيجة التي افضت اليها هذه التجربة اذا ما أخذت على ظاهرها من دون تأويل، كالذي حصل بالفعل، هي ان الأرض ساكنة لا تدور، وبذلك يمكن تفسير ثبات سرعة الضوء رغم اختلاف الجهات.

ومن الناحية التاريخية بدأت المخاضات الاولى لفكرة دوران الأرض مع كوبرنيك خلال النصف الأول من القرن السادس عشر.. وكان هذا الفلكي متأثراً بارسطوخوس خلال القرن الثالث قبل الميلاد حول مركزية الشمس، ومن ثم إعتبار الأصغر هو ما يدور حول الأكبر وليس العكس.

وقد بدت النظرية الجديدة – في البداية – ك مجرد افتراض غير مؤكد كالذى اشار اليه الناشر اوسياندر في تصديره لكتاب كوبرنيك

<sup>7</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب منهج العلم والفهم الديني.

(دوران الأجرام السماوية). واليوم فسّر المعاصرون هذا التصدير بأنه جاء نتيجة الخوف من سلطة الكنيسة في ذلك الوقت، لا سيما ان كوبرنيك وهو من طبقة الاكيليروس كان يخشى غضب هذه الطبقة؛ مما جعله يتحفظ من عرض بحثه على الآخرين باستثناء الاصدقاء والزملاء، وظل محتفظاً بكتابه مدة طويلة من الزمن، فقد طال تأليف الكتاب ثلاث وعشرين سنة منذ (عام 1507)، ولم يأذن بنشره إلا بعد ثلاثة عشرة سنة أخرى، وصادف ان تم نشره في اليوم الذي توفي فيه، فرأى كتابه وهو يحضر (عام 1543).

ورغم بساطة النموذج الذي قدّمه كوبرنيك مقارنة بالنموذج البطليمي، وكان يدرك هذه البساطة، فإن ذلك لم يمنع من مرور قرن من الزمان لتمرر نظريته وسط عدد من علماء الفلك، فلم يظهر من يهتم بنظريته سوى قلة من المفكرين بفضل ثلاثة من العلماء، هم براهي وكبلر و غاليليو. أما قبل ذلك فإنها كانت موضع اعتراف شديد إلى درجة ان اتهمه زعيم الاصلاح الديني مارتن لوثر بأنه فلكي نصاب..

كان اهم ما في منظومة كوبرنيك هي انها اختزلت الدوائر الفلكية الصغيرة للمجموعة الشمسية من (80) دائرة كما افترضها بطليموس إلى (34) دائرة فقط، أي أنه تخلص من (46) دائرة محيطية صغيرة. هذا بالإضافة إلى ان حركتي عطارد والزهرة تخضعان إلى نفس المدار الذي عليه سائر الكواكب خلافاً للتکلف البطليمي.

ونحا كبلر إلى خطوة تبسيطية لنظرية كوبرنيك، إذ رفض الشكل الدائري للافلاك واستبدلها بالشكل الاهليجي. ثم وافق غاليليو على هذا النموذج الجديد، وكان من أهم ما كتبه وأكثره تأثيراً هو كتابه (حوار حول النظامين الرئيسيين في العالم) عام 1632، والذي أورد فيه جميع الأدلة لتأييد وجهة نظر كوبرنيك، معلولاً على بساطته وانسجامه إذا ما قورن بمذهب بطليموس المتصف بالتعقيد والغموض. بمعنى انه اعتبر البساطة دليلاً على صحة النظرية وواقعيتها. وقد عارضه في ذلك الفيلسوف التجريبي فرانسيس بيكون ناقداً الادلة التي قدّمتها حول دوران الارض.

والحقيقة انه لم يكن لغاليلو ولا لكيلر الدليل القاطع على زعمهما، فطبقاً للحركة النسبية فإنه لا يعرف على وجه الحقيقة ان كانت الأرض تدور حول الشمس أو العكس ما لم يتم النظر اليهما من الخارج. وما زالت المسألة تفسر طبقاً للبساطة فحسب، أي ان حركة الشمس حول الأرض تبدي تعقيدات كثيرة كتلك التي أشار إليها كيلر وغاليلو ومن قبلهما كوبرنيك، أو بحسب تعبير أينشتاين ان تفضيل نظرية الأخير جاء تبعاً لكونها أكثر ملائمة واحسن انطباقاً.

وحدثاً ظهر اختلاف في الرأي حول ما اذا كانت نظرية كوبرنيك ابسط من نظرية بطليموس، فهناك من يرى ان كلا النظريتين معقدة، وقد اعرض جماعة على فكرة ان الاولى ابسط من الثانية. ومن ذلك الاعتراض على غاليلو الذي اثار موضوع البساطة بهذا الشأن، ومعنى البساطة المبهم.

وبذلك لم يظهر برهان فلكي او تجاري يؤكد حركة الأرض ودورانها حول الشمس. وفي أيام غاليلو كانت هناك ثلاثة نظم حول علاقة الأرض والكواكب بالشمس: هي النظام البطليمي والكوبرنيكي ونظام تيكو براهي، وقد جاء الاخير ليوقف بين النظرين الاولين، فاعتبر الأرض ثابتة فيما سائر الكواكب تدور حول الشمس، وكلها تدور حول الأرض باعتبارها مركز الكون. وقد يكون كل كوكب يدور في فلكه الخاص من دون ان يكون له علاقة بالدوران حول الشمس، او علاقة بالدوران حول سائر الكواكب ((وَكُلُّ فِي فَلَكٍ يَسْتَحْوَنَ)) كما يطرحه البعض.

## (8)

### العلم الطبيعي بين البستمة والهرمنة<sup>8</sup>

يتصور الكثير خطأً أن العلوم الطبيعية تتبع منهجاً ابستيمياً دقيقاً لا يخضع للهermenotopia أو التأويلات المفتوحة.

والحال انه منذ بداية القرن العشرين والى يومنا هذا بربت ظاهرة التأويل والهرمنوطيقا تلوح العلوم الفيزيائية برمتها.

فمع أن لفظ التأويل مستخدم أساساً في مجال تفسير النصوص، وهو يعني التعويل على غير ظاهر النص لأسباب تدعوه لذلك، لكن هذا المعنى ينطبق كذلك على القضايا العلمية. ففي كثير من الأحيان جرى التعامل مع الطبيعة وفقاً للأخذ بخلاف الظاهر المعلوم أو المتبادر من الكشف الحسي أو الوجداني. فإذا كان التأويل في حالة النص يعبر عن تأويل اللفظ وسياقه، فإنه يعبر في حالة الطبيعة عن تأويل الظاهرة الكونية وعلاقاتها المتشابكة. وإذا ما اعتبرنا ان ادراك المعنى والكشف، سواء في حالة النصوص أو في علم الطبيعة، يتصرف بالانفتاح، فذلك يعني أن التعامل مع قضاياهما قد جرى طبقاً للأفاق الواسعة للهرمنوطيقا.

منذ أوائل القرن الماضي أخذ الكشف العلمي عن الحس المشترك (common sense)، وفي كثير من الأحيان حصلت حالة الصدام مع هذا الحس الوجداني، كما في النسبة والكوناتم، لا سيما الأخيرة التي اشتهرت بغرابتها في صدامها مع القضايا الوجدانية والبدوية. فالفيزياء كعلم لا تهتم بالواقع كالفلسفة بقدر ما تهتم بأن قوانينها منتجة ومفيدة؛ فإن يكون لها القابلية على التنبو والإكتشاف وسعة التفسير. وبالتالي فما ندركه من تصادمها مع المبادئ الفلسفية يمكن أخذها بهذا الإعتبار من النهج الهرمنوطيفي. كما ظهرت حالات ما تسمى بالحيل الرياضية المصطنعة، ويمكن ان نجد ما يشكلها من حيل لدى المنهج الخيالي. فللح الخيال أفاق عظيمة في القدرة على الاصطناع والتلاعب لا

<sup>8</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب منهج العلم والفهم الديني.

ينافسه في ذلك شيء آخر كالرياضيات والتصورات العقلية والمنطقية.  
وكل ذلك يعتبر من نماذج التأويل الهرمنوطيفي.

ومعلوم انه عندما ظهرت المعادلات الرياضية لدى القواعد الأساسية لنظرية الكواント؛ بدت غير مفهومة، أو انها لا تحمل فهماً نهائياً، لذلك أصبحت الهرمنة العلمية لا مناص منها. فهي جسر التواصل من الرياضيات إلى الخيال. فالفارق بين نشأتها وتطوراتها وبين نشأة النسبية هو أن الأخيرة قامت على عاتق رجل واحد فحسب هو أينشتاين، وبالتالي انها من حيث الأساس تخضع إلى تأويله دون مشاركة أحد في الغالب، في حين شارك في الأولى رجال كثيرون، وكان من بينهم أينشتاين كما في بداية الأمر قبل انسحابه منها، لذلك كانت موضع تأويلات كثيرة بقدر مساهمات الرجال.

وكما صرخ الفيزيائي ادوارد ويتن بأن الكواント المعتمدة تحوي عدداً لا نهائياً من النظريات الممكنة، وقد فحص الفيزيائيون النظريون الآفأً منها فحصاً جدياً. وهو ما يجعل الموقف غامضاً. مما يتحدث عنه هؤلاء يعبر عن تفاسير كثيرة ومفتوحة هي أشبه بالتأويلات المعروضة على النصوص الدينية.

وبحسب الفيزيائي رولان أومنيس، هناك على الأقل ثلاثة أسباب للتأويل في الكواント: فهي من جهة صورية إلى درجة أنها بلغت الذروة في الغموض والإبهام. كما أنها أخذت تتضمن - وفق رأي علماء الكواント أنفسهم - وعي المراقب العلمي بعين الإعتبار، فأصبحت بذلك ذاتية وليس موضوعية خالصة. كذلك فإن نتائجها أدت إلى أن تتصادم مع الوجود اليقيني للحقائق الواقعية وال المسلمات الأساسية. فكل هذه الإعتبارات التي إنتهت إليها نظرية الكواント جعلت الحاجة إلى التأويل ماسة تماماً، وهو ما جعل طريق العلم سالكاً للهرمنوطيفيا من أوسع أبوابه. فجميع النظريات التي ظهرت إلى يومنا هذا لم تتمكن من أن تجد لها طريقةً يبتعد عن اسطورة هذه النظرية أو غريمتها النسبية.

## (9)

### الفهم الديني بين البستمة والهرمنة<sup>9</sup>

يتصور الكثير خطأً أن الفهم الديني قائم على الهرمنوطيقا والتأنيات المنفتحة من دون ضبط..

والحال ان الممكن جعل الفهم الديني مُحكماً تحت ضوابط إبستمولوجية دقيقة مع تضييق الممارسة الهرمنوطيقية قدر الامكان.. فلا مانع من أن يُصعد البحث الهرمنوطيفي إلى البحث الإبستيمي عبر الاعتماد على القبليات المنضبطة المشتركة، لا سيما قرائن الاحتمال المنطقية والتي لم تراعها التيارات الحديثة للقراءة والتأويل أهمية وإعتباراً.

فقد وجدت أغلب التيارات الحديثة ان العلوم الإنسانية ومنها علوم النص لا يمكنها ان تخضع للمناهج الدقيقة مثل العلوم الطبيعية؛ باعتبارها مبتلة بالنزاعات الذاتية للباحث أو القارئ، فضلاً عن أن موضوعاتها لا تتضمن العلاقات الصارمة أو الحتمية. وكان على رأس من ميّز بين هذين النوعين من العلوم المفكر دلّتاي. فالعلوم الطبيعية ترمي إلى التفسير الذي يطمح ان يكون حقيقياً ومقنعاً بلا منازع ودون جدال، أما العلوم الإنسانية فتكتفي بالتأنيل المناسب الذي يرتضى أن يكون واحداً ضمن تأنيات عديدة مفتوحة. وظلت هذه الإعتبارات قائمة؛ حتى أن غادامير وانطلاقاً من النزاعات الذاتية نفى وجود منهج للفهم والتأنيل، خلافاً لما هو معهود لدى الدراسات العلمية الدقيقة.

وحقيقة الحال إن من الصعب فصل البحث الإبستيمي عن غريمه الهرمنوطيفي، سواء في حالة فهم النص أم في حالة العلوم الطبيعية رغم اختلاف النسبة بينهما. فقد مارست العلوم الطبيعية التأنيل الهرمنوطيفي بشكل مفضوح، كما في الفيزياء، رغم انها علوم إبستمولوجية دقيقة.

<sup>9</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب علم الطريقة، ضمن سلسلة المنهج في فهم الاسلام (1).

وذلك يجد فهم النص مجالاً للتطبيق الإبستمولوجي. وبالتالي ففي كل من الفهم والعلم نجد الهرمنوطيقا والابستمولوجيا حاضرين معاً. ففي الهرمنوطيقا ان كل فهم ليس بقدره ان يتعالى على حدود التأويل والتأثر بالقبليات. وهو بذلك ينزع النزعة الذاتية كالذى تؤكد عليه الأدبىات الحديثة ونظريات التلقى، لكنه في الوقت نفسه قادر على حمل التوجه الإبستيمى ليحافظ على المعانى العلمية دون ان يترك للهرمنوطيقا فوضى الفهم المنفتح بلا ضوابط ولا حدود، ومن ثم فهو يعمل على تضييق الممارسة الهرمنوطيقية قدر الامكان، لكنه يعترف باستحالة القضاء عليها.

فعندما نتعامل مع النص، سواء كان دينياً أو أدبياً، نجد أن مستويات الفهم فيه تتراوح بين حدين: أدنى وأقصى، بمعنى أنه من الناحية المنطقية يمكننا تحصيل الحد الأدنى للفهم الصحيح، وهو الحد الذي يمكن بلوغه عند المستوى الأفقي للنص، إعتماداً على قرائن الإحتمال الإستقرائية، كالذى يستهدفه البحث الإبستمولوجي. لكننا كلما تدرجنا بالفهم من خلال المستوى العمودي، بممارسة التعمق في المعنى، فإن ذلك سيعرضنا إلى امكانات وترددات عديدة تسمح بقراءات ممكنة كثيرة، ويصبح من الصعب أن نصل إلى الفهم الصائب أو المطابق لحقيقة النص كما هو في ذاته؛ لضيق أفق القرائن الإحتمالية المثبتة في النص عند هذا المستوى، فكان لا بد من الاستعانة بالإفتراضات القبلية للتعويض عن نقص تلك القرائن، فيكون الفهم مشحوناً بالاسقطات الذاتية للقارئ على حساب قرائن النص الموضوعية، كالذى يستهدفه البحث الهرمنوطيفي. ولا شك إن بين الحدين الأدنى والأقصى مراتب لا يمكن حصرها. لذلك فإنه إذا كان فن القراءة الأدبية يشجع على المراتب العليا للقراءة العمودية، وبعضها يشجع على أقصى حد ممكن لهذه القراءة أو التأويل - شبيه بما تطور إليه العلم الفيزيائى اليوم من ولوح مساحات قصوى تتدخل مع القضايا الميتافيزيقية البعيدة الغور -، فالأمر مع القراءة الدينية شيء مختلف، لاختلاف الغرض، إذ ما تفعله

القراءة الأدبية يأتي على خلاف ما يتطلبه النص الديني من ضرورة فهم مطالبه الأساسية كما هي، وبالتالي كان لا بد من الاستعانة بالبحث الإبستيمي لتحصيل الحد الأدنى من الفهم عند المستوى الأفقي للنص.

وتعتبر نظرية التكليف أهم قضية دينية تخضع لهذا المعيار، كما تدل عليها قاعدة الاستقراء، وتمثل في كل من: المكلّف والمكّلّف ورسالة التكليف وثمرة التكليف. فالقرآن النصية الدالة عليها كثيرة جداً إلى الحد الذي يصعب احصاؤها تبعاً لمنطق الإحتمالات، رغم أن تفاصيلها الخاصة تخضع للترجيحات الإحتمالية من هنا وهناك. فعند المستوى الأفقي للنص تظهر جلية واضحة بما تمثل جوهر الحقيقة الدينية رغم إجمالها، لكن هذا الوضوح يختفي شيئاً فشيئاً عند استخدام القراءة العمودية المفضية لتفصيل وكثرة التردّدات والإمكانات.

## (10)

### هل في النص الديني نظريات كونية وفلسفية؟<sup>10</sup>

يتصور الكثير خطأً أن في النص الديني وضوحاً ما يجعله حاملاً للنظريات الكونية والفلسفية..

والحال إن الصور الإجمالية في القرآن الكريم تجعل من الصعب أو المستحيل التقرير بما هو أمر حاسم فيه.

فحديثاً قال الدكتور علي سامي النشار: «من الخطأ البالغ أن يقال إن القرآن خلو من النظريات الكونية والفلسفية وأنه لم يرتد آفاق الوجود لكي يحددها في صورة نهائية». ثم قال: «.. ولكن من المؤكد أنه لم يترك نظرية أو مذهباً فلسفياً شغل به العقل الإنساني بدون أن يبحث فيه، وأن يضع أصوله العامة». وذكر بعض الأمثلة؛ منها: فكرة خلق الأشياء من لا شيء وايجاد العالم من العدم، منكراً فكرة قدم المادة، ومعلناً بدء الزمان ونهايته «وبهذا أنكر سرمدية المادة وعدم فنائها».

لكن إذا كان النشار توصل فيما توصل إليه، من أن القرآن الكريم يثبت فكرة خلق العالم من العدم، فقد سبق لابن رشد أن توصل من منطق القرآن ذاته إلى نقيض هذه الفكرة. فهو في البداية أنكر أن يكون في القرآن آية واحدة تنص على أن الله كان موجوداً مع العدم الممحض، أي مع عدم وجود شيء آخر معه. بل واستطهر بعدد من الآيات أن العكس هو الصحيح، وبالتالي فهو يرى بأن العالم وإن كان حادثاً من حيث صورته، إلا أنه كالقديم من حيث المادة، كالذي يبدو من قوله تعالى: ((هو الذي خلق السماوات والأرض في ستة أيام وكان عرشه على الماء)). فقد استطهر ابن رشد بأن الآية دالة على وجود أشياء سابقة لوجود صورة العالم، كالماء والعرش والزمان الذي يقيس

<sup>10</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب علم الطريقة.

وجودهما. كذلك هو الحال مع قوله تعالى: ((ثم استوى إلى السماء وهي دخان))، معتبراً خلق السماء كان من مادة سابقة هي الدخان.

مع ما يلاحظ إن الموقف السابق لإبن رشد، إذا ما أخذ على ظاهره، فإنه لا يناسب حقيقة معتقده الفلسفى في ثبات السماء وقدمها، وكذا عدم انفصال صور الأشياء الأرضية عن المادة أو الهيولى بأى شكل من الأشكال. صحيح أن صور الأشياء عنده حادثة، لكن من حيث لا بداية حاسمة للحدث، وبالتالي فالأشياء وإن كانت حادثة من حيث جزئياتها الفردية، إلا أنها قديمة من حيث النوع، فكل فرد حادث يسبقه فرد حادث آخر وهذا من غير بداية أو نهاية. والموقف ذاته يتكرر مع رأي إبن تيمية، فهو أيضاً يرى الخطاب الديني - عموماً - دالاً على عدم وجود بداية للخلق، مستشهاداً عليه بصفة (الفعال)، كما في قوله تعالى: ((فَعَالٌ لِمَا يُرِيدُ)) ، وموظفة لذلك قول أحد علماء السلف، فكما نقل عن عثمان بن سعيد الدارمي إنه قال: «كل حي فعال، ولم يكن ربنا تعالى قط في وقت من الأوقات معطلاً عن كماله، من الكلام والإرادة والفعل».

هكذا فمع أنه جاء ذكر الماء والعرش والدخان كموجودات سابقة على الأرض والسماء، إلا أنه لم يتبيّن أمرها على وجه القطع إن كانت حادثة أو قديمة. وبالتالي فمن السذاجة القول بأنه يمكننا التوصل بيقين إلى نظريات مثبتة في النص الديني من هنا وهناك، ما لم تكن قرائن الإستقراء أو الإحتمال كثيرة في الوقت الذي تخلو فيه من وجود المحور المنافس لها. وحتى في هذه الناحية فإن الصورة الإجمالية هي البدائية غالباً، مما لا يدع مجالاً لإعتبار النص محلأً لحمل النظريات «الممنطقة».

والسؤال الذي يرد بهذا الخصوص هو أنه لو كان القرآن الكريم من الواضحت كما ينبغي؛ فلماذا - إذاً - هذا الزخم الذي لا ينتهي من الفهم المختلف والمتناقض في مسائل تعد واضحة تماماً مثل مسألة التوحيد التي هي على رأس أصول الدين وأهمها جميعاً؟ إذ تجد مفهوم التوحيد

مختلفاً عند الكلاميين، كما ويختلف عند أهل الحديث، وهو غيره عند الحشوية، وخلافه عند الفلاسفة، ومثله عند الصوفية والباطنية وهكذا.. وينطبق هذا الحال على مفهوم العدالة الإلهية، فرغم وضوحاها إلا أن عليها خلافاً يجعل نظريات العلماء لا تقل عن ثلث، كالخلاف الحاصل بين الفلسفه والعرفاء من جهة، وبين الأشاعرة من جهة ثانية، وبين هؤلاء جميعاً من جانب، والمعتزلة والإمامية الإثنى عشرية والزيدية من جانب آخر، ناهيك عما يمكن أن يقدمه أهل النقل والبيان من مفاهيم مستمدة من النصوص بهذا الصدد.

مع هذا لسنا نسلم بأن القرآن يخلو من كافة مستويات الوضوح والبيان، فهو ليس رموزاً ولا أغزاراً، لا سيما إذا ما عولنا على القرائن التي يثيرها هنا وهناك والتي تكشف عن فهم بعض الدلالات العامة والخصوصيات، وإن كان التفصيل يحتاج إلى نوع من المعايير المساعدة لفهمه والتي ينتج عنها إختلاف التصورات لإختلاف الأدوات والمعايير. أما الموقف العام فهو أن التفاصيل تظل مفتقرة إلى البيان؛ لأن قرائن الوضوح التام قد ذهبت مع ذهاب عصر الرسالة النبوية، لا سيما عندما كان القرآن خطاباً مشافهاً قبل أن يتحول إلى نص مدون، إذ يعاني الأخير من فقر الفهم مقارنة بغني الخطاب المشافه، وذلك لمشاركة العديد من الدلالات الأخرى غير اللغوية في إفهام السامع عند الكلام المشافه، وهو ما يفتقر إليه النص، وبالتالي كان فهم النص أقل قدرأً من فهم ذلك الكلام. فللوالواقع أثر بالغ في تحديد معنى الخطاب مما يفتقر إليه النص المكتوب. وهذا يعني إن نص القرآن لا يسعه منافسة الخطاب القرآني المنزّل في التعبير وايصال الدلالة الكافية للمتلقي، فهذا الأخير أكثر غنىً من الأول تبعاً لقانون (الافتقار النسبي) الذي تعرضنا إليه في (علم الطريقة).

(11)

## هل القرآن حمّال لحقائق العلوم الطبيعية؟<sup>11</sup>

يتصور الكثير خطأً أن القرآن الكريم يحمل اعجازاً علمياً يتافق مع ما عليه النتاج العلمي الحالي..

والحال ان الطريقة التي يتزعمها أصحاب الاعجاز العلمي تتوصل إلى مدعاهما بأدنى مناسبة ممكنة؛ بلا فهم منضبط للنص، ولا معرفة بالإشكالية العلمية لدى القضايا غير المحسوسة، وهي الإشكالية التي أصبحت - اليوم - ليست معنية بالتطابق مع الطبيعة، فالعلم متقلب وهو يقدم تأويلاً مفتوحة. وهذه الحقيقة تتعارض مع جعل الكثير من النتاج العلمي بمثابة الحقائق الثابتة، كما تتعارض مع ايجاد سند لها في النص الديني لأدنى مناسبة..

ويمكن لاحظ ان العلم ورث الرؤية التأويلية للكون من الفهم الديني. فقد كانت الأديان تشير هذا الفضول حتى قبل ان يبدأ العلم بدايته كعلم، ومع الزمن تحولت هذه الوظيفة إلى العلم بالتدريج دون الدين، واختصت به إلى يومنا هذا، وهو ما جعل الكثيرين يشعرون بالحاجة إلى أن يكون الدين في المقدمة كالسابق من دون تهميش، الأمر الذي دفعهم إلى العمل برد النتائج العلمية إلى أصول دينية ومن ثم القول بالإعجاز العلمي في القرآن وفي الحديث أحياناً، وربما قد يأتي يوم يدعى فيه البعض وجود الإعجاز في كلمات السلف..

لقد كان من أبرز المؤلفات التي عنيت بالتفسير العلمي كتاب (الجواهر في تفسير القرآن الكريم) للشيخ طنطاوي جوهري (المتوفى سنة 1940م). فقد ولع الشيخ جوهري بهذا النوع من التفسير كولع الفخر الرازي بالجدل الكلامي في تفسيره الكبير، فكلاهما لم يترك للنص حيزاً من البحث والتداول كما هو في ذاته. وقد وصف ابن حيان الفخر الرازي في (البحر) بأنه جمع كل شيء إلا التفسير، ومثل ذلك

<sup>11</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب النظام الواقعي، ضمن سلسلة المنهج في فهم الاسلام (5).

إِتَّمَ الْبَعْضُ طَنْطَاوِي جَوَهْرِي بِأَنَّهُ قَامَ بِالصَّاقِ كُلَّ شَيْءٍ بِالدِّينِ حَتَّى  
كَادَ يَجْعَلُ الْقُرْآنَ كَلَهُ عِلْمًا طَبِيعِيَّةً، مَثُلَّمَا كَادَ الْفَقِيهُ يَجْعَلُ مِنَ الْقُرْآنَ  
فَقْهًا فَحْسَبٌ، كَالَّذِي فَعَلَهُ الْقَرْطَبِيُّ فِي (جَامِعِ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ).

وَهُنَاكَ عَدْدٌ كَبِيرٌ مِّنْ عَوْلَوْا عَلَى التَّفْسِيرِ الْعَلْمِيِّ إِلَى حدِ الإِسْفَافِ  
وَالْإِبْتِدَالِ، مَا يُؤَكِّدُ الْحَالَةَ الْإِنْفَعَالِيَّةَ الَّتِي اِنْتَابَتِ الْعُقْلَ الْمُسْلِمَ الْحَدِيثَ  
إِزَاءَ التَّطَوُّرَاتِ الْبَاهِرَةِ فِي الْغَرْبِ، وَالَّتِي عَبَّرَ عَنْهَا الْبَعْضُ بِقَوْلِهِ: هَذِهِ  
بِضَاعْتَنَا رَدَّتْ إِلَيْنَا. وَتَمَّ فَهْمُ الْكَثِيرِ مِنَ النَّصُوصِ الْقَرَآنِيَّةِ كَتَبْيَرِ عَنِ  
النَّتْاجِ الْعَلْمِيِّ الْحَدِيثِ، وَظَهَرَتِ الْمَغَالَاتِ فِي تَفْسِيرِهِ حَتَّى الْكَائِنَاتُ  
الْغَيْبِيَّةُ تَبَعَا لِعَلَاقَاتِ الطَّبِيعَةِ. فَسَرَّتِ الْمَلَائِكَةُ بِـ«الْقَوْيِ الْطَّبِيعِيَّةِ»،  
وَالْجَنُّ بِـ«الْمِيكَرُوبُ الْخَفِيِّ» الَّذِي يُسَبِّبُ كَثِيرًا مِّنَ الْأَمْرَاضِ»،  
وَالنُّورُ فِي آيَةِ النُّورِ وَغَيْرُهَا بِالْكَهَارِبِ. كَمَا فَسَرَّتِ (الْأَزْوَاجُ)  
فِي مَثَلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ((سَبَّحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مَا تَنْبَتُ الْأَرْضُ وَمَنْ  
أَنْفَسُهُمْ وَمَا لَا يَعْلَمُونَ)); بِأَنَّهَا تَشْمَلُ الْكَهَارِبَ وَغَيْرَهَا، وَأَيْضًا  
فَسَرَّتِ الآيَةُ الْقَائِلَةُ: ((ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ)); بِأَنَّهَا تَعْنِي  
الْأَثْيَرَ فِي الْإِصْطَلَاحِ الْعَلْمِيِّ الَّذِي افْتَرَضَهُ الْعُلَمَاءُ وَأَخْتَلَفُوا حَوْلَهِ.  
كَذَلِكَ فَسَرَّتِ آيَةُ الرَّحْمَنِ ((يَا مَعْشِرَ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ إِنْ أَسْتَطَعْتُمْ أَنْ  
تَنْفِذُوْا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفِذُوْا لَا تَنْفِذُوْنَ إِلَّا بِسَلْطَانِ))؛  
بِأَنَّهَا دَالَّةٌ عَلَى إِمْكَانِيَّةِ النَّفُوذِ فِي الْأَقْطَارِ الْكُوْنِيَّةِ، وَأَنْ مَعْنَى كَلْمَةِ  
(سَلْطَانٌ) هُوَ «الْعِلْمُ»، خَلَافًا لِمَا رَأَاهُ الْقَدْمَاءُ مِنْ أَنَّ الْمَعْنَى هُوَ مِنْ  
خَصَائِصِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ كَمَا يَدْلِلُ عَلَيْهِ سِيَاقُ النَّصِّ.

وَفِي قَبَالِ هَذَا الْغَلوِّ هُنَاكَ اِتِّجَاهَاتٌ مُخْتَلِفَةٌ أَحَدُهَا يَنَاقِضُ الْإِتِّجَاهَ  
الْسَّابِقِ، لَيْسَ لِأَنَّكَارَهُ الْأَعْجَازُ الْعَلْمِيُّ فَحْسَبٌ، بَلْ لِرَفْضِهِ بَعْضِ النَّتْاجِ  
الْعَلْمِيِّ الْمُسْلِمِ بِهَا بِحَجَّةِ مُخَالِفَتِهِ لِعَدْدٍ مِّنَ النَّصُوصِ الْدِينِيَّةِ وَمَقَالَاتِ  
الْسَّلْفِ، وَمِنْ ذَلِكَ رَفْضُهُ لِمُسْلِمَةِ حَرْكَةِ الْأَرْضِ بَلْ وَكْرُوِيَّتِهِ أَيْضًا.  
وَهُوَ الْإِتِّجَاهُ السَّلْفِيُّ الَّذِي اَعْتَدَ القَوْلَ بِالْأَعْجَازِ الْعَلْمِيِّ مُخَالِفًا لِفَهْمِ  
الْسَّلْفِ لِلآيَاتِ الْقَرَآنِيَّةِ. وَبِلَا شَكٍّ أَنَّ هَذِهِ الرَّوْيَةَ تَعْتَبَرُ خَاسِرَةً  
لِإِعْتَبارِيْنِ، أَحَدُهُمَا أَنَّهَا مُجَرَّدُ فَهْمٍ دُونَ أَنْ تَعْبُرَ عَنْ جَوَهْرِ النَّصِّ  
الْدِينِيِّ، أَيْ خَلَافَ مَا يَدْعُى. يَضَافُ إِلَى أَنَّهَا غَيْرُ مَتَّسِلَّةٍ بِالْأَدَوَاتِ

العلمية الكاشفة عن الواقع الموضوعي، وذلك بغض النظر عن مقولات النص الديني.

وثمة اتجاه ثالث شائع يرى ان الوظيفة الدينية تختلف عن الوظيفة العلمية، فقد جاء الدين لهداية البشر وليس لينوب عن عقولهم في الكشف عن قوانين الطبيعة وعلاقاتها. وقد كان الكثير من العلماء القدماء من ينكر ان يكون القرآن الكريم ملائماً لعلوم الطبيعة وحقائقها، كرداً على بعض من انتهج هذا السبيل. وظهر من يشاطر هذه الدعوة لدى الغرب خلال القرن السابع عشر، إذ هناك من يقول بأن للعلم وظيفة هي الكشف عن الواقع والحقائق الموضوعية، في حين يتعامل الدين مع سلوك الناس وآدابهم فحسب. وقد اضطر الكثير من المؤمنين بال المسيحية وغيرهم للاعتقاد بهذا التقسيم كي لا يظهر التعارض بين العلم والدين. وربما يكون الكاردينال المؤرخ بارونيوس (المتوفى عام 1607) هو أول من أسس لهذا المنحى بقوله: «إن مقصد الروح المقدسة هي أن يعلّمنا كيف يسير الإنسان إلى السماء، وليس كيف تسير السماء». وقد استشهد غاليليو بهذا النص لينكر كون الكتاب المقدس حجة في العلم؛ رغم أنه كاثوليكي مخلص في دينه.

مع هذا تعرض الدين إلى عدد من القضايا الرئيسية التي لها علاقة بالبحث العلمي، لذلك نجد اتجاههاً رابعاً اضطر إلى تأويل النص الديني تأثراً بالنتائج العلمية الحديثة، إذ رأى أن بعض النصوص القرآنية تبدي شيئاً من التعارض مع هذه النتائج، مثل تلك التي تشير إلى وجود شياطين في السماء الدنيا وتكون عرضة للقذف بالشهب لدحرهم، والذي تظهره الآيات الخمس من أوائل سورة الصافات، ومثلها بعض الآيات الواردة في سورة الجن والتي توحى أنه كان للشياطين مقاعد للسمع في السماء، حتى جاءت الرسالة الإسلامية فملئت السماء بالحرس والشهب كي لا يسترق السمع. ويعلل المفسرون هذا الحدث الكوني الطارئ بأنه جاء للحفظ على الوحي القرآني خشية من أن يسترق شيء منه فيلقيه الشياطين على ألسنة الكهنة، فيلتبس الأمر ويختلط الصادق بالكاذب. لذلك أبدى العلامة الطباطبائي بعض

الإفتراءات الذهنية لتأويل مثل هذه النصوص القرآنية. وعلى هذه الشاكلة ورد في سورة (فصلت) أن الزمن الذي خلق الله فيه الأرض يفوق الزمن الذي خلق فيه السماوات السبع، كما ورد بأن خلق الأرض بما فيها من رواسي وأقوات سابق لخلق السماوات، وهو غير متسق مع النتائج العلمية المعاصرة.

لقد كان للفهم الديني قبل النهضة العلمية الحديثة دور سيادي حتى على العلم ذاته. أما بعد ذلك فقد أصبح العلم هو ما يطرح علينا التأويلات المختلفة والمعمقة أزاء الكون، حتى تحول فيها المتدينين من وظيفة حمل الرؤية التأويلية للدين أزاء الكون إلى وظيفة أخرى، وهي كيف يوفق بين فهمه للدين وما يطرحه العلم من تأويلات أو نماذج تفسيرية. والنتيجة هي أن الوظيفة الموسعة للفهم قديماً قد تم إخترالها – اليوم – في كيفية ايجاد نسق ملائم يتافق مع ما يقدمه العلم من نماذج تأويلية.

يضاف إلى ما سبق وجود اتجاه خامس يحاول أن يوظف بعض النصوص القرآنية لتوليد نظريات علمية جديدة. وهو اتجاه غير شائع اليوم.

وما ننتهي إليه هو أن لكل من العلم والدين هدفاً يبتغيه، كما لكل منها اشكاليته الخاصة التي ينبغي معالجتها على انفراد قبل أي مماحكة مع الطرف الآخر. فمن الناحية المنطقية ان العلم الطبيعي شيء، والنص الديني شيء آخر قد يتافق أو يختلفان. أو ان الحقيقة التي نستكشفها من أحدهما لا تعني هي ذاتها لدى الآخر بالضرورة. فعندما نريد التعرف على العلم ينبغي المثول إليه أساساً. وهو الحال ذاته عندما نريد التعرف على النص الديني، إذ ينبغي المثول إلى هذا النص في الأساس، لنسوحي منه ما هو ظاهر وفق السياق الدلالي. ثم بعد ذلك يلاحظ إن كانت هناك تماثلات أو تشابهات بين الطرفين، دون القفز جزاً إلى مقالة الاعجاز العلمي في النص.

## (12)

### الفلسفة ليست وليدة العبرية اليونانية<sup>12</sup>

يتصور الكثير خطأً أن الفلسفة هي وليدة العبرية اليونانية، وأن تاريخها قد بدأ بطاليس المالطي خلال القرنين السابع وال السادس قبل الميلاد، كما نصّ على ذلك أرسطو، ولم يجد المؤرخون وال فلاسفة ما يفند هذا الزعم..

والحال ان هناك تشابهات كثيرة بين ما قدمته الفلسفة اليونانية من أفكار، وبين ما وصلنا من نصوص قديمة تعود الى عدد من الحضارات الشرقية، أبرزها الحضارة المصرية.

فابتداءً كان اليونانيون يدركون بأنهم مدينون لحكمة الشرق. وكان المؤرخ هيرودوتس يعتقد بأن ديانة اليونان وحضارتها قد جاءتا من مصر. وفي محاورة طيماؤس لإفلاطون يوجّه أحد الكهنة المصريين إلى سولون كلمته التالية: «أيها اليونانيون إنكم أطفال».

وقد كان يُضرب المثل بحكمة المصريين لدى اليونانيين القدماء، ومنهم افلاطون الذي روى أنه زار مصر وتلّمذ على أيدي كهنتها.

وكان نومونيوس، رائد الفلسفية المحدثة خلال القرن الثاني للميلاد، يقول: لم يكن افلاطون غير موسى يتكلم اللغة اليونانية.

ونجد بعض الباحثين الأمريكيين يرى أن الفلسفة اليونانية ما هي إلا فلسفة مصرية مسروقة.

ويشار إلى أن اليونانيين قد استعانا بالحضارات الأخرى بكل ما له علاقة بالشؤون العلمية والعملية مما هو خارج نطاق الفلسفة. ومن ذلك ما يذكر بأن مصر كانت أعظم مركز تعليمي أمّه اليونانيون. ويروى أن طاليس قد تلّمذ على أيدي الكهنة المصريين الذين قبلوه مریداً مبتدئاً لتلقي الأسرار والعلوم المصرية. وعُرف عن طاليس بأنه عالم فلكي إستطاع التنبؤ بكسوف الشمس الكلي، كما حدث في

<sup>12</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب نظم التراث، ضمن سلسلة المنهج في فهم الاسلام (2).

(28 مايو عام 585 قبل الميلاد) استناداً إلى الحسابات الفلكية البابلية.

كذلك هو الحال مع فيثاغورس الذي تعلم من المصريين الطب والهندسة والرياضيات والموسيقى. وكان اليونانيون يعتقدون بأن طاليس وفيثاغورس قد حملوا العلوم الرياضية من مصر. ومثل ذلك ديمقريطس الذي أقام في مصر خمس سنوات للتلاقي العلم فيها. كما نسب إليه رحلاته إلى الهند وغيرها ففسّرت بها علومه الموسوعية.

وعلى الصعيد الفلسفـي يقال بأن عدداً من الفلاسفة اليونانيين زاروا الهند واقتبسوا منها العديد من الأفكار، ومن ذلك ما ذكر بأن فيثاغورس قد تأثر بآراء الهند، ومثله أرسطو، حتى قيل بأن المـنطق الأرسطي متأثر بمذهب النيايا، وكذا أن المذهب الذي لدـيمقريطـس له جذور هندية.

وتعود بداية الفلسفة الهندية إلى التأملات المسجلة في نصوص (الفيديا)، وهي نصوص الحكمة التي تبدأ بعام 1500 قبل الميلاد، وأقدم نص للفيدا هو الريح فيدا، ويعني أشعار الحكمة. وأـلـحق بالـفـيدـا نصوص ختامية تُعرف بـ(الـاوـبـانـيشـادـ)، وجـرـى تـالـيفـها خـالـلـ الفـتـرـة المـمـتدـةـ بيـنـ (500ـ وـ800ـ)ـ قـبـلـ المـيـلـادـ. وـتـعـدـ نـصـوصـ الفـيدـاـ دـيـنـيـةـ أـكـثـرـ مـنـهـاـ فـلـسـفـيـةـ. أـمـاـ الـاوـبـانـيشـادـ فـهـيـ تـعـبـرـ عـنـ تـجـربـةـ الـحـكـماءـ وـلـيـسـ نـظـرـيـاتـ فـلـسـفـيـةـ تـحـتـاجـ إـلـىـ التـبـرـيرـ، فـتـجـربـةـ الـحـكـماءـ هـيـ التـيـ تـقـدـمـ الـبـرـهـانـ عـلـىـ صـدـقـ الدـاعـاوـىـ فـحـسـبـ.

يبقى أن هناك تشابهات قوية للأفكار الفلسفية يمكن لاحظها بين الفكر اليوناني من جهة، وبين التصورات المصرية القديمة من جهة ثانية، ومن بينها التشابهات الخاصة بأفكار افلاطون وأرسطو مع فلسفة (باتاح حتب) المصرية. ويعود زمن (باتاح) إلى ما قبل افلاطون بما يقرب من ألفين وثلاثمائة عام، أي أنه عاش حوالي سنة 2700 قبل الميلاد. والبعض يرى أنه عاش قبل ذلك بزمن طويل، فهناك حجر مصري محفوظ في المتحف البريطاني يحتوي على آراء المصريين القدماء حول النظام الكوني وأصله، ويرجع تاريخه إلى

عام 700 قبل الميلاد، وهو يحمل إسم فرعون مصرى يقرر أنه استنسخ نقشاً لأسلافه. وأمكن التحقق من ذلك طبقاً للغة ونظام ترتيب النص. ويعود التاريخ الأصلي لهذه الآراء إلى زمن مدينة الإله (باتاح) ممفيـس، وذلك ما بين ثلاثة آلاف وخمسمائة إلى أربعة آلاف سنة قبل الميلاد.

وبالفعل نصاب بالدهشة عند رؤية التشابه الكبير الذي نجده بين الفلسفة اليونانية، كما لدى افلاطون وأرسطو، وما جاء من نصوص مصرية قديمة، لا سيما حول النظام الكوني وعلاقته بموجده. فليس فقط أن بين هذه النصوص تلك العبارة الشهيرة المنسوبة إلى سقراط: (اعرفْ نفسك)، وهي التي وجدت منقوشة في الجدران الخارجية للمعابد المصرية.. ولا فقط ما ينسب إلى افلاطون في الفضائل الأربع الرئيسية (العدالة والحكمة والإعتدال والشجاعة).. ولا أيضاً ما تبناه أرسطو في نظريته حول صفة مبدأ الوجود وهي أنه المرك الأول غير المتحرك.. بل أكثر من ذلك أن نظرية الفيض والصدور التي شاعت لدى الفكر اليوناني، لا سيما لدى افلاطون، نجدها في النص القديم العائد إلى عصر مدينة ممفيـس قبل حوالي ثلاثة أو أربعة آلاف سنة قبل الميلاد. إذ ترد بعض الإشارات المتعلقة بوجود أرباب للأشياء ومن قبلها رب الأرباب، فهناك الإله (باتاح) الذي هو بمثابة القلب والسان للآلهة جميـعاً، ويحمل في قلبه كل موجود، وبكلمته خلقهم جميـعاً. ومع الإله باتاح هناك الإله (آتون) وهو الوسيط بين الإله الأول وسائر الخلق، فهو الإله الصانع الموظـف للخلق والإبداع، وهو بمثابة الصادر الأول لدى الفلسفة اليونانية، أو ما يسمى بالعقل الأول. ويضاف إلى هذا الإله هناك آلهة ثمانية أخرى، فيكون مجموع الآلهة عشرة ومن فيهم الإله باتاح، وبدونه فالآلهة أو العقول تسعة، وهي الإله الصانع آتون والصوارد الثمانية المخلوقة منه، وجميعها متـحدة في ربوبية واحدة. ولا شك أن هذه الآراء شبيهة بتلك التي جاء بها افلاطون.

وفي النصوص القديمة نجد ثالوثاً مصرياً يتالف من ثلاثة آلهة متحددين بوحدة، كالثالوث المسيحي الذي ظهر بعد قرون طويلة. ففي النص أن كل الآلهة ثلاثة، هم آمون ورع و بتاح، فإن الكائن الأوحد هو آمون، رأسه رع، وجسمه بتاح، وثلاثتهم واحد، وكل منهم هوية منفردة.

كما ظهر لدى حكماء مدينة واسط، وهي ما تُعرف اليوم بمدينة أقصر المصرية، بعض الآراء التي سبقت الفكر اليوناني، فقد ذكر هؤلاء الحكماء بأن الروح الإلهية التي اعتاد الناس أن يتبعوها لها في المعابد لم تكن في الحقيقة غير روح واحدة وإن تعددت أوضاعها، فهي قد صدرت جميعها عن واحد وارتدى إلى واحد.

وشبيه بالرؤيا السابقة ما كان لدى الهند. فقد اعتقد الهنود القدماء بفكرة الوجود الواحد والكلي المختفي وراء مظاهر العالم المتغير، مثلما جاء وصف ذلك في الوبانيشاد.

وقد عُرف عن فيثاغورس بأنه أبرز الذين تأثروا بالفلك الهندي، ومن ذلك تبنيه لفكرة تناصخ الأرواح، وهي أن الروح خالدة تنتقل من مخلوق إلى آخر، ومن حياة إلى أخرى، حتى تصل في رحلتها العلوية إلى الله. ومثل ذلك فكرة بنوة الإنسان للحيوان المصووبة بمنع تناول اللحم، وكلاهما يعود إلى الفلسفة الهندية.

ومما إمتازت به الفلسفة اليونانية هو أن فكرها كان يدور حول تفسير الكثرة النوعية للأشياء وردها إلى أصل واحد. ومع أن بداية بحثها قد غالب عليها الطابع المادي، إلا أنها أفضت إلى نهاية ميتافيزيقية واضحة المعالم، وهي نهاية سبق إليها الفكر الهندي بشكل واضح وجليل.

### (13)

#### للفلسفه تفسير آخر للنص الديني غير نظرية التمثيل؟<sup>13</sup>

يتصور الكثير خطأً أن نظرية التمثيل (المثال والممثل) هي التفسير النمطي الوحيد للنص الديني لدى الفلسفه المسلمين..

والحال ان لدى الفلسفه المتأخرین نظرية ثانية تختلف في طریقتها ونتائجها عن الاولى، دون ان تكون معروفة لدى الباحثین المحدثین والمعاصرین. وسبق أن صکنا لها - في بعض الدراسات - مصطلح (نظرية المشاكلة). يضاف إلى وجود نظرية ثالثة تعود إلى ابن عربي وإن لم تحظ بالتنظیر مقارنة بالنظريتين الأوليين.

وأول من طرح نظرية التمثيل (المثال والممثل) هم الاسماعيلية، ثم عمق مبانيها الفارابي، ومن بعده درج الفلسفه على تبنيها منذ ابن سينا فلاحقاً. ومفادها انها تعتبر النصوص الدينية مجرد مثالات ورموز مجازية دون ان تتضمن الحقيقة الموضوعية. فهي مصدر الظن والاقناع وظلاً محاكيًّا للفلسفة، وبالتالي كان لا بد من تأويلها لتفق مع الأخيرة التي هي منبع البرهنة واليقين.

اما نظرية المشاكلة فتتميز بأنها تسلم بالحقيقة اللفظية للنصوص الدينية من دون مجاز، وبالتالي فهي لا تمارس عملية التأويل. لذلك انها تسعى الى التوفيق بين المنظومة الفلسفية وتلك النصوص، حيث يمثلان لديها الحقيقة الموضوعية. ويعتبر الغزالی أبرز الداعين اليها، ومن بعده صدر المتألهین الذي نسبها الى العرفاء.

وكمثال على التمييز بين النظريتين الآفتي الذكر، كان الفلسفه التقليديون مضطرين لتأويل الصفات الإلهية التشبيهية كصفتي السمع والبصر، مثلما جاء في قوله تعالى: ((إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ)), فإعتبروا ذلك مما يعود إلى العلم الصوري تبعاً لنظرية التمثيل. فابن سينا مثلاً فسر سمعه وبصره بأنه عالم بالمسموعات وعالم بالمبصرات، وكونه

<sup>13</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب النظام الوجودي، ضمن سلسلة المنهج في فهم الاسلام (3).

خبيراً انه عالم ببواطن الأشياء، وكونه شهيداً انه عالم بظواهر الأشياء، وكونه محسياً انه عالم بالمعدودات، وكونه لطيفاً انه عالم بدقة الأشياء، وفي جميع الأحوال يظل علمه واحداً لا يتعدد وإن اختلفت أسماؤه. ورأى ابن رشد ان علة تأويل الفلسفة للسمع والبصر إلى العلم؛ هي كي لا يلزم عن وصفه بهما ان يكون ذا نفس، وإن عبر ان الله وصف نفسه بهما لينبه على ان لا يفوته نوع من أنواع العلوم والمعارف.

في حين انه بحسب نظرية المشاكلة فإن تلك الصفات تؤخذ على معانيها الحقيقة، ومن ذلك ان صدر المتألهين خالف من سبقة من الفلاسفة المشائين ومن على شاكلتهم، كالفارابي والطوسى وإبن رشد وغيرهم، إذ إن عبر ان الله سمعاً وبصراً بما غير العلم، حيث انهما عبارة عن شهود المسموعات والمبصرات، فهذا الشهود هو السمع والبصر. وهو الرأي الذي يتوسط بين المؤولين لصفتي السمع والبصر إلى العلم كالذي عليه المشاؤون، وأولئك الذين عكسوا القضية فأولوا العلم إلى البصر كما هو الحال مع السهروردي، فصدر المتألهين يثبت الأمرين معاً، وهو ما يتفق مع نظرية المشاكلة.

وعليه انه إذا كان من مقتضيات نظرية التمثيل رفض ظاهر النص والأخذ بالباطن من خلال التأويل؛ فإن الأمر مع نظرية المشاكلة مختلف، إذ لا يوجد فصل بين الظاهر والباطن. كما انه إذا كانت نظرية التمثيل تعتبر النصوص الدينية اقناعية خطابية جاءت لتراعي مدارك الجمهور وأذهان الناس الضعيفة، فإن الأمر مع نظرية المشاكلة مختلف، إذ لا يوجد مجاز ولا خداع كالذي تفضي إليه النظرية الأولى.

كذلك انه إذا كان أصحاب نظرية التمثيل لا يفهمون من المعنى الظاهر غير تلك الدلالة الحسية الطبيعية، فإن غيرهم من أصحاب نظرية المشاكلة يعتبرون هذا المعنى ينطبق أيضاً على ما هو أعمق من تلك الدلالة، فهناك دلالة عقلية ومثالية وإلهية هي أعمق من الدلالة الحسية، وان كانت جميع الدلالات تعبر عن ظاهر النص بمعناه العام

غير القابل للتحديد من حيث الأصل، أي ان الظاهر لا يكشف إلا عن ذلك الذي يعبر عن روح المعنى المشترك، وهو المعنى المجمل الذي لا يتحدد بأيٍّ من تلك الدلالات. وبالتالي كان لزاماً على نظرية التمثيل ان تقوم بتأويل الظاهر باعتبارها تتوقف عند دلالته الحسية الخاصة دون التعويل على المعنى المشترك غير المتقييد بحس وعقل وخيال أو مثال. في حين بحسب نظرية المشاكلة ان كلاً من هذه المعاني يمكن ان يعبر عن هذا الظاهر، أما تعين حقيقة الأخير فذلك يعتمد على الباطن. فالباطن يعين الظاهر دون ان يلغيه، والفارق بينهما، بحسب نظرية المشاكلة، هو رغم ان الظاهر يمثل المعنى الحقيقي للممثول، إلا انه لا يعبر عنه تعبيره التام غير المنقوص، أو انه لا يكشف عن هويته الوجودية، بل يظل محتفظاً بروح ماهيته العامة أو الأصلية، ويبقى ان تعين طبيعة هذا الظاهر والكشف عن هويته الوجودية انما يتم بحسب ما عليه الباطن، وبالتالي كان الظاهر قنطرة للعبور إلى الباطن، وكان الباطن هو الذي يعطي الحقيقة بتمامها وتفصيلها، أو انه هو الذي يحدد مكانة الحقيقة من حيث الوجود، مثلما ان الظاهر يحددها بحسب الماهية.

أيضاً إنه إذا كانت نظرية التمثيل قد اضطرت إلى نفي صفات اليقين والبرهان والحقيقة عن النصوص الدينية، وإعتبرتها اقناعية غرضها مخاطبة العوام، فإن نظرية المشاكلة لم تضطر إلى ذلك، بل على العكس انها رأت تطابقاً بين مضامين العينتين الوجودية والدينية من دون اختلاف.

على ان هذه النتيجة لنظرية المشاكلة جاءت على غرار تلك التي توصل إليها المحدثون وأهل السلف ومن والاهم رغم بعض جوانب الاختلاف، كما هو الحال مع الإمام احمد بن حنبل وابي الحسن الأشعري وإبن تيمية وإبن القيم الجوزية وغيرهم. فقد توافق الطرفان في اثبات الصفات الإلهية من الوجه والصورة والعينين واليدين والقدمين والساقيين والإستواء والاستهزاء والتعجب والتردد والضحك

والفرح والمجيء والذهب وما إلى ذلك، رغم أنها غير معلومة الكيف  
تبعاً لقوله تعالى: ((ليس كمثله شيء)).

\* \* \*

وكما ذكرنا أن نظرية المشاكلة ليست معروفة لدى الباحثين الذين تناولوا علاقة الفلسفة بالدين. فكل ما وجدوه هو نظرية المثال والممثلون كتفسير نمطي للنص الديني. مع أن هناك تفسيراً نمطياً ثالثاً قد غاب عن أذهان هؤلاء، وهو ما يعود إلى نهج محي الدين بن عربي وأتباعه. وعلى الرغم من غياب التنظير لهذا النمط من التفسير بخلاف النمطين السالفي الذكر، إلا أن ذلك لا يمنع من أن نصادف الكثير من الشواهد التطبيقية الدالة عليه، وسبق لنا أن نحتنا له وسام (نظرية المعاينة). وبحسبها فإن النص مرجعيته المعرفية المؤكدة، وإن كل ما يظهر على الألفاظ في تصوير الوجود هو حق مطابق لا اختلاف فيه. فالنص عندما يضفي على الصفات الإلهية صفات حسية فانما يعني هذا الجانب الحسي لا غير، وكذا عندما يبدي نفيه لهذا الأمر انما يعني هذا النفي، بل وعندما يبدي الجمع بين المتضادين فإنه يعني التضاد، وهو وبالتالي يحكي ما هو الوجود ويصوره على ما هو عليه من غير زيادة ولا نقصان. وهذه هي المطابقة بين الألفاظ والوجود، كما هذه هي المحاكاة العينية بينهما. فالنص بحسب هذه النظرية يتحدث عن المعنى الخاص الذي يصور فيه ما عليه الوجود إن كان حسياً أو غير حسي. فالللغظ بدلاته الحرافية الخاصة يعبر تعبيراً عيناً ومطابقاً للوجود الموضوعي.

وهناك الكثير من الشواهد التي توضح هذه الطريقة من الفهم بحسب الجمع بين الظاهر وما عليه القبليات الفلسفية والعرفانية، خاصة فيما يرتبط بالاشارات التي لها علاقة بوحدة الوجود والأعيان الثابتة، ومن ذلك ما قام به ابن عربي في (الفتوحات المكية) من تفسير قوله تعالى: ((يا أيها الناس أنتم الفقراء إلى الله))، إذ إنّه يعتبر الفقراء هم الذين يفتقرون إلى صور الأسباب التي هي عين الله، أو أنه المتجلّي فيها. فهم - إذاً - يفتقرون إلى الله في كل شيء، وليس إلى غيره حيث لا

وجود للغير، طالما ان الله ظاهر في كل شيء. أو يمكن القول طالما ان الناس يفتقرن إلى صور الأسباب ومنها الأسباب الطبيعية، وكذا طالما ان النص القرآني صريح بأن الناس يفتقرن إلى الله، فعليه تكون النتيجة ان الناس في كل ما يفتقرن إليه هو مسمى الله.

كذلك يعتبر ابن عربي في (فصوص الحكم) ان معنى قوله تعالى: ((وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى)); له دلالة على ان الله رمى بصورة محمدية. فهذه الصورة هي عين الله في أحد تجلياته. وهذا الإستظهار يثبت الرمية لله وللنبي كما هو ظاهر في النص، لكن حيث ان صاحب الرمية بالحس هو النبي لا غير، لذا فأمامنا ثلاثة فروض، وهي ان الرمية إما أن تكون معلقة بكليهما على سبيل التفكير والاستقلالية؛ كأن يكون الرامي من حيث الحس هو النبي ومن حيث الغيب غيره أو الله، أو انها تكون عائدة إلى واحد منهما مع إبطال الآخر، أي إما ان الحس صادق فتعود الرمية إلى النبي فحسب، أو انه كاذب فتعود إلى الله فقط. أما الفرض الأخير فهو ان الرمية تتعلق بهما سوية بالتوحيد من غير تفكير واستقلالية، وهو الفرض الذي تركز عليه القبليات العرفانية، إذ من حيث الباطن يكون الله هو الذي رمى بصورة محمد باعتباره أحد التجليات الإلهية، وذلك استناداً إلى وحدة الوجود.

ولا يختلف الأمر مع نصوص قرآنية أخرى تربط بين علاقة الشيء بالنبي وعلاقته بالله، ومن ذلك قوله تعالى: ((ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله)), قوله: ((من يطع الرسول فقد أطاع الله)), حيث المال واحد وهو ان الله متعين بحسب الصورة محمدية.

## (14)

**هل للإرادة الإلهية معنى حقيقي لدى الفلسفه المسلمين؟<sup>14</sup>**

يتصور الكثير خطأً أن الفلسفه المسلمين يثبتون القدرة والإرادة الإلهية بعبارات صريحة..

والحال ان منظومتهم الفلسفية تتأسس على علاقه الحتمية في الصلة بين العلة والمعمول، وهم يطبقون ذلك على الوجود الإلهي. فالمبدأ الحق لديهم يعتبر واجباً من جميع الجهات، ومنها وجوبه كعلة، وان هذه العلية مرتبطة بالعلم الإلهي، حيث العلاقة الوثيقة بين هذا العلم والمراتب الوجودية. فالعلم هو علة ايجاد الموجودات الممكنة من دون عكس. وكما قال ابن سينا بأن إحاطة علم المبدأ بالموجودات هو «سبب لوجودها حتى لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء». وكذا قال الغزالى: «فعلمه سبب الوجود، لا الوجود سبب علمه». ومثله قال ابن باجة: «علمه بالموجودات هو سبب وجودها». لذلك قام الآھري بتأویل الآية الكريمة: ((وما تحمل من انتى ولا تضع إلا بعلمه)), حيث قال: «انظر كيف صرحت الآية بأن سبب وجود الأشياء هو العلم لا غير».

ومن حيث التفصيل، يستند ايجاد العالم من وجهة نظر الفلسفه والعرفاء إلى علم الله بالعنایة. والعنایة عند الفلسفه هي العلم بالنظام الأتم للعالم والذي يمثل عين ذاته. ولا شك ان هذا التقدير لا يدع فرصة لتبرير وجود علم ببقية النظم الممكنة، بإعتبارها من المعدومات، الأمر الذي يتناهى مع شرط حصول الاختيار. فالأخير لا يتحقق إلا مع وجود إمكانين معلومين على الأقل، كي يمكن ترجيح أحدهما على الآخر. مما يعني ان علم الحق بالعنایة يصبح فاقداً لبعض وجوه العلم والاختيار

---

<sup>14</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب النظام الوجودي.

معاً. إضافة إلى ان اعتبار علمه وتعقّله عين الوجود والإيجاد؛ هو في حد ذاته مما يستلزم نفي الإرادة والاختيار.

والشيء ذاته ينطبق على نظرية العرفاء، فالعنایة الإلهیة كما يحددها القيصري على قسمين: قسم تقتضيها العین الثابتة باستعدادها، فتكون العنایة تبعاً لها، وقسم تقتضيها الذات الإلهیة لا العین الثابتة. والقسم الأول هو بحسب الفیض المقدس المترتب على الأعیان وأحوالها واستعداداتها. اما الثاني فهو بحسب الفیض المقدس الجاعل لها ولاستعداداتها. وهذه العنایة متّبعة إذ يتّرتب عليها الفیض المقدس. والملحوظ انه سواء كانت العنایة بحسب الفیض المقدس أو المقدس، فإنه لا مجال للإرادة والاختيار مطلقاً.

اما القدرة الإلهية فالملحوظ ان الفلسفه وإن لم ينكروها صراحة، إلا انهم حددوها بمحض الفعل بلا قوّة، حيث لا توجد جهة إمكانية في ذات الواجب، فهو واجب من جميع الجهات، وهو فعل تام من دون قوّة، بإعتباره عين الوجود بلا عدم. إذًا، هناك تساوق بين الوجود وهذه القدرة. فحيث الوجود طارد للعدم، فإنه لا شيء إلا وهو مقدور عليه بالإيجاد والتكون. وبالتالي كانت القدرة متعلقة بكل شيء، إذ لو كانت متعلقة ببعض الأشياء دون البعض الآخر لما كانت صرف حقيقة القدرة وتمامها. فالمعتبر في قدرة المبدأ الحق وكذلك إرادته إنما صرفها من غير شأنية إمكان أو عدم، وهو ما يساوي معنى الوجود.

ف عند الفلسفه انه إذا نسبت الممكنتات إلى حيث صدورها عن علمه تعالى كان هذا العلم قدرة بحسب هذا الإعتبار، وإذا نسبت إلى حيث علمه كاف في صدورها كان العلم بذلك إرادة. فالفارق بين الفعل القائم على أساس الطبع المحسن والفعل القائم على أساس الإرادة؛ إنما يُردّ إلى ذات العلم والشعور، إذ الأول منفك عن العلم بالفعل والمفعول بخلاف الثاني، لأن الفعل الذي لا يخلو من العلم والشعور؛ لا يخلو أيضاً عن الإرادة والاختيار، من دون لزوم للسبق الذاتي والزمني

للفعل. ولما كان مبدأ الموجودات يعلم حقيقة النظام في الكل؛ فلا حالـة ان يكون علمه سبباً لوجود المعلوم، وبهذا تكون إرادته عين علمه بلا فرق. لذا حين يكون التعلق العلمي بالذات، كما هو نحو الوجود، فإن الإرادة يكون تعلقها بالذات أيضاً، اما لو كان التعلق العلمي بالعرض والتبغية، كما بالنسبة إلى الأعدام والنواقص، فإن الإرادة تكون كذلك أيضاً. وفي جميع الأحوال ان الفلاسفة يعدون العلم الإلهي بالأشياء هو سبب وجودها، وهو من هذه الناحية يعبر عنـه بالقدرة، كالذي أشار إليه ابن سينا في رسالة (العرشية).

والواقع ان القدرة والإرادة والاختيار ليست منفكة عن العلم، لكنها لو كانت عينه لاقتضى ان تكون صوريّة مسلوبة الحقيقة، ولو كان العلم شرطاً في تحققها لاقتضى ان تكون حقيقة لا مجازية؛ بغض النظر عما لو سبقت الفعل أم اقترنـت معه.

لهذا نسب الجامي إلى الحكماء نفيهم للإرادة عن المبدأ الحق بالمرة، معتبرين الاثر القديم لا يمكن ان يستند إلى الفاعل المختار، بإعتبار ان المختار مسبوق بالقصد قبل ايجاد الشيء ضرورة.

كذلك نسب شيخ الإشراق السهوروبي إلى الحكماء بأنهم لا يعتقدون بابداع الأشياء بناءً على إرادته، لكون الإرادة لا تكون إلا عند ترجيح أحد الجانبين على الآخر، فبذلك تقتضي الغرض إما ذاته أو لغيره، وهو منزه عنه، لأن ذاته بنفسها مما تقتضي الوجود.

وما هذا إلا تعبير آخر عن أصالة الحتمية في علية المبدأ الحق. بل إن إعتبار الوجود حقيقة واحدة منبسطة على الأشياء بذاتها من دون إعتبار آخر، كما عليه رأي صدر المتألهين، لا يدع مجالاً للقول بالإرادة والقدرة ولا الخلق والإبداع على النحو الحقيقي.

لهذا فإن ما يلزم عن مقالة الفلسفة في عينية الإرادة للعلم ليس القول بقدم العالم من حيث الأفلاك وأنواع الحوادث فحسب، بل يلزم

عنها أيضاً القول بازليّة أفراد الحوادث قاطبة، حيث العلم بالحادث أزلي، والإرادة عين العلم، وهي متعلقة بالمراد المعلوم، فلا بد للحادث أن يكون أزلياً معها، بل وان يظل على حدوثه أبداً، وهو تناقض إن لم نقل بأنه عبارة أخرى عن قدم الأشياء جميعاً من دون فرق بين الحوادث وغيرها. فهذه المشكلة هي التي جعلت الفلاسفة يضطرون - اتباعاً لافلوطين - إلى القول بحضور الحوادث أمام الحق من دون غياب وعدم، وما هذا الذي نراه من غياب وعدم للحوادث إنما هو بحسب بعض أوعية الوجود ذات الأفق الضيق.

هكذا فإن اعتبار الإرادة والقدرة هما عين العلم ذاته، وان هذا العلم هو عين الوجود، وان هذا الوجود منبسط.. إن اعتبار كل ذلك إنما يدل على قدم الكل من غير استثناء، وهذا تتولد لدينا شبهة الصوفية في جعل الكل واجباً من غير تمایز..

(15)

## هل بين الفلسفة والعرفان قطيعة؟<sup>15</sup>

يتصور الكثير خطأً أن بين الفلسفة التقليدية والعرفان تضاداً لا ينحي.. فالبعض يرى أن الأخير يميل إلى الخرافية والاسطورة واللاعقل، فيما تميل الأولى إلى النظام والاتساق والعقل المنطقي. ويعمق ذلك بعض آخر فيرى أن العقل الذي تقوم به الفلسفة مقيد بالظواهر دون أن يدرك الحقائق كما هي، ولا يوجد سبيلاً لادراكها سوى الكشف الصوفي. وقد التزم عدد من المفكرين العرب بوجود هذا التضاد، فما عابد الجابري، فيما مال البعض الآخر إلى العكس في دعمه للاطروحة العرفانية كالذي سار عليه طه عبد الرحمن وإن ظهر بصيغته العملية مع رفض العرفانية كاتجاه فلسي منقطع عن المعاني الروحية والوجودانية. وبلا شك أن مثل هذه المواقف التي تجعل بين الفلسفة والعرفان قطيعة لا تتمهي إنما عكست ما جاء في تراثنا من النزاع الظاهر بينهما كما يتجلى في موقف الغزالى وابن رشد.

والحال أن النزاع بين الأطروحتين ولد ثلاثة اتجاهات أحدها تصالحي لوجود تشابه بين المنظومتين باعتبارهما مدينان إلى مولد معرفي مشترك، كما يتمثل بالنسخية، ونقصد بها علاقة الشبه بين الأصل الوجودي وفرعه، كالعلاقة الدائرة بين العلة والمعلول وفق المنظومة الفلسفية.

فالتنافس بين الأطروحتين أسفر عن ايجاد اتجاه لصالح العرفان بقيادة منطق الكشف من حيث أنه طور يعجز العقل عن إدراكه وتخطيه. كما أسفر عن اتجاه ثان لصالح الفلسفة بجعل العقل أداة تهذيب وتصحيح للرؤية الكشفية، بالإضافة المعقولة الفلسفية عليها. كذلك ثمة اتجاه ثالث

<sup>15</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب نظم التراث.

حاول التوفيق بين الرؤيتين الانفتبي الذكر كأمرتين متكاملتين؛ أحدهما يتم ما في الآخر.

ومن حيث التفصيل إن هذه الاتجاهات كانت كما يلي:

### 1- الكشف كطور يتجاوز العقل

لقد ذهب أنصار الكشف العرفاني إلى أن العقل عاجز عن إدراك طور آخر يفوقه. وبنظر البعض أن العقل لا يعجز عن إدراك ما يدركه الكشف فحسب، بل ويرتد عما يشهده هذا الطور ويُكفر به.

فهذا هو جوهر الصراع بين أهل العرفان وأصحاب النظر العقلي، وهو صراع مؤسس من الناحية المعرفية الإبستيمية على ما يحمله دينامو التفكير من شكل للنسخية، إن كانت سخنية عقلية (فلسفية) أو كشفية (عرفانية). ف بهذه النسخية تتأسس الرؤية الوجودية بين أن تعبّر عن نوع من المثنوية التي تحفظ لكل من العلة والمعلول مرتبته ومكانته الخاصة كأمر محتم وضروري، أو تعبّر عن نوع من الوحدة تبرر القول بوحدة الوجود الشخصية وظاهرتي الإتحاد والحلول أو الصعود والنزول. فالعرفاء يعتقدون بأن إدراك مثل هذه الوحدة هو مما يفوق طور العقل أو يتعالى عنه. فعند هذا الطور من الكشف يرتد العقل وينهدم. إذ العلاقة بينهما شبّهة بالعلاقة السلبية التي يقيّمها (عمانوئيل كانت) بين العقل النظري الذي مهمته إدراك الظاهر، والعقل العملي الموظف لإدراك الباطن. فهو لكي يفسح الطريق لمهمة العقل العملي، كان عليه هدم المعرفة التي يؤسسها العقل النظري. وكذا الحال في العلاقة بين الكشف والعقل، فلكي يتأسس طور الكشف كباطن يعكس الوحدة الشخصية للوجود كان لا بد من هدم العقل كظاهر معبر عن المثنوية الوجودية.

فعند الكشف تتبيّن حقيقة الربوبية وتظهر أنها كل الوجود أو الوجود كله، فليس في الدار من ديار غيره، وبذلك يرتد العقل بالقضاء على اعتبارات مثنوية العلة والمعلول، بما في العين إلا وجود واحد قابل للتلون بمختلف الأشكال والصور، وهو ما يبرر

القول بـالاتحاد والحلول أو الصعود والنزول ضمن الوجود الواحد الحق، ففيه «نسلك ونسافر، إذ لا معلوم إلا هو، وهو عين السالك السافر، فلا عالم إلا هو».

فمع وجود المراتب المحددة التي يقدرها العرفاء للوجود الواحد، وهي محفوظة على كل حال، إلا أنها قابلة للتجاوز والسفر بسلاسل الصعود والنزول ضمن الوجود الواحد اللامتعين.

وبذلك تعمل هذه الرؤية الكشفية على هدم النظر العقلي لإعتباراته المثنوية الخاصة بعلاقة العلة بالمعلول. فالخاصية الجوهرية لدينامو التفكير العرفاني هي العمل على تفريغ شحنة السنخية بكمالها في الوجود، كي لا يكون في العين إلا وحدة عضوية شخصية، بتحويل علاقات الشبه إلى علاقات إتحاد ينتفي عندها التعدد والمثنوية التي يحتفظ بها العقل الفلسفى.

## 2- العقل كأداة ضبط للكشف

لقد ذهب عدد من الاشراقيين إلى ضرورة جعل العقل مقدمة ضرورية لصحة الكشف العرفاني. فمثلاً كان الغزالى يتثبت بالعقل كمقدمة علمية للكشف خشية من ان يفضي الأخير إلى الواقع في أسر السنخية الوحدوية او اللابسبية، وفي قوله «من لم يشك لم ينظر، ومن لم ينظر لم يبصر...» تلويع إلى أن طريق العرفان لا يكون إلا بعد المرور بقنطرة العقل، وذلك للحفاظ على المثنوية الوجودية ودفعاً لشبهة القول بوحدة الوجود الشخصية.

ففي الوقت الذي أنكر فيه أصحاب الكشف مقدرة العقل على تخطي إدراك طور ما هو فوقه، يرى العقليون أن مهمتهم الأساسية هي تعديل الكشف بإضفاء نظام السببية على الرؤية الوجودية للمشاهدة الصوفية، وهو ما جعل موقفهم من شطحات الحلول والاتحاد سلبياً. فهم تارة يحسبونها أوهاماً يتخيّلها العارف لإنبهاره بنور الحقيقة التي يراها، وأخرى يأولون مضمونها من العبارات الشنيعة «المستغربة» فيحولونها من نظام اللابسبية إلى نظام السببية

الذي يدين له العقل بالإعتراف والتصديق، كما يتضح من المحاولات العديدة التي قام بها الغزالى عند مواجهته هذه المشكلة لدى العرفاء. فهو يعي أن قطع صلة الكشف عن العقل والتعليم يعني السقوط في دائرة نظام الlassibية الناتج عن دعاوى شطحات الحلول والإتحاد ووحدة الوجود الشخصية. لذلك حرص على التمسك بالعقل، فهو الوسيلة الوحيدة التي تصح حالات الكشف وشطحاته.

### 3- الجمع بين الكشف والعقل

إن الرؤية التي أنتجها كل من العقل الفلسفى والكشف العرفانى تكاد تكون متماثلة لكونهما يتأسسان على مولد معرفي متقارب هو السنخية بمعناها العام. فالنزاع الحاصل بين المثنوية والوحدة، أو نظام السببية والlassibية، هو نزاع قابل للتلاشي والاختراق، إلى الحد الذي يمكن للفيلسوف أو العارف أن ينقلب فيه من رؤية إلى منافستها. فهناك شعرة دقيقة بين الرؤيتين قابلة للقطع لأدنى سبب ومناسبة، وهو ما يفضي بالفلسفة والعرفان إلى التعاون والتكمال بدل التنافس والصراع، بحيث أن الرؤية لدى أحدهما تجر إلى الأخرى أو تتمها، بلا تنازع ولا اختلاف. ورغم ما يبدو لدى البعض وجود اختلاف جذري بين المشربين، فإن التدقيق في الأمر يجعل المرء يذعن إلى الوحدة والإتفاق بينهما طبقاً للمولد المعرفي المشترك.

وفي الغالب ان مآل عملية الجمع والتكميل بين الفلسفة والعرفان كانت لصالح الآخر منهما. إذ كان مصير الفلسفة لا يعود أكثر من مقدمة ممهدة له على صعيد الرؤية. حتى الفلاسفة الذين أبدوا امتعاضاً من العرفان لم تخلص رؤاهم من هذا المصير، ففي النهاية جعلوا فلسفاتهم لخدمة الرؤية العرفانية. فابن باجة مثلاً يقسم المراحل المعرفية للناس فينهيها نهاية عرفانية تخص الفلاسفة، فيجعل منهم يدركون الشيء فيصيرون هم نفس هذا الشيء المدرك، أو أنهم يرون الشيء نفسه، وذلك بعد تدرجهم من مرحلة الجمهور فمرحلة النظار الطبيعيين حتى يصلوا أخيراً إلى مرحلة الفلاسفة، فعند ذاك يكون

الفيلسوف تام العقل، إذ ينظر إلى كل شيء بعين العقل فيرى العقل في كل شيء ويصير هو إياه، وهي السعادة القصوى.

لذلك لم يعترض ابن باجة على العرفان اعتراضًا جزئيًّا من حيث الرؤية، بقدر ما كان يشترط تقدم النظر العقلي عليه كشرط أساس وطبيعي، وإن عملية الإتحاد التي تحدث عنها هي ذاتها التي يحيلها العقل الفلسفى بإعتبارها تعنى خرقاً لقانون السببية فى حفظ مراتب العلة والمعلول.

وحال ابن رشد لا يختلف عن حال سابقه ابن باجة، فهو أيضاً يؤيد طريقة هذا الأخير ويعتبرها برهانية. فمؤاخذاته على العرفان هو لكونه لم يتخذ السلوك الطبيعي للدرج العلمي، وبالتالي يرى - هو الآخر - أن العقل والتعليم شرط طبيعي للوصول إلى حالة الإتحاد كغاية قصوى، وهو يذكر في (تلخيص كتاب النفس) بأن «هذه الحال من الإتحاد هي التي تروّمها الصوفية، وبين أنهم لم يصلوها قط، إذ كان من الضروري في وصولها معرفة العلوم النظرية... ولذلك كانت هذه الحال كأنها كمال إلهي للإنسان».

وهذا يعني أن الفلسفة وإن كانت تستند إلى طريقة العقل والتفكير النظري من التعليم الكسبى، لكنها تفضي إلى نهاية عرفانية لا تتنظم ضمن منطق العقل وشروطه في حفظ مراتب العلة والمعلول.

وفعلاً أن لإبن رشد رؤية عرفانية إتحادية تتجلى في نظريته الخاصة حول خلود النفس، والتي يضمن بها على الجمهور وال العامة. فهو يرى أن زيداً من الناس هو غير عمرو بالعدد، لكنه هو عمرو واحد من حيث الصورة أو النفس، وهذا يعني أن نفس زيد وعمرو هي واحدة بالصورة، وإنما لحقت الكثرة العددية لهما أو القسمة بينهما من قبل المادة. لذا إذا فارقت النفوس الأبدان فإنها ستعود واحدة بالعدد حيث لا مادة هناك. كذلك أشار في نظريته عن الوجود الواحد المتعدد الرتب إلى نفس مقالة الصوفية (لا هو إلا هو) كما في (تهافت التهافت). فإبن رشد يعتبر للشيء الواحد أطواراً ومراتب من الوجود بعضها أشرف من البعض الآخر، كما هو معلوم من أمر

النفس من حيث تكاثر أطوارها مع أنها شيء واحد. فهو يدرك أن هذه الطريقة لا تفضي فقط إلى أن يكون المبدأ الأول يمثل الموجودات كلها، بل وأنها تعني نفس ما قاله «رؤساء الصوفية (لا هو إلا هو)» كما أشار بنفسه إلى ذلك، معتبراً أن هذا الإعتقاد «هو من علم الراسخين في العلم» الذي ينبغي أن يضن به على كل من هو ليس من أهله.

أما عند فلاسفة المشرق فصورة التكامل بين الفلسفة والعرفان تبدو واضحة تماماً، وذلك منذ معلم الفلسفة الفارابي وحتى خاتمهم صدر المتألهين. فالرؤية الفارابية وإن كانت فلسفية قائمة على اعتبارات العقل والتفكير النظري، إلا أنها ترتد أحياناً إلى المدخل العرفاني عبر مقالة الإتحاد الصوفية، كما يظهر مما جاء في كتابه (السياسة المدنية).

وتتجلى الصورة أكثر لدى ابن سينا، فهو يعترف باتفاق العرفاء مع الفلسفة في ما يحصل للنفس من صعود ومصير، حيث تلتحق بالعالم الإلهي وتصبح ملكاً من ملائكته في سعادة لا نهاية لها، وهي نفس الرؤية التي يراها «جماعة من أرباب الرياضة وأصحاب المكافحة، فإنهم شاهدوا جواهر أنفسهم عند انسلاخهم عن أجسادهم واتصالهم بالأنوار الإلهية». ويُروى أن ابن سينا التقى أبي سعيد الخير فحدثا معاً ثم أنهما بعد أن افترقا وصف أحدهما الآخر، فقال أبو سعيد في حق ابن سينا: «إنه يعلم ما أشاهده». في حين قال ابن سينا في حق أبي سعيد: «إنه يشاهد ما أعلم».. هكذا فهناك عقل يعلم وقلب يشاهد والأمر واحد. ورسالة (حي بن يقطان) تشدد على هذا الإتفاق التام بين الفريقين: الفلسفة والعرفاء.

كذلك فعل الغزالى وكاد يمس المنظور الصوفى من موقع فلسفى، إذ لا يجعل في الوجود موجوداً سوى الله من حيث الحقيقة، أما غيره فلا هوية له من حيث الحقيقة، أو أن حقيقته هي عدم محض، وإنْ أعتبر موجوداً من حيث نسبته إلى الموجود الحق. وهو ما مهد لبعض الإشراقيين من اعتبار هذه النسبة المطلقة عليها «العلية» بأنها

نسبة اعتبارية، أو أن لها وجوداً من حيث الظاهر، وإن كانت الحقيقة باطناً تعبّر عن عدم وجود شيء في العين سواه. وهي الرؤية التي وظفها صدر المتألهين لتحقيق التكامل في العلاقة بين الفلسفة والعرفان. إذ رأى أن إدراك وحدة الوجود الصوفية ليس كما يُدعى بأنه وراء طور العقل، بل اعتقد بأن فهم هذا المعنى يحصل حتى في حدود هذا الطور الذي يتولى إثباته والبرهان عليه.

والرؤية التوفيقية التي يتحدث عنها صدر المتألهين قد أفادت من تحقيق المحققين الإشراقيين الذين استهدفو توسيع الفلسفة لخدمة العرفان، وذلك بتحويل المثنوية التي تقتضيها علاقة العلية إلى وحدة وجود عبر جعل النسبة بين العلة والمعلول اعتبارية محسنة، كما يوضح ذلك المحقق الخوري.

وقد انطلق صدر المتألهين في قلبه للعلاقة المثنوية للعلية إلى الوحدة الصوفية اعتماداً على مبدأ الشبه والسنخية. فمن منطلق أن هناك سنخية بين الوجود الحق وما دونه من المراتب، اعتبر هذا الوجود يفيض على ذاته، فهو «لغالية تامة وفرط كماله فاض على ذاته من ذاته، وفاض ذاته لكونه فوق التمام من ذاته». وهذا الظهور الثنوي لذات الحق على نفسه هو ذاته المعيّر عنه بـ«نزول الوجود الواجبي بعبارة، والافاضة بعبارة أخرى، والنفس الرحمانية في إصطلاح قوم، والعليّة والتأثير في لسان قوم آخر، والمحبة الأفعالية عند أهل الذوق، والتجلّ على الغير عند بعض» والذي نشأت منه الكثرة والتعدد.

فلولا الشبه والسنخية لتعذر تبرير الاعتقاد بتنزل وجود الحق فيسائر المراتب الأخرى، وبالتالي القول بالوحدة المطلقة له، وإن كانت هذه الوحدة تتوسط بين طريقة العرفاء وال فلاسفة، فهي تتضمن صدور الكثرة وإنبساطها عن الواحد الحق دفعة واحدة كما هي نظرية العرفاء. وتعد هذه الكثرة مطوية في وحدة حقيقة جامدة لكل الاختلافات، رغم تسلسلها الصدوري طبقاً لنظرية (الواحد لا يصدر عنه إلا واحد)، مما يعني أنها رهينة النظر الفلسفية في العلية.

ومن الواضح أن هذا الإنتقال من السنخية والشبه بين العلة والمعلول إلى الوحدة، رغم الإمضاء في حفظ المراتب المتعينة، هو نفسه يبرر القول بالإتحاد الصوفي بطريقة عقلية، كتوفيق بين الفلسفة والعرفان، أو العقل والكشف. ذلك أن من المستحيل أن تتحقق حالة الإتحاد كما يصورها العرفاء ما لم يؤخذ بإعتبار الشبه والوحدة الوجودية. فإذا كان صدر المتألهين إستطاع أن يبرر الوحدة عبر منطق الشبه والسنخية، فقد مكّنه ذلك - ولا شك - بأن يؤسس مقالته لتفسير حالة الإتحاد من خلال الوحدة المشبعة بمرايا الظل والشبه، وبالتالي يكون قد مهد للمرمى الصوفي عبر الطريق الفلسفى.

فالإتجاه العام للفلاسفة منذ الفارابي يتذكر لمقالة الإتحاد الصوفي حفاظاً على علاقة السببية في العلة والمعلول. فهو يكتفي ببلوغ مرحلة الإتصال دون الإتحاد، لذا يقرر بأن أقصى صور تحقيق كمال الإنسان وبهجهته وسعادته هي بلوغ الإتصال بالعقل الفعال. وقد استمرت هذه النزعة عند الفلاسفة حتى لدى فيلسوف الإشراق السهوروبي الذي أحال الإتحاد معترفاً بحدود الإتصال كما في (المشارع والمطارحات). كما ولقي هذا الإتجاه شيئاً من المغاراة لدى صدر المتألهين في كتابه (المبدأ والمعاد).

إن فلسفة صدر المتألهين لعملية الإتحاد تقوم أساساً على ما أقره فلاسفة بأن هناك حركة طبيعية للأشياء نحو معشوقاتها، غايتها التشبيه بهذه المعشوقات. لكن الجديد في فلسفته هو إتخاذ هذا «التشبيه» قنطرة للقول بالإتحاد. فقد اعتبر التكامل - من خلال الحركة - لا يحصل بمجرد تشبيه السافل العاشق بمعشوقة العالى، لأن التشبيه أمر ذهنى لا وجود له في الخارج، ومن ثم فإنه ليس مقصوداً حقيقياً، وإنما يحصل بإتحاد العاشق بالمعشوق وصيرورته إياه.

فبنظر فيلسوفنا أن هذا الشكل من الإتحاد لم يدرك غوره وينزل طوره أكثر الفلسفه المسلمين، بل وينفي أن يكون أحد من علماء المسلمين قبله إستطاع تنقيحه. فعموم الفلسفه قدحوا فيه وردوا على فرفريوس الذى نسب إليه القول به، كما هو الحال مع ابن سينا الذى

عرضه فيلسوفنا للنقد لأنكاره هذا الإتحاد في بعض كتبه الفلسفية، وإن أقرّ به في بعض رسائله العرفانية. لكن ظلت عملية تنقيحه وتحقيقه فلسفياً منوطة لأول مرة في تاريخ الفكر الوجودي بيد صدر المتألهين.

فهذا هو الإتحاد الصوفي الذي يجوز تبريره فلسفياً إذا ما كانت الحقيقة هي حقيقة واحدة لها أطوارها وفنونها.

وبذلك ننتهي إلى أن القول بوجود تضاد وقطيعة بين الفلسفة والعرفان هو قول لا يعكس حقيقة حالهما كما قدّمنا.

(16)

## هل الكشف العرفاني يتناقض<sup>169</sup>؟

يتصور الكثير خطأً أن كبار العرفاء لا يتناقضون في دعويهم ومكافئاتهم الصوفية..

والحال ان تناقضات الكشف قد تحصل لدى العرفاء أحياناً، لا سيما عندما يتعلق الأمر بقبلياتهم الدينية والمذهبية.

فابتداءً ان العرفاء يعتبرون العارف معصوماً في كشفه عن الخطأ، إن لم يكن معصوماً كلياً عن الذنوب والزلات. وعلى رأي محي الدين بن عربي إن الصوفي وإن كان قد يخطئ في مدلول الكشف والتعبير عنه، لكن يبقى الخطأ ليس في الكشف ذاته، وإنما في الحكم الذي يتصوره العارف، إذ قد يلحقه نوع من التأويل نتيجة الأمور العارضة عليه؛ كالنظر أو التأويل وما إلى ذلك.

هذا ما يقوله ابن عربي ويوافق عليه مجمل رجال الصوفية، رغم أننا نجد أحياناً تناقضات في الكشف ما لا يمكن إرجاعها إلى مجرد الحكم العارض على الكشف.

فمثلاً أظهر العارف الشيعي حيدر الآملي في كتابه (المقدمات من كتاب نص النصوص) أن له كشفاً مناقضاً لكتاب عارف آخر سبق أن اعترف له في الكتاب نفسه بالعصمة وأنه لا يخطئ الواقع، كما هو الحال مع شيخه ابن عربي الذي أقرّ له بصدور كتابه (الفتوحات المكية) عن إملاء إلهي وإلقاء رباني، كما أكد بأن كتابه الآخر (فصوص الحكم) جاء كقرآن صادر عن نفس النبي، رغم ما في هذا الكتاب الأخير من بعض المواقف التي لم تقنعه ولم ترضه.

فقد شهد الشيخ ابن عربي في (فصوص) وغيره من الكتب على نفسه وعلى النبي عيسى بختم الولاية، فاعتبر نفسه خاتم الأولياء بالولاية الخاصة، وأن عيسى هو خاتمهم بالولاية العامة، فذكر أنه

<sup>169</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب نظم التراث.

اجتمع مع جميع الأنبياء حين أقام بقرطبة فبشره هود بأن الأنبياء  
اجتمعوا لتهنئته على ختمه للولاية. وهو القائل:

لما أتاني الحق ليلاً مبشرًا      بأنني خاتم الأمر في غرة الشهر  
وفيه أنا وارث لا شاك علم محمد      وحالته في السر مني وفي

الجهر

وإنني لختم الأولياء محمد      خاتم اختصاص في البداوة والحضر  
كما هو القائل:

وأنا ختم الولاية دون شك      يورث الهاشمي مع المسيح  
هذا هو كشف ابن عربي الذي أنكره حيدر الهملي لأسباب مذهبية،  
بل وقابله بكشف مضاد، ليثبت أن خاتم الأولياء بالولاية العامة هو  
الإمام علي، وبالولاية الخاصة هو الإمام المهدى.

ويتكرر مثل هذا التناقض الكشفي مع صدر المتألهين الشيرازي.  
ومن ذلك تقريره لمسألة الخلود في العذاب. فقد اعترف إبتداء بأن  
علماء الكشف يختلفون في ما بينهم حول هذه القضية، فبعضهم أقرّ  
ذلك الخلود، والبعض الآخر ذهب إلى أن لهم نعيمًا بعد العذاب، وإن  
اتفقوا على بقائهم ماكثين في دار الشقاء إلى ما لا نهاية له. ففي بعض  
كتبه أحال الخلود في العذاب إتباعاً للشيخ ابن عربي وإستناداً إلى ما  
ادعاه من صريح الكشف وصحيح البرهان، لكنه مع ذلك خالف هذا  
الإعتقاد بكشف جديد اثبت فيه دوام العذاب من دون انقطاع، وذلك  
في رسالته المسماة (حكمة العرشية).

هكذا فالكشف ليس منزهاً عن الإختلاف والتناقض كما يصوره لنا  
العرفاء. ومع ذلك فنحن نقر بحقيقة الواقع إنساني يفرض علينا  
الإذعان له، رغم أن مضمونه ورؤاه ليست مؤكدة دائمًا، وهو لا  
ينحصر بفرد دون آخر، وإن كان هناك تفاوت بين الأفراد طبقاً  
لإختلاف الطبيعة والظروف مع كم ونوع المجاهدة.

(17)

## موقف ديفيد هيوم والغزالى من السببية؟<sup>17</sup>

يتصور الكثير خطأً أن انكار ديفيد هيوم للسببية لا يختلف عن انكار الغزالى وعموم الاشاعرة لها..

والحال ان الطرفين قد اتفقا بالفعل على انكار السببية بمعناها الطبيعي الخاص، أما السببية بمعناها العام فهما مفترقان..

والمقصود بالسببية بمعناها الطبيعي الخاص، هو انها تحدد السبب الطبيعي بعينه، سواء من حيث التأثير او الضرورة، مثل ان تكون الحرارة سبباً مؤثراً لتعدد المعادن. أما السببية العامة، او بمعناها العام، فهي لا تحدد السبب بعينه، لكنها تقر بان لكل حادثة لا بد من سبب.

والغزالى وعموم الاشاعرة - خلافاً لهيوم - لا ينكرون السببية العامة او مطلقها، بل يؤمنون بضرورة ان يكون للحوادث سبب يتمثل بالخلق، لذلك أنهم يستدلون على المسألة الإلهية عبر مبدأ إستحالة الترجيح من غير مر جح، وهو ما يعني إستحالة وجود حادثة ما من غير سبب. ومثلاً عَبَر الغزالى عن هذا المبدأ في (الاقتصاد في الاعتقاد) بقوله: إن كل حادث له سبب، هو مما يجب الإقرار به لأنه «أولي ضروري في العقل».

أما بحسب المعنى الأول للسببية فالملاحظ ان ديفيد هيوم يتافق مع الغزالى وعموم الاشاعرة في انكارها، رغم وجود بعض الفوارق. فالآخرين وإن انكروا السببية الخاصة بمعناها الطبيعي، لكنهم يعولون على سببية أخرى ميتافيزيقية، وهي السببية الإلهية، وهم يتبنون في هذا المجال مبدأ (لا فاعل في الوجود إلا الله)، وهو يدل على نفي التأثير السببي بين الأشياء الطبيعية او الكونية، حتى قال بعضهم: إنه عند تحريك الإنسان للقلم يخلق الله أربعة أعراض ليس منها ما هو

<sup>17</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب الاستقراء والمنطق الذاتي. وكتاب النظام المعياري، ضمن سلسلة المنهج في فهم الاسلام (4).

سبب لآخر، بل هي متقارنة الوجود لا غير. وهذه الأعراض عبارة عن: إرادة تحريك القلم، والقدرة على تحريكه، ونفس حركة اليد، وحركة القلم. وجميعها يخلقها الله مباشرة دون أن يكون بينها تأثير أو سببية، بل يعبرون عن ذلك بأنه إقتران العادة. لذلك قال الغزالى في (تهافت الفلسفه): إن «الإقتران بين ما يعتقد في العادة سبباً ليس ضرورياً عندنا، بل كل شيئين، ليس هذا ذاك، ولا ذاك هذا، ولا إثبات أحدهما متضمناً لإثبات الآخر، ولا نفيه متضمناً لنفي الآخر، فليس من ضرورة وجود أحدهما وجود الآخر، ولا من ضرورة عدم أحدهما عدم الآخر».

وهو ذات التعبير الذي استخدمه ديفيد هيوم، حيث التركيز على الإقتران والعادة، مع فارق أن الأخير لا يعول في انكاره للسببية الطبيعية على سببية أخرى ميتافيزيقية، كما انه ينكر ايضاً السببية العامة بطلاق. فسواء من حيث السببية الخاصة او العامة يرى انه لا علاقة موضوعية بين الحادثة وبين اي سبب اخر مفترض، وكل ما نراه إنما هو وجود إقتران مطرد، فالتجربة لا تتمكن من أن تضيف لنا شيئاً آخر أكثر من ذلك، ومن ثم لا يمكن اكتشاف الضرورة في علاقة السببية ولا إقامة الدليل عليها مهما كان حجم الاطرادات التي نراها. وفسّر الحال بالعادة النفسية وتداعي المعاني. فحين نلاحظ ظاهرتين تتصفان بالإقتران والتعاقب باطراد فإنه سينشأ في مخيلتنا رباط قوي بين فكري الظاهرتين، بحكم العادة. فلو أنه حضرت إحدى الفكرتين؛ مما على الفكرة الأخرى إلا أن تعقبها. فمثلاً في حياتنا اليومية نتحسّن على الدوام بأن هناك تلازمًا بين ظاهري النار والحرق، وبحكم العادة تنشأ في مخيلتنا علاقة قوية بين فكري هاتين الظاهرتين، لكن بسبب هذه القوة فانا نضطر إلى أن ننزعها على الواقع ونظن أنها خارجية، بحيث كلما لاحظنا ناراً سنحكم عليها بأنها تحرق، مع أنه من الناحية المنطقية لا دليل على ذلك، رغم ما نجده من التهيوذ الذهني الحاد الذي أطلق عليه هيوم «تداعي المعاني».

## (18)

### هل حقاً كان الغزالى ينكر السببية الاحتمية للفلاسفة؟<sup>18</sup>

يتصور الكثير خطأً أن الغزالى لم يؤمن – مطلقاً - بمبدأ السببية الاحتمية للفلاسفة؛ استناداً إلى تبنيه لمبدأ العادة والاقتران كما اشار اليه في (تهافت الفلسفه) بشكل واضح وصريح..

والحال ان كتب الغزالى الكلامية هي التي تُظهر نكرانه للسببية الاحتمية العائدة الى الفلسفه، إلا أن عقیدته الوجودية كانت مثقلة بحملها. فهو يقر بالترتيب السببي الفلسفى، ويرى مراتب الوجود لا تتفاوت إلا بالشدة والضعف من الكمال حسب منطق السنخية، فهى تباين كتباين مراتب النور الواحد. الأمر الذي جعله يرفض القول بوحدة الوجود الشخصية، ولا يتقبل مقالات الإتحاد والحلول التي يشطح بها العرفاء، فهي عنده عبارة عن خيالات يحيلها العقل تماماً. فلو لا اعتقاده بالضرورة السببية كما لدى الفلسفه ما كان بإستطاعته أن يحيلها عقلاً. لهذا كان ابن رشد ينسب ميوله التي بثّها في كتابه إلى مذهب الفلسفه، لا سيما كتاب (مشكاة الأنوار) الذي كشف فيه عن تباين مراتب الوجود شبيهاً بما يحصل مع النور في كماله وضعفه. وكل ذلك ينافي اعتراضاته على الفلسفه كما في (تهافت الفلسفه) وتکفيره لهم في عدد من القضايا.

فالغزالى يقر بضرورة ان يكون العقل مقدماً على الكشف ومصححاً لرؤاه عندما يكون واقعاً تحت أسر السنخية الlassibiyah، كما هو الحال عند أغلب العرفاء.

فقد كان يعي أن قطع صلة الكشف العرفاني عن العقل والتعليم يعني السقوط في مستنقع نظام الlassibiyah الناتج عن دعوى شطحات الحلول

<sup>18</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب نظم التراث.

والإتحاد ووحدة الوجود الشخصية. لذلك حرص على التمسك بالعقل، فهو الوسيلة الوحيدة التي تصحح حالات الكشف وشطحاته، الأمر الذي أعاده عليه ابن عربى واعتبره «زلة قدم»، لأنه يعي هو الآخر أن ما كان يرومـه - الغزالى - هو إدخال الوجود تحت سلطة نظام السببية الدال على الثنائية لا الوحدة.

وبلا شك ان للغزالى بعض النصوص الصريحة في تمسكه بمذهب وحدة الوجود والشهود، ومن ذلك قوله: «ترقى العارفون من حضيض المجاز إلى ذروة الحقيقة واستكملاً مراجعهم فرأوا بالمشاهدة العيانية أنه ليس في الوجود إلا الله، وأن كل شيء هالك إلا وجهه، لا أنه يصير هالكاً في وقت من الأوقات، بل هو هالك أولاً وأبداً..».

وتوبيخاً لعباراته هذه نصّ على أن «الوجود ينقسم إلى ما للشيء من ذاته وإلى ما له من غيره، وما له الوجود من غيره فهو عدم محض. وإنما هو موجود من حيث نسبته إلى غيره، وذلك ليس بوجود حقيقي.. فالموجود الحق هو الله تعالى، كما أن النور الحق هو الله تعالى..». وأكد هذا المعنى فاعتبر أن «سائر الأنوار مستعاره، وإنما الحقيقي نوره فقط، وأن الكل نوره، بل هو الكل، بل لا هوية لغيره إلا بالمجاز. فإذاً لا نور إلا نوره، وسائر الأنوار أنوار من الذي يليه لا من ذاته».

ويُعدّ مثال النور مهماً في توجيه هذه النظرية بما يبعدها عن مقالة الصوفية. فالنور ظاهر ذاته ومظهر لغيره بالعرض، ولو لا إظهاره لذاته ما ظهر شيء إطلاقاً، وبالتالي فإن كل شيء من حيث هو وبغض النظر عن النور المظهر له يكون عدماً وسراباً لا حقيقة ولا وجود له. وهذا المفهوم هو أقرب إلى التصور الفلسفـي لوحدة الوجود منه إلى التصور الصوفي رغم الشـعـرة الدقيقة التي تفصل بينهما والتي تشهد إنقطاعها لدى المتأخرـين من الإـشـراـقيـين كـصدرـ المـتـالـهـينـ وغيرـهـ.

ويستعين الغزالي بمثال نور الشمس لتوضيح نظريته عن الوجود، حيث منه يستمد القمر نوره الذي يمكن أن يُرى في كوة المنزل، وبه ينعكس الضوء على مرآة معلقة على الحائط، فتنعكس صورته في مرآة أخرى معلقة على الجدار المقابل، ومنه على الأرض.. وهكذا يكون الضوء الحاصل على الأرض تابعاً لما في المرأة على الحائط، وهو بدوره تابع إلى غيره حتى ينتهي في الأخير إلى نور الشمس، بل إلى الشمس ذاتها، مثلما هو الحال في علاقة الموجودات بالموجود الأول. وعليه نعتبر الغزالي أول من حدد طريقة الفلسفة في وحدة الوجود، والتي تختلف عن طريقة العرفاء. كما أن تبنيه لهذه الوحدة يجعله متمسكاً بالسببية الحتمية خلافاً لنكرانه لها في كتبه الكلامية..

(19)

## هل كان صدر المتألهين غزير الإبداع؟<sup>19</sup>

يتصور الكثير خطأً أن ما امتاز به صدر المتألهين الشيرازي هو إبداعاته النظرية الغزيرة، وهو بذلك يتفوق على من سبقه من الفلاسفة المسلمين..

والحال ان الإبداعات الأصيلة لهذا الفيلسوف محدودة عند التدقيق، وان ما امتاز به هو محاولاته الجمع والتوفيق فيما طرحته السابقون من نظريات مختلفة ولو بالتبني. فمنظومته الفلسفية تكاد لا تختلف عن منظومة من سبقوه، سوى جمعه لنتاجهم، وتوفيقه بين النظريات المتنافسة أو تبنيه لذلك، مع قيامه بعدد قليل من التنظيرات المتعلقة بنتاجه الخاص، مثل نظريته في الحركة الجوهرية، وكشفه عن كيفية اتحاد النفس بالعقل الفعال والعالق بالمشوق، نافياً أن يكون أحد من علماء المسلمين قبله إستطاع تقييحه..

وأغلب الظن ان الذين اعتبروه غزير الإبداع هو لأن الكثير من نصوصه توحى بأنها له، في حين أنها مستمدۃ حرفاً ومعنى من فلاسفة وعرفاء سابقین، كالغزالی وابن عربی والقیصری وغيرهم.. وكمثال على ذلك نجد نصاً في (ایقاظ النائمین، ص19) يوهم أنه غير مستعار، اذ لا يشير فيه إلى أحد، في حين انه يعود إلى ابن عربی في (الفتوحات المکیة، ج2، ص116)، وهو قوله: «فالعامة في مقام التشبيه أبداً. والعقلاء في مقام التزييه خاصة. فجمع الله لأهله وخاصته بين الطرفین، وشرفهم بالجمع بين المرتبتین، فمن لم يعرف هذا؛ فما قدر الله حق قدره. فمن لم يقبل بأن الله ((ليس كمثله شيء)) فهو ثنوی، وان لم يقبل بأن الله خلق آدم بيديه: ((فما قدروا الله حق قدره)), وأین

---

<sup>19</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب نظم التراث.

التجرد من التجسم، وأين الانقسام من عدم الانقسام، وأين التوحيد من التعدد، وهذا لا يعلمه إلا الراسخون».

ورغم انه اشتهر بقوله بأصالة الوجود في قبال الماهية، لكن النصوص التي تؤكد هذه الأصالة نجدها لدى عدد من العرفاء الذين سبقوه، فمثلاً كان القيصري شارح (فصول الحكم) لإبن عربي قد أكد على هذا المعنى، فالوجود عنده وعند العديد من العرفاء – السابقين على صدر المتألهين - هو الكون والحصول والتحقق والثبت، وهو بهذا المعنى لا يمكن ان يكون اعتبارياً. ولدى العرفاء ان الوجود هو ما يتحقق به الشيء في الخارج، ومن تعابيرهم انه عبارة عن الكون في الخارج. وكان العارف عبد الرزاق الكاشاني يصرح بأن الوجود موجود بذاته لا بغيره، بل هو المقوم لكل شيء سواء، وهو غني بذاته عن كل شيء، والكل مفتقر اليه.

لقد قام صدر المتألهين بجمع وتنظيم كل ما قدمه الفلاسفة والعرفاء من أفكار، سواء في الحضارة الإسلامية أم اليونانية أو الرومانية، فلم يزيد عليه من جاء بعده بشيء يستحق الذكر. فقد جمع كل ما لقنه الوجوديون قبله من أمثال السهروردي ومحي الدين بن عربي وإبن سينا والغزالى وإبن رشد، ومن قبلهم أفلوطين وأرسطو ومن على شاكلتهم، استناداً إلى منطق السنخية وتشاكلات الوجود. وحاول خلالها التوفيق بين النظريات المتنافسة أو تبنيه، مثل محاولته الجمع بين نظرية الفلاسفة والعرفاء في حل مشكلة العلاقة بين الكثرة والوحدة لنظرية الصدور أو الفيوض، متخذًا بذلك صورة معمقة للطريقة التي سبق أن أدى بها إبن رشد خلال معارضته لطريقة «الاعتبارات» التي أسسها الفارابي ومضى عليها سائر الفلاسفة التابعون. فقد جمع بين جوهر ما يقوله كل من الفلاسفة والصوفية. فطريقة الفلسفه تنص بأن الصادر عن مبدأ الوجود الأول لا بد أن يكون واحداً هو العقل الأول. أما طريقة الصوفية فهي تجوز أن يكون

ال الصادر متكرراً لتكثير اعتبارات نسب الذات الإلهية. وهو قد جمع بين هاتين المقالتين.

كما انه في العلم الإلهي وإستناداً إلى السنخية جمع ووْفَق بين الطريقة الصورية للفلاسفة كما عند ابن رشد، وبين الطريقة الشهودية للإشرقيين كما عند السهروردي، فاعتقد بأن هناك علمين، أحدهما متبوع ومقدم على إيجاد المعلوم، وهو العلم الصوري الكائن في مرتبة الذات والمتصل بالإجمال. أما الآخر فهو العلم الشهودي المتأخر عن الذات. وهي طريقة تضع حدأً للنزاع بين النظريتين المشائية والإشراقية. وقد نسبها إلى الصوفية واعتبرها موافقة للقوانين الحكيمية.

ذلك تبني حالة الجمع بين أداتي الفكر الوجودي للعرفان والفلسفة، وذلك للتوفيق بين الرؤيتين الفلسفية والعرفانية، ولو بتوظيف إداتها لحساب الأخرى. إذ رأى أن إدراك وحدة الوجود الصوفية ليس كما يُدعى بأنه وراء طور العقل، بل اعتقد بأن فهم هذا المعنى يحصل حتى في حدود هذا الطور الذي يتولى إثباته والبرهان عليه، واعتراض على من يدعي عدم اطالة العقل لهذا المعنى. وبذلك فإنه قد خالف أولئك الذين يرون بأن هناك طوراً وراء طور العقل يحال على العقل أن يصل إليه. كما خالف في الوقت ذاته من ينكر وجود ذلك الطور وراء طور العقل، كالذى يدعى المحقق اللاهيجي. ولأنه كان يسعى إلى الجمع والتوفيق بين النظريات المطروحة، ومن ذلك ما يتعلق بوحدة الوجود، فقد وقع في صورة من صور التردد بين الوحدة النوعية للوجود كما لدى الفلاسفة من أمثال ابن رشد، والوحدة الشخصية لدى العرفاء كما لدى ابن عربي. وقد أدى به الحال إلى أن يصبح تردداته بطريقة توفيقية تصب في المعنى الصوفي من وحدة الوجود. وهي رؤية توفيقية أفادت من تحقيق المحققين الإشراقيين الذين استهدفو توسيع الفلسفة لخدمة العرفان، وذلك بتحويل المثنوية التي تقتضيها علاقة العلية إلى وحدة وجود

شخصية عبر جعل النسبة بين العلة والمعلول اعتبارية محضر، كالذي أفاده المحقق الخفري.

كما حاول هذا الفيلسوف ان يوفق بين المنظومتين الفلسفية والدينية، ومن ذلك اعتقاده بمعاد الجسم الصوري العيني كمحاولة للتوافق والتوسط بين النص الديني وقبلياته الفلسفية. والأهم من ذلك تبنيه لنظرية المشاكلة في الفهم الديني؛ رافضاً مسلك التأويل الذي لجأ إليه نظرية المثال والممثل المطروحة لدى الفلاسفة المشائين. لكن محاولات الجمع والتوفيق بين هذين المجالين جعلته يقع في الكثير من التلقيق والتناقض. ومن ذلك تأوياته للنصوص الدينية أحياناً، على خلاف مبدئه الذي أنكر فيه التأويل بشدة.

ومن مفارقاته أيضاً جمعه بين الاعتراف الفلسفي بأن المادة هي أصل الشرور تبعاً لقاعدة «كل ما هو أكثر برائة من المادة فهو أقل شرّاً ووبالاً»، وبين الإعتبار الديني بأن إبليس والشياطين هما أصل الشر والضلال، رغم أن رتبتهما الوجودية أعظم من رتبة المادة وكثافتها. وعلى هذه الشاكلة جمعه بين الإعتبار الفلسفي بأن الوجودات كلما كانت أكثر تجرداً كانت أشد كمالاً وتاماً، وبين الإعتبار الديني بأن الإنسان قد ينزل إلى مستوى يكون فيه منكوساً على عقبيه بأقل من الأنعام درجة، أو يتحول فيصبح بمستوى القردة والخنازير. ومثل ذلك جمعه بين الإعتبارات الوجودية التي تثبت إرادة الله تعالى لجميع آثاره وحجه إياها بإعتبارها أفعاله، وبين الإعتبارات الدينية التي تؤكّد بغضه ولعنه لبعض منها. وعلى هذا النحو جمعه بين إعتبار الموت أمراً كمالياً بحسب المنظور الفلسفي من جهة، وإقراره بحسب المنظور الديني بما ينتاب الكافرين من العذاب بعد الموت، إلى الدرجة التي يتمنون فيها أن يكونوا تراباً، من جهة ثانيةً.

أيضاً جمعه بين الإعتبارات الفلسفية القائلة بضرورة أزلية الفيض وأبديته واستحالة عدم الكائنات أو خلقها من العدم تبعاً لمنطق السنخية، وبين الإعتبارات الدينية التي تقر بأن الله قادر على أن يخلق السماوات

والأرض في لحظة واحدة، كما وله القدرة على افائهما متى شاء في أي لحظة، وان الدنيا ستفنى بقيام الساعة الكبرى.

ومثل ذلك جمعه بين الاعتقاد الفلسفي بأنه لا بد للعقل المجردة أن تظل ثابتة لا تتعرض للتغير والتحول بإعتبارها ليست من جملة العالم ومما سوى الله، بل باقية ببقائه وجودة بوجوده من دون جعل وتأثير، وبين اقراره بفناء العقول ورقائقها بالتحول إلى ما هو أعلى منها شأنًا، تلفيقاً مع بعض النصوص الدينية التي صرحت بموت وفناء الكل.

## (20)

هل تعرّض كتاب الصدر في الاستقراء للتقويض من قبله؟<sup>20</sup>

يتصور الكثير خطأً أن كتاب (الأسس المنطقية للإستقراء) هو آخر ما توقف عنده المفكر الصدر من نتائج فلسفية من دون تقويض..

والحال ان السيد الصدر ولاعتبارات دينية قام بنسف الأساس الذي شيده في هذا الكتاب، مثلاً جاء في كراس صغير ليس له قيمة علمية او فلسفية مقارنة بالأول، وهذا ما كان عليه (بحث حول المهدي) الذي تم تدوينه عام 1977، فيما ظهرت الطبعة الأولى لـ (الأسس المنطقية للإستقراء) عام 1972، كما لدى دار التعارف بيروت، بل قيل انه تم نشر الكتاب قبل ذلك بثلاث سنوات في احدى مطابع النجف الاشرف في العراق.

ففي (الأسس المنطقية للإستقراء) اعتبر المفكر الصدر ان القوانين والتعيميات الإستقرائية لا يمكن تبريرها واثباتها منطقياً ما لم تثبت السببية بحسب مفهومها العقلي. والمقصود بالسببية العقلية هو انها تتضمن علاقة الضرورة بين السبب والسبب بخلاف السببية التجريبية، كما انها تتعامل مع الأفراد بوصفها تعود إلى ماهية تحمل صفة مشتركة عليها يعول تحديد علاقة السببية بالنسبة إلى الكل، خلافاً للسببية التجريبية التي تتعامل مع الأفراد كأفراد من دون ان تعود إلى ماهية مشتركة. وقد كان لهذا التحديد دوره الهام في اتهام الطريقة التجريبية بالعجز عن إثبات أو ترجيح السببية، فضلاً عن إثبات وترجح القوانين والتعيميات الإستقرائية المتأسسة عليها. إذ اعتبر الصدر أن حقيقة السببية التجريبية تتضوّي على الصدفة المطلقة لكونها لا تقر بالضرورة واللزوم في تلك العلاقة. وهي نتيجة تتسلق مع موقفه السلبي إزاء مبدأ التعلم من التجارب السابقة في الحسابات الإحتمالية

---

<sup>20</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب الاستقراء والمنطق الذاتي.

المستقلة. وسبق لنا نقد هذا الموقف الذي التزم به مع عدد من الفلاسفة والباحثين الغربيين.

لهذا اعترض على بعض المحاولات الغربية التي استهدفت إثبات أو ترجيح تلك القوانين والتعميمات عبر المفهوم التجريبي الأنف الذكر. وهو يتفق مع ديفيد هيوم حول حاجة التعميم الإستقرائي إلى إثبات الضرورة في علاقة السببية، لكنه يختلف معه حول إمكانية هذا الأمر. فهيوم يحيل إثبات الضرورة السببية، ومن ثم يحيل إمكانية قيام الدليل الإستقرائي برمته، بخلاف الحال مع المفكر الصدر الذي اعتبر هذه الضرورة، سواء في السببية العامة أو الخاصة، تقبل الخضوع إلى منطق الدليل والإثبات بطريقة الإستقراء، بل وكذا الحال في جميع قضايا الضرورة واللزوم العقلية الأخرى، باستثناء مبدأ عدم التناقض ومصادرات الإحتمال.

هذا هو الأساس الذي شيد عليه الصدر اطروحته في (الأسس المنطقية للإستقراء)، أما في (بحث حول الم Heidi) فنجد نسفاً لهذا الأساس. فكما ذكر وهو بصدده البحث عن تفسير المعجزة: «نواجه عادةً بمناسبة هذا المفهوم العام السؤال التالي: كيف يمكن أن يتتعطل القانون، وكيف تنفصم العلاقة الضرورية التي تقوم بين الظواهر الطبيعية؟ وهل هذه مناقضة للعلم الذي اكتشف ذلك القانون الطبيعي، وحدد هذه العلاقة الضرورية على أساس تجريبية وإستقرائية؟» والجواب: إن العلم نفسه قد أجاب على هذا السؤال بالتنازل عن فكرة الضرورة في القانون الطبيعي»، معللاً ذلك بأن الضرورة حالة غيبية لا يمكن للتجربة ووسائل البحث الإستقرائي والعلمي إثباتها، ولهذا فإن منطق العلم الحديث يؤكد أن القانون الطبيعي، كما يعرفه العلم، لا يتحدث عن علاقة ضرورية بل عن إقتران مستمر بين ظاهرتين. ثم أضاف: «والحقيقة ان المعجزة بمفهومها الديني قد أصبحت في ضوء المنطق العلمي الحديث مفهومة بدرجة أكبر مما كانت عليه في ظل وجهة النظر الكلاسيكية إلى علاقات السببية، فقد كانت وجهة النظر

القديمة، تفترض أن كل ظاهرتين اطرد إقتران إحداهما بالأخرى، فالعلاقة بينهما علاقة ضرورية، والضرورة تعني ان من المستحيل ان تتفصل إحدى الظاهرتين عن الأخرى، ولكن هذه العلاقة تحولت في منطق العلم الحديث إلى قانون الإقتران أو التتابع المطرد بين الظاهرتين دون إفتراض تلك الضرورة الغيبية».

وعليه رجح الصدر إفتراض وجود حكمة دعت منظم الكون إلى ربط ظواهر معينة بظواهر أخرى باستمرار دون حاجة لافتراض الضرورة التي سبق له أن اعتبرها في (الأسس المنطقية للإستقراء) مما لا غنى عنها في إثبات القوانين والتعميمات الاستقرائية.

وبلا شك ان «منطق العلم الحديث» كما ذكره الصدر في (بحث حول المهدى) هو ذاته «المنطق التجريبى» المذكور في (الأسس المنطقية للإستقراء).

ونشير إلى أن للفكر الإسلامي ثلاثة مواقف ازاء طبيعة علاقة السببية الخاصة، وإن اتفقوا على ما تتميز به السببية العامة من وجود العلاقة الضرورية. فهناك الموقف الذي يرى ان علاقة السببية الخاصة تحكم بها الضرورة، وهو ما يمثل وجهة النظر الفلسفية، والتي أيدتها الصدر في (الأسس المنطقية للإستقراء). كما هناك الموقف الذي يرى تلك العلاقة تمثل اطراداً ناشئاً بفعل «الخلق المستمر»، مثلما تقول بذلك الاشاعرة. كذلك هناك الموقف الذي يرى العلاقة المشار إليها محكومة بالصور الطبيعية كسنة شاء الله تعالى ان يطبع بها مخلوقاته، وهي وبالتالي ثابتة لكنها ليست ضرورية الثبات، بدلاًلة ان خرقها جائز للأنباء ليبرهنوا على صدق دعواهم، كما هو رأي ابن حزم، وكما هو رأي المعتزلة فيما عبروا عنه بالتوبيخ. وهو الرأي الذي تتفق معه وجهة النظر المسجلة في (بحث حول المهدى).

**القسم الثاني**  
**تصورات دينية خاطئة**

(21)

هل القيم الأخلاقية تابعة للدين؟<sup>21</sup>

يتصور الكثير خطأً أن القيم الأخلاقية تابعة للنص الديني من دون استقلال..

والحال إن القرآن الكريم أشد بهذه القيم في مواقف كثيرة لا تحصى، وأنه اعتبر منها ما هو غاية مقصودة من بعث الرسالات السماوية. وبالتالي فهي ليست تابعة للنص وأحكامه المفصلة كما صورها لنا الفقهاء بجميع مدارسهم ومذاهبهم. فحتى المذهب الذي يعترف بالحسن والقبح العقليين و يجعل من العقل مصدرًا أخيرًا للتشريع الفقهي؛ فإنه لا يغير لحسن العقل وقبحه أهمية عندما يتعارض مع نص روایة. وبالتالي فالجميع سواء من حيث تعاملهم مع القضايا الأخلاقية، وهي أنها غير مستقلة عن النص الديني، فلكونها عامة وكلية فإن الفقهاء لم يرتبوا عليها أي اثر، فكأنها غير موجودة أصلًا، فهي بالنتيجة تابعة لقرارات النص وأحكامه الجزئية، حتى لو كان مصدر الاخير هو الروایات المنقوله رغم كثرة المشاكل التي تعترضها وضعف الأساس الذي بنيت عليه.

هذا اخذت النصوص التفصيلية تتحكم في الإرادة الفقهية طولاً وعرضًا. وقد انعكست هذه المواقف على المسلم العادي، فهو لا يبالى بانتهاك القيم مستنداً في ذلك إلى المنظومة الفقهية ومراجعها، واحياناً إلى النص المباشر.

فيحسب المنظومة الفقهية - ومتناها الكلامية - ينقسم البشر إلى ماهيات عقائدية مغلقة، فهم مسلمون وكفار، والمسلمون منقسمون إلى فرق ضالة باستثناء واحدة ناجية، وان على المسلم ان يتبع هذه الفرقة ولا يحترم سائر الفرق الأخرى ولا يعاملهم بمنطق القيم الأخلاقية، رغم ان القرآن الكريم قد نصّ على نجاة أهل الكتاب وفق بعض

<sup>21</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب نظم التراث.

المعايير، وان أخلاق التقوى ومحبة الله مفتوحة دون ان تكون حسراً على المسلمين ولا شاملة لهم بإطلاق.

لقد تحول المقدس إلى مدنى عند انتهائك الأتباع للقيم الأخلاقية. وتتبع خطورة هذا الانتهاك من تلبسه بال المقدس، فهو وحش قاتل من دون ان يقيده قيد او تحده حدود، طالما يبرر انتهائه باتباعه أحكام النص المجردة عن الواقع وملابساته الظرفية، خلافاً لتوجهات القرآن الكريم. فالقيم التي يتحدث عنها الأخير هي قيم مستقلة، كما ان تعامله مع القضايا الموضوعية اتصف بالمرونة تبعاً لتغيرات الواقع وتطوراته دون أن يحولها إلى ماهيات ثابتة مغلقة.

وبحسب القرآن الكريم ليست القيم الأخلاقية مستقلة فحسب، بل انها غاية محكمة يتosل اليها الدين ذاته. وهي فضلاً عن ذلك تمثل قانوناً تتمسك به حتى القرارات الإلهية وافعالها، رغم أن الله هو الخالق والمالك المطلق من دون شريك. فهناك نصوص صريحة تبدي أن معاملة الله للبشر تجري وفق العدل والإحسان من دون ظلم وحيف، كما ان الناس مطالبون بالعدل والإحسان معاً.

وتعتبر هذه المفاهيم مستقلة عن التحديد الإلهي أو الخطاب الديني. فالله تعالى لا يحدد لنا معنى العدل ولا الإحسان ولا الظلم، لكنه منحاز للقيم المثلية ومتمسك بها دون ان تكون لوازماً منبعثة من أفعاله ومشيئته، فالموقف القرآني لا يجعل الذات الإلهية تتخذ من القيم وسيلة للشكلاوية والتجاوز، رغم كونه المالك المطلق قوله المشيئة التامة. وهو ما يؤكّد المعنى المستقل للقيم.

لذا فمن الواجب ان يتمسك المسلم باستقلالية القيم دون ان يربطها بلوازم الأحكام الشرعية فتكون شكلية لا فرق فيها بين الظلم والعدل، كما يختلط فيها الحق بالباطل.

## (22) هل الدين بحاجة إلى مفصلات؟<sup>22</sup>

يتصور الكثير خطأً أن الدين من غير تفاصيل معطل، وان العمل بالفهم المجمل لا يُبقي للدين شيئاً يُذكر.. ومن ثم فالحاجة إلى كثرة البحث والتقييب في النص مبررة كي لا يكون الدين بحكم العدم. فما معنى مثلاً اننا مكلفون اجمالاً من دون ان نعلم ما هييات هذا التكليف ولا حدوده؟ وما معنى اننا مطالبون مثلاً بالجهاد أو الصوم أو الصلاة وغير ذلك؛ مع اننا لا نعرف على وجه التفصيل كيف يتم ذلك ولا حدوده؟..

والحال ان هذه الشبهة التي تثار ضد الفهم المجمل تقابلها شبهة معاكسة تواجه مبني الفهم المفصل. ذلك أن طبيعة هذا الفهم تبعث على كثرة الخلاف وتوسيعه عبر الزمن، والكل يدعى اصابته للحق.

وبالتالي فنحن أمام شبهتين متقابلتين، كلاهما يفتحان الباب أمام تعطيل الشريعة من جوانب مختلفة، إحداهما تعمل على تعطيلها بطريقة الاصطناع، أي أنها تصطنع شريعة وتوهم صدقها، رغم ان إحتمال كذبها وارد وكبير، لكثرة الخلاف وذهاب القرائن الدالة على الصحة. أما الأخرى فانها تعمل على تعطيلها نسبياً من خلال إبعاد هذه الإحتمالات والبقاء على المعنى المشترك العام، لكن مع التعويض بتفعيل عناصر أخرى مسددة وموفية للغرض كما سنشير لاحقاً.

لقد اعتمد منهج الفهم المفصل على روایات الحديث باعتبارها المصدر الأساس الذي يحقق حاجتنا الدينية للتتفاصيل، حتى ان بعض القدماء اعتقد بأن عدم التعويل على خبر الآحاد يفضي إلى نفي الشريعة، رغم انه لا يبعث على الإطمئنان لكثرة التباساته بالتشابه

---

<sup>22</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب النظام الواقعي.

والمحتملات. وتعد هذه المشكلة من أبرز مشاكل الفكر الإسلامي التي لم تجد لها حلًّا بعد.

وفعلاً ان العمل بالفهم المجمل لا يت reconciles مع التمسك بخبر الآحاد ما لم يقترن بقرائن أخرى اضافية وكافية للوثوق. فما لم يتحقق الوثوق والإطمئنان بهذا الخبر فإنه لا عبرة للعمل به ولا حجية لوجوب الالتزام بمؤداته. ولا أظن ان هذا مما ينبغي الخلاف عليه... بل على العكس فإن التعويل على الأخبار مع عدم الوثوق يبعث على اختلاق دين جديد مصطنع. وهذا في حد ذاته يؤكّد عدم جواز ربط الدين بالظنون والترددات التي تطفح بها الروايات والأخبار.

وبفعل هذه المشكلة - وما أفضت إليه من خلافات دينية واسعة تضخم مع تطاول الزمن - ظهر بحث نظري حول ما سمي بـ «فتور الشريعة». وكما ذكر أبو حامد الغزالى بأن العلماء أجمعوا على جواز فتور الشريعة بالنسبة إلى من قبلنا خلافاً للكعبى، لأجل قوله بوجوب مراعاة الأصلح على الله. أما بالنسبة إلى شريعتنا فمنهم من منع الفتور فيها، لأنها خاتمة الشرائع، إذ لو فترت لبقيت إلى يوم القيمة. ورجح الغزالى بأنه من الناحية العقلية لا مانع من أن يصيب الفتور شريعتنا ما أصاب قبلها من الشرائع، لا سيما وقد ورد في الحديث: (يأتي عليكم زمان يختلف رجالن في فريضة فلا يجدان من يقسم بينهما). لكن من حيث وقوع الفتور فعلى رأيه أن فيه تفصيلاً يغلب على الظن، وهو إن قامت القيمة على قرب فلا تفتر الشريعة، خلافاً لما لو إمتدت إلى خمسمائة سنة مثلاً، لأن الدواعي متوفرة على نقلها في الحال فلا تضعف إلا على التدرج، وإن تطاول الزمن فالغالب فتورها، ومن ثم ارتفاع التكليف. ونقد الغزالى ما ادعاه أبو اسحاق من أنه إذا فترت الشريعة فسيكلف الناس بالرجوع إلى محاسن العقول، إذ اعتبر كلامه لا يليق بالمذهب المتبني، وهو المذهب الأشعري القائل بالتحسین والتقبیح الشرعيین.

هذا ما نقله الغزالى (المتوفى سنة 505هـ). وقد مرّ على الشريعة فترة طويلة يفترض أن يلحق بها الفتور كسائر الشرائع، وهو ذات ما

عَبَرَ عَنْهُ جَمِيعَهُ مِنْ عُلَمَاءِ الشِّيَعَةِ بِإِنْسَادِ بَابِ الدَّلِيلِ وَالطَّرِيقِ، وَهُوَ حَاسِلٌ فَعَلًا عَنِ التَّعْوِيلِ عَلَى مَنْهَجِ الْفَهْمِ الْمُفْصَلِ وَمَا يَعْتَرِيهِ مِنْ كَثْرَةِ الْخَلَافِ وَالْتَّعَارُضِ فِي مَسَائِلِهِ.

لقد ساد منهج الفهم المفصل وأفضى إلى خطأ تاريخي جسيم، ذلك أن الوظيفة الرئيسية لهذا المنهج هي البحث والتنقيب عن المزيد من المفصلات عبر سرد الروايات رغم كثرة تعارضاتها، كذلك شدة التدقيقات اللغوية في النص، حيث الامعان أكثر فأكثر لانتزاع ما يبعث على كثرة الخلاف والمعارضات، وما يترتب على ذلك من إجهادات وقياسات عارضة، كما أشبعها الفقهاء إجهاداً وتفصيلاً، ومن ثم مزيداً من التشابه. فمن ذلك التكثير والاهتمام المبالغ به حول قضايا جزئية مثل الطهارة والنجاسة والاغسال والوضوء وتفاصيل الصلاة وغيرها مما اختلف حولها الكثير من الفقهاء بحسب معاجلاتهم المعهودة من التفصيل دون الحفاظ على يقين المجملات المبينة.

ويفرض هذا المنهج مزيداً من المشاكل بغير حل. فالتدقيقات اللغوية وتشقيقات النصوص والتنطع والتفریع كلها موارد تزيد من دائرة الشبهات والإحتمالات. وكل ما تصنعه هذه الطريقة من تخصيص وتقييد، وما على هذه الشاكلة من عمليات تعود إلى التوفيق في الصيغة اللغوية المتعارضة، إنما يبعدها عن جوهر العلاج الصحيح. وقد ينطبق على الفقهاء مقوله بعض الفلاسفة: إن ما تربحونه من ناحية الدقة إنما تخسرونه من ناحية الموضوعية.

ومن آفات هذا المنهج هو أنه يسفر عن اتباع طروحات يشهد الوجدان بأنها مخالفة لروح الديانة وأهدافها السامية، كإطروحة المذهبية وترجيح الفرقة على الوحدة، وهي من أعظم الأمراض المزمنة التي تفشت بين المسلمين، وأصبح من المتذر علاجها؛ ما لم يتم التخلص من المنهج المذكور وابداه بمنهج الفهم المجمل. فالعلاقة الرابطة بين المنهج الأول وبين الطائفية وما يترتب عليها من نزعة عدائية، هي علاقة تأثير مضطرب، فكلما زاد إيغال المنهج في التفصيل؛ كلما زاد تحقق الطائفية، بل وزاد التشاحن والصدام

والاقتتال. وعلى خلاف ذلك ما ينشأ عن الالتزام بمسالك الفهم المجمل، فهو يعمل على احياء روح الديانة والحفاظ على بيانها. في حين لا تعبّر التفصيلات الظنية عن هذه الروح ولا تكشف عنها، بل على العكس انها تنافيها كما عبرت عن ذلك بعض الآيات الكريمة مثل قوله تعالى: ((وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ)). حتى ان عدداً من القدماء اعترف بما آل إليه أمر العلماء من التفرق حسب اختلاف آرائهم وتأويلاتهم ومحاولته كل منهم نصرة مذهبة تقليداً والرد على المخالفين، وبذلك ينطبق عليهم المعنى المستوحى من مثل الآية السالفة الذكر، ومن ذلك ما قاله الفخر الرازى: «وأقول إنك إذا أنيفت علمت أن أكثر علماء هذا الزمان صاروا موصوفين بهذه الصفة فنسأل الله العفو والرحمة». كما سبق للغزالى ان أشار إلى مثل هذا المعنى من سوء حال العلماء في الاختلاف والتفرق.

وكدليلة على ما سبق، التأثير الذى سببه منهج الفهم المفصل في الخلاف المتفاقيم حول القضايا العقائدية، وعلى رأسها مسألة التوحيد. فرغم ان النصوص حولها كثيرة؛ الا أنها بادية الإجمال، وهذا ما جعل العلماء لا يكتفون بالفهم المجمل لمسألة، بل سعوا وأجهدوا أنفسهم في البحث عن التفاصيل والتقاط ما أمكن لدعم طروحاتهم حول الكيفية التي عليها هذه المسألة. وبالتالي فاننا نجد التوحيد لدى المعتزلة هو غير التوحيد عند الأشاعرة، وعند هؤلاء هو غيره عند الفلاسفة وكذا الصوفية، بل حتى عند السلفية نجده مورداً للاختلاف والتبابن، رغم ان جميع هذه الفرق تتفق على المعنى العام من التوحيد وهو عدم وجود شريك لله تعالى، وأنه لم ينشأ من كائن آخر غيره ولا له ولد يخلفه. فتلك هي الصفات السلبية التي يتافق عليها الجميع، أما الصفات الايجابية فهي مجملة بالمرة؛ كعلمه وقدرته وذاته وحياته. ولا شك ان كل تفصيل لهذه الصفات يفضي إلى الخلاف وتعدد الرؤى، وغالباً ما يدعو إلى التنازع والتضليل والتكفير.

مع هذا فالملاحظ في قضية التوحيد أنها قضية غيبية لا يمكن معالجة تفاصيلها من خلال الواقع، الأمر الذي يختلف عن القضايا المرتبطة بالواقع المباشر كذلك المتعلقة بالمسائل الفقهية.

لقد افضى منهج الفهم المفصل إلى التشديد الديني وتوسيعة دائرة التزامات الأفراد في الأحكام والعبادات، الأمر الذي أدى إلى تضييق الدين على المسلمين في عباداتهم ومعاملاتهم وسط متأهات الفرق والطوائف المذهبية. وهو ما جعل بعض المحدثين يدينون الفقهاء ويتهمنهم بتضييع الدين لما شددوا الخناق فيه على المكلف بكثرة توسيعهم لقضايا الأحكام ومطالبتهم الالتزام بها، كما في تعليم أحكام الطهارة وغيرها من العبادات التي وضعوا لها المجلدات الكبيرة، فألحقت الضرر بالناس من دون فائدة.

هذا هو المنهج المتبعة لدى المذاهب الإسلامية التي غاب فيها البحث عن طوق نجاة ينقذ حال الأمة. وليس من سبيل إلى ذلك غير التجرؤ على القيام بذبح البقرة ((إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذَبُّحُوا بَقَرَةً...)) للتخلص من التردّدات التفصيلية في التدقيق والتنطع والتشقيق. الأمر الذي يستهدفه منهج الفهم المجمل الذي يعترف بالأحكام المبينة، ويرى ديمومة حفظ الشريعة بكلياتها ومقاصدها.

ومع أن دائرة المبين في الدين لدى هذا المنهج ضيقة جداً. لكن ما يخفف في هذه الحالة ان دائرة الاجتهاد تتسع بلا حدود من دون قداسة دينية. فعلى صعيد العقائد مثلاً يكفينا في التوحيد من الناحية الدينية الاعتراف بوحدانية الخالق وصفاته المقطوع بها، أما التفاصيل التي تخص طبيعة الذات والصفات والعلاقة بينهما فهي من القضايا المفصلة التي لا تعلم بالدين على وجه القطع، أي أنها من الأمور المتشابهة التي لا ينبغي اضفاء القدسية الدينية عليها. وإذا كان من الحال ان يتوصل العقل إلى التفاصيل الخاصة بطبيعة الذات والصفات؛ فالالأولى الاحتفاظ بالمجمل دون ولوح ذلك العالم الغيبي. ويفيد هذا أن النصوص القرآنية تحث على الإذعان للإله الواحد عبر التفكير في الخلق والنظر في الآيات الكونية، بمعنى أنها تكتفي

بالمطالبة المجملة من التفكير والتأمل دون استخدام مقاييس الأدلة والصنعة، رغم أن هذه القضية هي أعظم قضية دينية وأبلغها تأثيراً. أما فيما يتعلق بالمجملات الدينية التي لها علاقة بالواقع المباشر؛ فواضح أن التفصيل فيها يأتي عبر مبادئ الفهم الديني من الواقع والوجدان الفطري وهدي المقاصد، لكن دون عزو ذلك إلى حكم الله تعالى ولا اعتباره حكماً دينياً مقدساً، حيث لا يعدو عن كونه اجتهاداً شرياً قابلاً للنقض.

(23)

## هل التمذهب ضرورة دينية؟<sup>23</sup>

يتصور الكثير خطأً أنه يجب على المسلم الانتماء إلى مذهب معين، فالتدين بلا تمذهب هو تمذهب بلا دين..

والحال أن المذاهب الإسلامية قد اصيّبت بخطأ مشترك جسيم لدى اعتمادها الرئيسي على التراث الروائي، وهو ما جعل الدين يتلون بلون الرواية دون الدراءة غالباً. واصبحت المذاهب مشبعة بالظنون والاوہام التي أصقتها بالهوية الدينية، حتى شاعت قاعدة «ما من حادثة الا والله فيها حكم»؛ لترى عدم جواز مفارقة الرواية وما يترتب عليها من اجتهاد، وغدا من الصعب على المسلم ان يصدق بان هذه التفاصيل لا علاقة لها بالدين، بل وصار من الصعب عليه ان يستغني عنها بحجة انه لو لاها لم يبق للدين أثر، او كما أشار بعضهم إلى ان ترك العمل بالروايات هو في حد ذاته إبطال للدين والشريعة وترك التكليف، او انه ليس له من معنى سوى الخروج عن الدين.

لقد فرض على المسلم ان يكون إما سنياً او شيعياً او اباضياً.. وعلى صعيد العقائد يكون إما اشعرياً او ماتريدياً او سلفياً او امامياً.. وعلى صعيد الفقه إما جعفرياً او حنفياً او مالكياً او شافعياً او حنبلياً.. ومن ثم فالتمذهب محاط بال المسلم منذ ولادته من كل جانب، مع الترويج بان التدين لا يصح من غير هذا التمذهب.. رغم ان الكل يدعى ان مذهبه الاصولي هو الصحيح المعبر عن الهوية الحقيقة للاسلام، أما سائر الفرق فهي على خطأ وضلال وكفر احياناً.

هكذا تتحدث المذاهب بالنيابة عن الدين الحق، وكان لهذه الفكرة الدور العميق في الصراع والنزاع، بل والاقتتال فيما بينها احياناً. واصبحت كل جماعة تسعى إلى نصرة ما تنتهي إليه من مذهب بداعي «العصبية القبلية» المتمثلة بالتقليد، او بتحريك سياسي. ولكل منها

<sup>23</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب النظام الواقعى.

قدرة قوية في اضعاف غيرها واظهار نواقصها، فيما تكون ضعيفة في الدفاع عن اطروحتها الذاتية، اذ لم يكن الدافع في النزاع التقصي لرصد الحقيقة بالبحث والتدقيق.

إن المذهب هو نتاج بشري، ومن التعسف اعتباره نسخة طبق الأصل من الدين بلا زيادة او نقصان. فكل مذهب لا يخلو من عيوب ونواقص، وهو من هذه الناحية يتضارب مع جزء من الحقيقة الدينية. لذلك كان من الامور مهمة بمكان تجريده من العباءة الدينية، واعتباره مدرسة فكرية لا هوية لها ما لها وعليها ما عليها. وبالتالي لسنا ملزمين بالتمسك بجميع ما تطرحه المذاهب من اجتهاد، سواء على صعيد الاصول والعقائد، او على صعيد الفروع والفقه والتفسير وما اليها. فقد تترجم لدى الباحث فكرة لدى هذا المذهب، فيما تترجم اخرى لدى غيره، بل قد تترجم فكرة لا تحملها جميع هذه المذاهب سوية. ويبقى اهم ما في الموضوع هو رفع الديننة عن الاجتهادات الفردية والمذهبية، فلكل رؤيته الخاصة بلا قداسة مفتعلة، والكل قابل للنقد بلا تضليل ولا احتکام لوهם امتلاک الحقيقة المطلقة.

إن أكثر من (90 بالمائة) مما تعتبره المذاهب الاسلامية من الدين هو من الظنون والاوہام المفصلة، فهي مستتبطة من الاحادیث التي لا دليل على قطعيتها ولا على حجيتها، كالذی عرضناه في (مشكلة الحديث).

وحقيقة الحال ان القضايا الدينية المطلوبة قليلة للغاية، ونجد ان اغلب الآيات القرآنية تركز على مسألة الایمان بالله والعمل الصالح، وليس هناك من مسألة اولاها القرآن الكريم اهمية مثل هاتين المسألتين، و اذا كان الایمان بالله يمثل جانب الاعتقاد، فان العمل الصالح مرهون بالقيم الاخلاقية وما تفرضه الفطرة البشرية.. وهي من اعظم المقاصد الدينية المطلوبة. أما التفاصيل التي تشدقوا بها والتي أودت بعلماء الاسلام ومذاهبيهم الى النزاع والصراع تحت هيمنة مقالة الفرقة الناجية؛ فليس لها اي اثر في القرآن، ومثل ذلك ما يقال حول المسائل الفقهية التي اغرقها الفقهاء بالبحث والتنقيب - واضفوا عليها

القداسة المohoمة - هي ايضاً لا نجد لها ذلك الاثر في القرآن الكريم. وهي بطبيعتها لا تدع مجالاً للتمسك بالمقاصد، حيث ان احدهما تفضي الى التعارض مع الاخرى طبقاً لاختلاف الظروف والواقع. لذلك نجد المنظرين للمقاصد لم يقدموا شيئاً غير تبرير الاحكام ضمن تصنيفها وفق الجدول المقاصدي، فهي بمثابة اطر جامدة لا تقوى على تفعيل الاحكام وتأسيسها استناداً الى تغيرات الواقع وتحولاته. اي انها وضعـت للتبرير لا للتأسيس. وهذا هو جوهر المشكلة المتعلقة باصحاب نظرية المقاصد.

وعلى خلاف النهج السابق يمكن ان نتبني العمل بالمقاصد المؤسسة بما يتاسب مع النهج القائم على الفهم المجمل، وذلك عبر الاحتفاظ بالواضحـات مع ترك التفاصيل ذات الظنون والاوہام التي اعتـرـتها المذاهب الاسلامية جزءاً لا يتجزأ من الحقيقة الدينية.

وبحسب منهج الفهم المجمل فـان التفاصـيل هي مورد اجـتهـادات بـشرـية تخلـو من المقدـسـاتـ، فـمن اراد ان يرجـح بـعـضاً مـنـها فـلـيـرـجـحـ من دون قدـاسـةـ دـينـيـةـ، بل يـصـبـحـ حـالـهـاـ مـثـلـ سـائـرـ الـاجـتـهـادـاتـ وـالـتـصـورـاتـ الـبـشـرـيةـ الـتـيـ هـيـ مـحـلـ اـجـتـهـادـ وـأـخـذـ وـرـدـ. وـبـالـتـالـيـ لـاـ بـدـ مـنـ تـقـليـصـ حـجمـ المـقـدـسـ الـدـينـيـ إـلـىـ اـبـعـدـ حـدـ مـمـكـنـ. وـهـوـ الـفـعـلـ الـذـيـ يـقـعـ عـلـىـ عـاـتـقـ مـنـهـجـ الـفـهـمـ الـمـجـمـلـ، حـيـثـ يـقـومـ بـتـضـيـيقـ دـائـرـةـ النـصـ وـمـاـ يـتـرـتـبـ عـلـيـهـاـ مـنـ قـدـاسـةـ، لـكـنـهـ يـنـفـتـحـ فـيـ الـمـقـابـلـ عـلـىـ الـوـاقـعـ بـهـدـيـ الـمـقـاصـدـ، كـالـذـيـ فـصـلـنـاهـ فـيـ (ـالـنـظـامـ الـوـاقـعـيـ)ـ ضـمـنـ الـمـشـرـوـعـ الـخـمـاسـيـ (ـالـمـنـهـجـ فـيـ فـهـمـ الـاسـلامـ).

وـعـلـيـهـ فـالـفـارـقـ بـيـنـ الـفـهـمـيـنـ الـمـجـمـلـ وـالـمـفـصـلـ، هـوـ انـ الـاـولـ يـعـتـبـرـ النـصـ الـدـينـيـ مـوجـهاـ لـلـفـكـرـ، فـيـمـاـ يـعـتـبـرـهـ الثـانـيـ مـكـوـنـاـ لـهـ.

فـهـذـاـ مـاـ نـعـولـ عـلـيـهـ كـمـسـلـكـ قـابـلـ لـتـوـحـيدـ الـاـمـةـ وـالتـخـفـيفـ عـنـهـاـ، خـلـافـاـ لـلـنـهـجـ الـذـيـ اـتـبـعـتـهـ الـمـذاـهـبـ الـإـسـلـامـيـةـ فـيـ التـوـسـعـةـ وـالـظـنـونـ وـاـضـفـاءـ الـقـدـاسـةـ عـلـيـهـاـ، فـاـصـبـحـتـ الـمـقـدـسـاتـ مـحـلـ لـتـفـرـقـةـ الـاـمـةـ وـالتـشـدـidـ عـلـيـهـاـ، وـمـسـلـكـاـ لـلـنـزـاعـ وـالـاحـتـرـابـ بـاـمـتـلـاكـ الـقـدـاسـةـ الـوـهـمـيـةـ.

(24)

## هل الأحكام الشرعية قطعية؟<sup>24</sup>

يتصور الكثير خطأً أن الأحكام الشرعية قطعية.. والحال ان الفقهاء لدى الدائرتين السنوية والشيعية يعتبرونها ظنية باستثناء القليل منهم.

فقد ادرك الفقهاء انهم عاجزون عن تحصيل العلم أو القطع في الموارد الجزئية للفقه باستثناء القليل منها، فاكتفوا بالظن المعتبر. ويقدّر المفكر محمد باقر الصدر ان الاحكام القطعية لا تتجاوز الخمسة بالمائة من مجموع الاحكام الكلية.

وإذا كان فقهاء أهل السنة قد توافقوا عند الظن بكافحة الأحكام؛ فإن فقهاء الشيعة أضافوا إلى ذلك دائرة واسعة بما يعرف بالاصول العملية، وهي دائرة اضطرارية لا تعنى بالكشف عن الحكم الشرعي، بل هي وظيفة تتعلق بابراء الذمة فحسب، فكثرت بذلك الفتاوى التي تعمل بالبراءة او الاحتياط.

كما ظهر ما يعرف بدليل الإنسداد؛ كالذى ذهب إليه عدد كبير من المتأخرین، وهو لا يقتصر على إنسداد باب العلم بالأحكام، بل يفترض أيضاً إنسداد باب الظن المعتبر شرعاً، وهو المعبر عنه تارة بالإنسداد العلمي، وأخرى بالظن الخاص، والمقصود به بالدرجة الرئيسية الإسناد المتعلق بحجية خبر الآحاد، لما أثير حولها من شكوك ومشاكل معرفية، لا سيما أن مدار أغلبية موارد الأحكام الفقهية يتوقف على هذا الخبر. وكان الشيخ الانصاري يرى في بعض كلمات الشيخ الطوسي (خلال القرن الخامس الهجري) ما يشير الى هذا الإتجاه من دليل الإسناد..

وكان علماء أهل السنة يعبرون عن هذا الاتجاه بفتور الشريعة، فمنهم من أجازه على شريعتنا ومنهم من منعه، كما عرفنا من قبل.

<sup>24</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب الاجتهاد والتقليد والاتباع والنظر.

وقد نَقَح بعض المتأخرین من علماء الأصول دلیل الإِنسداد بخمس مقدمات، لو أنها صدقت لكان يکفى العمل بمطلق الظن؛ طبقاً لأغلب القائلین بالدلیل المذکور، وهي كالتالي:

**المقدمة الأولى:** حصول العلم الإِجمالي بوجود الكثیر من التکالیف في الشريعة.

**المقدمة الثانية:** إِنسداد باب العلم والظن الخاص المعتبر شرعاً - باب العلمي - في أغلب هذه التکالیف.

**المقدمة الثالثة:** عدم جواز إهمال هذه التکالیف ولا ترك إمثالها.

**المقدمة الرابعة:** عدم وجوب العمل بجميع تلك التکالیف الملتبسة بطريقة الإِحتیاط، بل عدم جواز ذلك، وأيضاً عدم جواز الرجوع في ذلك إلى الأصول العملية ولا إلى فتوی العالم بحکمها.

**المقدمة الخامسة:** يعتبر ترجیح المرجوح على الراجح قبيحاً، وبالتالي لا يجوز ترجیح المشکوك والموهوم على المظنون.

(25)

## هل الأحكام الدينية ثابتة؟<sup>25</sup>

يتصور الكثير خطأً أن أحكام النص الديني ثابتة و مجردة عن الواقع التنزيلي، وهي بذلك صالحة لكل زمان ومكان..

والحال ان النص الديني ذاته لم يحافظ على هذا الثبات المزعوم، بل ان ظاهرة جدله مع الواقع الموضوعي صريحة وواضحة للعيان. فقد تعامل الخطاب القرآني مع قضايا الأحكام المختلفة وفق اعتبارات حركة الواقع وتغيراته، وإنه بداعف هذه الحركية جرت ممارسة النسخ.

ورغم شهادة القرآن الكريم على مراعاة الواقع عند تنزيل الأحكام، وان الأخيرة لم تفصل قط عن هذه المراعاة، لكن للأسف أصبحت هذه الفكرة الواضحة غريبة لدى الأوساط الإسلامية، إلى درجة ان الكثير يتصور بانها تعارض الفكرة الدينية من دون ان يكون لها أصلية إسلامية أو قرآنية.

لقد حدث هذا التضييق بفعل هيمنة التفكير الفقهي الذي جعل الأحكام الدينية ماهيات ثابتة دون أن تتأثر بالواقع الموضوعي واعتباراته المختلفة. ومن هنا شيع بأن الأحكام صالحة لكل زمان ومكان، مع رفض كل محاولة لربطها بواقع التنزيل، واعتبار من يفعل ذلك بأنه يخالف الضرورة الدينية. رغم أن الصحيح هو العكس، وأن هناك خطأً تاريخياً ما زالت آثاره سارية إلى يومنا هذا.

وبلا شك ان لدعوات العنف والكراهية والإرهاب بواعث اصلها متعلق بهذا التفكير المغلق. فالعامل الرئيسي للعنف والكراهية الدينية يعود إلى سوء الفهم الذي ما زال يروج له النهج البياني بمذاهبه المختلفة، وهو النهج الذي يعتمد على حرفيية النص الديني مفصولاً عن واقعه التنزيلي. فالنص المجرد عن الواقع هو الحجة الأولى التي يستخدمها دعاة العنف والكراهية وترويجها بين الشباب. وهو الإطار

<sup>25</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب نظم التراث وكتاب النظام الواقعي.

الذي يعول عليه الفقهاء كركيزة ثابتة غير قابلة للتغيير، وعلى أساسه تُرفع شعارات كون الشريعة الإسلامية بأحكامها المنصوصة مناسبة وصالحة للتطبيق في كل زمان ومكان.

فالتصور الفقهي ثابت، فيما التصور القرآني مرن غير ثابت، وهذه المرونة تابعة لمرونة الواقع، وإذا كان الفقهاء قد انتهوا إلى منظومة مغلقة بحملها لأحكام منصوصة لا يمكن تجاوزها رغم ما تدعوه إليه من عنف وكراهة كما في قضایا الكفر والجهاد ودفع الجزية وقتل المرتد وما إلى ذلك؛ فإن القرآن الكريم كان على العكس من ذلك يمارس أحكاماً مرنّة ومفتوحة وفقاً لتغيرات الواقع الموضوعي وحركته، ويفيد هذا المنحى ما وردنا عن السيرة النبوية وأفعال الصحابة.

فهذه هي ركيزة الواقع التي غيبتها الفقهاء من معجم التعامل القرآني، حيث تمسّكوا بالنص وقطعوا الصلة فيما بينه وبين مراعاته لها. إن التفكير الديني سلاح ذو حدين، فهو قابل لأن يكون مدمرًا للبشرية، كما قابل لأن يكون مصلحاً لها. فالخط الفاصل بين أن ينتج الفكر الديني منتجات إرهابية أو ثماراً إنسانية هو خط الواقع والقيم الأخلاقية. فعندما يضاف الواقع إلى النص فإنه يبعث على الثمار الإنسانية، لكن عندما يطرح من النص فإنه يؤدي إلى منتجات العنف والتشدد والكراهة ومن ثم الموت والفناء.

وبحسب التعبير الرياضي فإن:

**النص - الواقع ← افساد**

**النص + الواقع ← اصلاح**

هذا نضطر إلى اتخاذ أحد خيارات لا ثالث لها. فـإما أن نقيم الفكر الديني على اصالة الواقع والقيم الأخلاقية، أو نقيمه على الأحكام المجردة المغلقة الثابتة التي تفضي بنا إلى العنف والكراهة، وهي الركيزة التي آثرتها المنظومة الفقهية كصيغة من صيغ الإرشاد الفكري.

إن اقامة الفكر الديني على الواقع يقتضي اعتبار الخطاب القرآني نزل في بيئة نموذجية تتصف بجغرافيا معينة وزمن محدد، وهو ما يجعل الأحكام الدينية نموذجية لا مركزية طالما ان شبه الجزيرة العربية ليست مركزاً للأرض ليستخرج منها مركزية الأحكام.

إن الدين من خلال المنظور الديني ليس نصاً مجرداً كما يُخيل للفقهاء والعلماء التقليديين، بل هو حصيلة التفاعل بين الخطاب القرآني والواقع، وعليه كان لا بد من أن يستظل بظل القيم والمقاصد، وبدونها ليس للأحكام الدينية من معنى سوى العبث والتدمير.

إن العلاقة بين النص والواقع تجعلنا في غنى عن ان تكون متذهبين ضمن اي من المذاهب الإسلامية المعروفة. فليس بين هذه المذاهب من يعول على مرجعية الواقع، كما ليس منها من يولي القضية الأخلاقية قيمتها كمصدر للأحكام الفقهية أو موجه لها، كذلك ليس منها من يتلزم بالطرح المنهجي كما تطرحه هذه العلاقة الوطيدة. ومن حيث المبدأ ليس من الممكن فهم الأحكام الدينية وتطبيقاتها باتساق وصلاح دون التعويل على ركيزتي الواقع والقيم الأخلاقية. فهما الخيار الذي يمنعا من الوقوع في متأهات التشديد والتكفير والتضليل والانغلاق. وبالتالي فكل علاج لا يستعين بما ذكرنا سيفضي إلى الفشل والتعارض مع ابسط حقوق البشر.

(26)

## هل الشريعة صالحة لكل زمان ومكان؟<sup>26</sup>

يتصور الكثير خطأً أن الأحكام الشرعية صالحة لكل زمان ومكان، وأن شبه الجزيرة العربية خلال عصر الرسالة هي مركز العالم التي تستقى منها الأحكام لتوزع علىسائر دوائر الخليقة مدى الدهر، وأن من الواجب التوقف عند آخر ما تنزل من هذه الأحكام بعد فتح مكة، وأن مقالة تأثير الزمان والمكان على الأحكام تتطبق على فتاوى المجتهدين فقط دون أن تعمم على أحكام النص الديني، وأن الحكم لا يتغير ما لم يتغير موضوعه بمعناه الظاهر أو المتعارف عليه فقهياً..

والحال ان تغيرات الواقع يجعل من الأحكام الشرعية تتصادم مع المقاصد الدينية الثابتة. وبالتالي فإذا الأخذ بهذه المقاصد أو اجترار التمسك بالأحكام تبعاً للوهم القائل بأنها ثابتة، رغم ان المقاصد تمثل جوهر التشريع الديني وروحه الثابتة، وبدونها يفقد التشريع مغزاه.

لقد حول الفقهاء جزئيات النص إلى كليات عامة ومن ثم أسقطوها على مختلف الأحوال والظروف دون اعتبار لتغيرات الواقع وتجدداته. أو أنهم قاموا باستنساخ الأحكام وملابساتها وطبقوها على واقع شديد المغایرة. وهي النقطة الجديرة بالدراسة والإهتمام.

لذلك لا عبرة من جعل شبه الجزيرة العربية مركزاً للأحكام وتكريس ظاهرة القياس والاستصحاب كما فعل الفقهاء حكموا على كل زمان ومكان من موقع لحظة ما عاشتها الرسالة المحمدية.

والبعض - كما في عصرنا الحاضر - يستصحب حتى العادات والأعراف، كما يظهر أثر ذلك في اللباس وأداب الأكل والشراب وإطلاق اللحى وغيرها. ويزداد الأمر سوءاً وخطورة حينما تظهر على الإسلاميين ظاهرة التجهم والعبوس والشدة والعنف، حتى ينتهي

<sup>26</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب النظام الواقعي.

الأمر إلى تكفير المخالفين ومن ثم يجرّ ذلك – أحياناً - إلى إباحة القتل وسفك الدماء لأتفه الأسباب، فكل ذلك من استصحاب الحال الذي اتسم به صراع المؤمنين مع الكافرين زمن النبي (ص)، وهو مما اقتضاه الظرف المنصرم، خلافاً لما استصحبه المتأخرُون، حيث الواقع والحال هو غير الواقع والحال السابقين. وبالتالي فمن القبيح حقاً أن تظهر علينا مظاهر وصفات تقتضيها الأزمان الماضية رغم اختلاف الأحوال والظروف.

ورغم أن الكثير من الفقهاء تمسكوا بمقالة جواز تغيير الأحكام طبقاً للعرف والعادة، أو تبعاً لتأثير الزمان والمكان، لكن مرادهم في ذلك يتعلق بفتاوي الفقهاء والمجتهدين القدامى دون أحكام النص التي أضفوا عليها سمة الثبات، لذلك كانت طريقتهم متناقضة. إذ كان لا بد من مراعاة علاقة النص بواقع التنزيل، فلما تغير هذا الواقع فلا بد من أن تتغير الأحكام المناظرة به بالتبع وفقاً للمقاصد. واستناداً إلى ما قاله بعض العلماء حول علاقة الحكم بالعادة؛ فإن الحكم يجري مجرّد العادة في الثبات والتغيير، فحيث أن العادة هي العلة في الحكم؛ فالأخير يتبعها وجوداً وعدماً، وبالتالي فحينما تطرأ بعض العادات الجديدة فإن مصير الحكم لا بد أن يتغير.

ومن حيث الدقة إن الخلاف بين هذا الطرح وبين ما تبناه الفقهاء وفق منهجهم البياني؛ يمكن حصره في فهم طبيعة الموضوع المناظر بالحكم. فموضوع الحكم هو مجموعة العناصر التي يستند إليها الأخير، بحيث لو لاها ما صح العمل به. وبعبارة أخرى، يتوقف نفوذ الحكم وفعاليته على عناصر الموضوع؛ كتوقف حدوث المعلول على حصول العناصر المعدة لإيجاده. ففي وجوب الصلاة - مثلاً - يكون وجود الإنسان البالغ العاقل مع حلول وقت الصلاة موضوعاً لذلك الوجوب. وكذا في وجوب الحج، حيث يكون المكلف المستطيع مع حصول الوقت موضوعاً للوجوب.. وهكذا فإن تحقق الموضوع في كافة

عناصره المؤثرة يجعل من تحقيق فعلية الحكم أمراً لازماً، سواء في قضايا العبادات أو المعاملات، ولا يتغير هذا الأمر إلا لاستثناءات تخرجه عن حاله بحكم الضرورة، فتكون فعلية الحكم مستمدة في هذه الحالة مما يطلق عليه الأحكام الثانوية بدلاً عن الأحكام الأولية أو الأصلية.

وبحسب الفقهاء إن الضابط لتحديد عناصر موضوع الحكم يتمثل – أساساً – بالنقل والسماع فقط، أي ينحصر بما قررته الشريعة ونطقت به من نصوص دون حساب الظروف والأحوال بعين الإعتبار. وعليه يتوجب أن يتصرف الموضوع بالقابلية على الثبات مهما طال الزمن وتغيرت الظروف.

وعلى الصعيد الواقعي أن الإرتباط القائم بين الحكم والموضوع بحسب هذا الفهم لا بد أن يكون إرتباطاً ذاتياً غير قابل للانفكاك، مثلاً لا ينفك الحكم عن موضوعه في عالم الجعل المجرد. الأمر الذي يجعل من الحكم حكماً تعدياً لذات الموضوع المنصوص عليه حرفاً، وهو ما يرفعه إلى مستوى الإطلاق والإغلاق، فليس للتطور الحضاري أثر على خلخلة مثل هذه العلاقة طالما كان الموضوع المنصوص عليه حاضراً.

أما بحسب فهمنا فالامر يختلف تماماً، إذ للموضوع عناصر بعضها مستمد من الخطاب الديني، وبعض آخر من الواقع، بشهادة علة ما حصل من حالات النسخ وتبدل الأحكام وتدرجها.

ومن الناحية المنهجية يتخذ الواقع أصلاً متبناً في كشف الأحكام وتحديدها ما لم يدل دليلاً على نفي تأثيره، خلافاً لمنهج الفقهاء. ومن ثم يتحدد التقابل بين الطريقتين الفقهية البينية والواقعية، تكون الأولى يطغى عليها الحرافية خلافاً للثانية التي تتقوم بالروحية والمعنى. كما إن للأولى نظرة تعبدية تتفاوت ضيقاً واسعة، في حين إن لدى الأخرى نظرة إجتهادية عقلائية. والإطلاق الموجود في الأولى يتحول إلى نسبية لدى الثانية. وينقلب الإنغلاق الذي نجده عند الأولى إلى إفتتاح ومرونة عند الثانية.

ويواجه الفقهاء مشكلة أخرى عندما توافقوا عند آخر ما تنزل من الأحكام الدينية. فهم من جانب يعولون على آخر مراحل الرسالة السماوية، وهي مرحلة ما بعد الفتح، إذ الغيت جميع الأحكام التي تتنافى مع ما جاء في هذه المرحلة، سواء تلك التي تعود إلى المرحلة المكية، أو المدنية. كما إنها - من جانب آخر - تعول على آخر الأحكام عند التعارض وإن انتسبت جمیعاً إلى مرحلة ما بعد الفتح، مما يعني أنها تختزل الشريعة السماوية بما صادف أن تحقق من أحكام خلال مدة ما بعد الفتح، تاركة وراءها الكثير من الأحكام ضمن ما يسمى بالمنسوخات. وهذا الإختزال للأحكام بإختزال الواقع كان له أثره المناهض لمقاصد الشرع العامة، حيث التعالي علىأخذ الظروف والأحوال بعين الاعتبار، فكان تحديد الأحكام يجري بشكل مؤبد و دائم، ما لم يتم الإضطرار إلى التغيير بفضل تراكمات الواقع وتجدداته النوعية.

ويعد هذا النمط من التفكير غير متسق، فلو صح عد الأحكام الأخيرة ثابتة ودائمة؛ لكان لا معنى للتغيير الأحكام المنزلة من قبل الشرع ذاته، ولكن الأولى أن تكون جاهزة منذ البداية بلا تبدل ولا نسخ ولا تغيير. فلو قيل إن عملية التغيير من قبل الشرع كانت ضرورية لا بد منها بحكم إختلاف الظروف وملابسات الواقع، لقلنا إن هذا المنطق هو ذاته الذي يبرر خطأ ثبات الأحكام، بل إن ما حدث من تغيرات طوال قرون عديدة لا يقاس بالتغييرات الطفيفة خلال عصر الرسالة، فأي تناقض هذا الذي يبرر شرعية تغيير الأحكام المنزلة بمنطق تغيرات الواقع المحدود، ويدير ظهره عن تغيرات الواقع الكبيرة طيلة أربعة عشر قرناً؟!

فالمعطى المنطقي المستخلص من هذه الطريقة أنها كي تكون متسقة في نظامها المعرفي لا بد من أن تعتبر ظروف ما بعد الرسالة إما أن تكون مشابهة لما استقرت عليه الأحكام آخر التنزل، أو في أحسن الأحوال تعدّها مشابهة للدورة التي دارت عليها الشريعة، مما يقتضي التدرج في الأحكام مثلما كان عليه منهج الخطاب الديني، وكلا

الأمرتين بين البطلان، فما ظهر ويظهر من ظروف لا يمكن اعتباره يفي بما استقر من أحكام. فمقالة استقرار الأحكام لا تتفق مع ما حصل ويحصل من تغيرات الواقع وتطوراته، وهو ما يتنافى مع ثبات الأحكام كما عرفنا. بل إن هذه المقالة ذاتها لا تتسم حتى مع منطقات الإدعاء ذاته. وإذا قيل لا بد من التدرج بمثل ما كانت عليه الشريعة من تدرج؛ قلنا هذا يحصل فيما لو كانت ظروف التدرج في الرسالة مشابهة لما عليه بعدها، وهو أمر قلما يحصل.

## (27)

### هل في القرآن عقوبات حول أركان الإسلام؟<sup>27</sup>

يتصور الكثير خطأً أن القرآن الكريم ينص على بعض العقوبات المتعلقة بأركان الإسلام الخمسة..

والحال ان هذا غير ثابت على نحو القضايا المستقلة.

ومن حيث التفصيل تضمن النص القرآني العديد من العقوبات المتعلقة بالسلوك البشري، سواء كانت دنيوية او اخروية. وقد تقسم من جهة الى فئتين من العقوبات، احدهما مناطة بالجانب الديني الصرف؛ كاللغو في الأيمان والصيد في الحرم، وأخرى مرتبطة بالعدالة والقيم والمصالح العامة؛ كالقتل والسرقة والافساد في الأرض.

كذلك قد تقسم من جهة ثانية الى عقوبات ذات مسائل مستقلة، كما في القاتل والسارق والزاني، والتي لا ترتبط بغيرها من القضايا؛ كالكذب او الفسق او الكفر او غيرها، والى عقوبات مقيدة بمسائل متراقبة، كما في الكفر والشرك؛ سواء من حيث قتل الكافرين والمرتدين في الدنيا، او تعذيبهم في الآخرة، حيث العقوبة الواردة فيهم مرتهنة باقتران عدد من الاحوال، كالشر والفساد والعدوان، مضافاً الى الكفر والشرك. فعلى الاقل ان عقوبة الكفر والشرك في الدنيا لم تأت دون ملازمات ترتبط بهما واقعياً، كالذي فصلنا الحديث عنه في (النظام الواقعي).

وهذا هو التقسيم الذي يعنينا في البحث المتعلق بأركان الإسلام. فقد حددتها أهل السنة وفق عدد من الروايات، كما في الصحيحين، بكل من الشهادتين وإقامة الصلاة وآيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان. واضاف البعض فرضاً سادساً هو الجهاد. كما نجد لدى عدد من الروايات الشيعية ان الإسلام بنى على تلك الفرائض الخمس، او بعض منها، مع اضافة ركن الولاية.

<sup>27</sup> تم نشر هذا الموضوع مستقلاً في موقع فهم الدين: <https://www.fahmaldin.net/index.php?id=2552>

ونلاحظ ان هذه الفرائض قابلة للتقسيم الى نمطين، احدهما يعبر عن حاجة اجتماعية ملحة، كفرضية الزكاة، ومثلها الجهاد كدفاع عن النفس، فيما يعبر الاخر عن حاجة روحية مع اخذ اعتبار انعكاساتها الايجابية على العلاقات الاجتماعية، كما هو حال بقية الفرائض.

و حول العقوبات المتعلقة بها، نلاحظ انه باستثناء الجهاد لم يرد فيها عقوبة مستقلة. فالجهاد هو المستثنى الذي جاء فيه وعيد الآخرة، كما في جملة من الآيات الكريمة، مثل قوله تعالى: (( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُولُوهُمُ الْأَدْبَارَ، وَمَنْ يُولَّهُمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرُهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقَتَالٍ أَوْ مُتَحَبِّزًا إِلَى فِتَّةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ )) الانفال 15-16.

وبلا شك ان العقوبة المرتبطة بالجهاد لها ميرراتها الهدافة الى حفظ الكيان الاسلامي دون تعرضه لخطر الزوال بفعل التهاون مع هذا الفرض.

هذا بالنسبة للجهاد الذي اضافه البعض الى الفرائض الخمسة المتفق عليها.

اما بقية الاركان فأغلبها يخلو من العقوبات تماماً؛ دنيا وآخرة، سواء من حيث استقلالها، او من حيث ارتباطها بقضايا اخرى. فباستثناء الصلاة لم يرد شيء حول بقية الفرائض، وهي كل من الشهادتين والزكاة والصيام والحج.

وقد يقال بان معنى العقوبة في الحج حاضر لدى بعض الآيات الكريمة، لكن الله اسقطها، كما في قوله تعالى: (( وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ )) البقرة 203.

وحقيقة ان علماء التفسير وجدوا في الآية المشار اليها دلالة اخرى مختلفة. فقد لاحظوا ان الاثم في الآية لو انيط بتأخير النفر من مني أيام التشريق (وهي من الحادي عشر الى الثالث عشر من ذي الحجة)، كما انيط بالتعجيل، لما استقام، ورأوا ان المتأخر يفترض ان يكون له الاجر والثواب لكثره العبادة. لذلك من المفسرين من تأول الاثم بمعنى

الحرج والجناح، اي لا حرج عليه ولا جناح سواء في التعجيل او التأخير. في حين ذهب الكثير الى ان معنى قوله تعالى ((فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ)) هو غفران الذنوب جميعاً بعد اتمام الحج.

تبقى الصلاة، فهي الفرض الوحيد الذي اشارت اليه بعض الآيات الكريمة بالعقوبة، كالذى جاء في قوله تعالى من سورة الماعون: ((فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ، الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ، الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ، وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ)) الماعون\4-7. ومثل ذلك جاء في قوله من سورة مريم: ((أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِّنَ النَّبِيِّنَ مِّنْ ذُرِّيَّةِ آدَمَ وَمِمْنَ حَمَلْنَا مَعَ نُوحَ وَمِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمْنَ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتَلَّى عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ حَرُّوا سُجَّداً وَبُكِيًّا، فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ حَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيّاً، إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئاً)) مريم\58-60.

لكن يلاحظ في هذه الآيات ان العقوبة الواردة حولها هي في الآخرة لا الدنيا، كما ان هذه العقوبة جاءت حول قضايا مترابطة من دون استقلال، حيث ذكر الرياء ومنع الماعون مقتربين بالساهين عن الصلاة، واتباع الشهوات مقترباً بمن أضاعوها. في حين يطلعنا الواقع على اطياف مختلفة من الارتباطات المتعلقة بها، منها ما اشار اليه القرآن، ومنها غير ذلك، فبعض الناس قد يتصرف بالخير والصلاح رغم تقصيره فيها، كما قد يكون من غير المصلين. وبالتالي فالجميع ليس سواء..

وعليه نقول: لو صدقت الاحكام القاسية التي فرضها الفقهاء بشكل ثابت حول ترك بعض هذه الفرائض، مثل قتل تارك الصلاة، لكننا قد وجدنا لها بعض الشواهد في النص القرآني. وحيث لم نجد اي شاهد على القتل؛ لذا فهو من الحرمات العظيمة والجرائم التي لا يبررها سوى النطن الذي لا يغني عن الحق شيئاً.

(28)

## علم ما في الأرحام<sup>28</sup>

يتصور الكثير خطأً أن العلوم المستأثر بها علىخلق خمسة استناداً إلى بعض الآيات والروايات، مثل قوله تعالى: ((إِنَّ اللَّهَ عِنْدُهُ عِلْمٌ السَّاعَةِ وَيَنْزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْضِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدَأَ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَبِيرٌ)).

والحال انه ثبت - اليوم - بشكل قاطع أن بعض هذه العلوم ليس مستأثر به على الخلق، وهو نقض لما اعتقده المفسرون والفقهاء في السابق، حتى نقل عن ابن عباس قوله: «هذه الخمسة لا يعلمها إلا الله تعالى، ولا يعلمها ملك مقرب ولا نبي مرسى، فمن ادعى أنه يعلم شيئاً من هذه فقد كفر بالقرآن لأنه خالقه». كما روى البخاري وغيره بهذا الصدد بأن النبي (ص) فسر مفاتيح الغيب الوارد ذكرها في قوله تعالى: ((وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو)); بأنها عبارة عن العلوم الخمسة المشار إليها.

ويهمنا من الآية علم ما في الأرحام المدعى أنه من ضمن العلوم المستأثر بها على العباد، حيث أصبحت معرفة حالة الجنين وتمييزه إن كان ذكراً أو أنثى من الحقائق العلمية المؤكدة، وذلك عبر عدد من الطرق والإختبارات؛ مثل التصوير الداخلي، والكشف عن عناصر الحامض النووي حول الجنين وهو في مرحلة الأولى. لكن بحسب المفسرين والفقهاء وسائر البصائر يكون هذا العلم من العلوم المستأثرة وفقاً لنص الآية أو مما ورد حولها من الأحاديث، إذ جاء في بعضها أن من ضمن ما لا يعلمه إلا الله تشخيص الذكور والإناثة.

ويكاد يطبق العلماء على أن معرفة نوع الجنين هو من ضمن العلوم المستأثرة، وكما قال أبو بكر بن العربي: «.. من قال إنه يعلم ما في

28 انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب النظام الواقعي.

الرحم فهو كافر». كما نقل القرطبي قول العلماء بأن «من قال إنه يعلم ما في الرحم فهو كافر، فإن لم يجزم.. لم يكفر».

بل حتى في العصر الحديث وقبل تبیین التطبيقات الأخيرة لعلم الأجنحة؛ استصحب البعض الإعتقاد التقليدي بالإستئثار، بل وتحدى أن تكون هناك قدرة للعلماء في معرفة شكل الجنين ونوعه، كما هو الحال مع الاستاذ محمد عبد الله دراز (المتوفى سنة 1958م) إذ قال: «مهما نجحوا في اكتشاف أشعة أكس سيظل العلماء عاجزين عن الكشف عن يقين عن شكل الجنين ولونه ونوعه وهو داخل رحم أمه. ومهما أقيمت من محطات الإرصاد الجوية فإن التنبؤات ستظل إحتمالية...». وقبله علق السيد محمد رشيد رضا على قوله تعالى: ((الله يعلم ما تحمل كل اُنثى وما تغيب الأرحام وما تزداد، وكل شيء عنده بمقدار. عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال)), فاعتقد أن الله وحده الذي يعلم حمل كل اُنثى ذكر هو أم اُنثى، وما تغيب الأرحام من نقص الحمل أو فساده بعد العلوق، وما تزداد من الحمل كالحمل بالتوأمين أو أكثر. وكل ذلك أصبح اليوم مما يمكن تشخيصه ومعرفته بدقة.

وعلى هذه الشاكلة نرى العلامة الطباطبائي يكاد يسير على نفس النهج التقليدي وإن خف الأمر بتشطير التفسير للأية على درجات، فاعتبر الله تعالى عد أموراً ثلاثة من بينها ما اختص به تعالى ما لم يعلمه غيره، وهم تنزيل الغيث وعلم ما في الأرحام.

مهما يكن فنحن نعلم اليوم أنه مع ظهور الحقيقة العلمية فإن الفهم التقليدي للأية قد فقد مبرراته. فمن جانب ليس للأية دلالة صريحة على الإستئثار، أما الروايات الواردة حولها فلا يمكن التعويل عليها لمخالفتها للواقع العلمي.

ومن الملاحظ أن الخطأ الذي يتكرر لدى الفهم التقليدي هو مسارعاته للإنكار والتکفير والتخطئة الدوغمانية لكل افتراض يقابل مسلماته الإجتهادية والنقلية رغم أنها لم تصل إلى حد القطع واليقين، فأقل ما يقال فيها أنها قائمة على الرواية، والرواية فيها ما فيها، كما بيّنا ذلك في (مشكلة الحديث). وأقل خسارة يمنى به هذا الفهم، هو أنه يفقد ثقة

الناس، والمصيبة الأعظم أن أغلب الناس لا يميزون بينه وبين الإسلام كدين، الأمر الذي يجرّ إلى خسارة الإسلام ذاته، وذلك عند الصدمة مع الفهم المقنن الأنف الذكر.

وقد يكون هذا السلوك على عكس السلوك الذي أشار إليه برتراند رسل من أن الإلتفار إلى المنطق لدى المدافعين عن التقدم خلال القرن التاسع عشر قد سهل من تقدم العلم كثيراً، إذ مكنهم من التعود على التغيير قبل أن يتبعين عليهم قبول التغيرات الأخرى التالية، فعندما تظهر كل النتائج المنطقية المترتبة على أي تجديد فإن هذا قمين بأن يصد العادات صدمة كبيرة فتجعل الناس يرفضون التجديد في مجمله. فكذلك أن ما يحتاجه الفهم التقليدي هو التخفيف من صنعته «الممنطقة» لأنها ليست معصومة، وكذا التخفيف من دوغمائياته، وذلك إذا ما أراد أن يجنب الناس من الإصابة بالصدمة مع كل جديد يهزّ هذا الفهم، والذي بدوره يجرّ إلى عدم الثقة بالإسلام كدين.

## (29) هل يمتلك الدين نظاماً سياسياً؟<sup>29</sup>

يتصور الكثير خطأً أن الدين يمتلك نظاماً سياسياً هو جزء متصل في اللحمة الدينية لا يقبل الخلع والانفصال، حاله في ذلك كحال الصلاة والصيام إن لم يكن أبلغ منها، وكأنه الشعيرات النابتة في حجر الرخام (المرمر)، حيث لا يمكن عزلها عنه ما لم يتم تهشيمه كاملاً.

والحال إنه لا يوجد تصور محدد ثابت لآليات النظام السياسي وغيره من النظم الاجتماعية يمكن رصده في طيات النص الديني. فمثلاً لا يوجد هناك ما ينص على آليات التنصيب ولوائح الدستور العام وطبيعة العلاقة بين الحاكم والمحكوم، وكذا صلحيات الحاكم وشروط استمراريته في الحكم. فحن نعلم - مثلاً - بأن عملية التنصيب التي جرت مع الخلفاء الراشدين بعضها يختلف عن البعض الآخر، فما جرى من تنصيب الخليفة الأول يختلف عما جرى مع الخليفة الثاني، وهو ما غير ما حدث مع الثالث، وكذا إن ما جرى مع الثلاثة مختلف عما جرى مع الرابع. ولم تكن جميع صور التنصيب السابقة قائمة على مبدأ الشورى، كما إن الأخيرة التي حدثت بفعل قرار الخليفة الثاني لم تكن بين جميع المؤمنين ولا جميع أهل الحل والعقد، وكذا يقال حول البيعة حيث لم تحدث على وتبة واحدة، وبالتالي لا توجد هناك آليات ثابتة ومفصلة للتنصيب. والحال ذاته ينطبق على ما يتعلق بطبيعة العلاقة التي تحكم الحاكم بالمحكوم، ونعلم كم الفارق بين الطريقة التي سار عليها الخليفتان الأول والثاني، وبين ما أحدهما الخليفة الثالث من تغيير.

ومن حيث النصوص القطعية، يعترف بعض الفقهاء المعاصرین بأن المبادئ الدستورية في القرآن الكريم قليلة للغاية. فالاستاذ عبد الوهاب خلاف يعتقد بأن نصوص القرآن قد اقتصرت على تقرير

<sup>29</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب النظام الواقعي.

مبادئ أساسية ثلاثة عامة، وهي كل من الشورى ((والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون)) الشورى/38، والعدل ((وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل)) النساء/58، والمساواة ((إنما المؤمنون أخوة)) الحجرات/10. مع ان للمبدئين الأول والأخير دلالة على كل من الشورى والمساواة بين المؤمنين فحسب، وهو أمر لا يتناسب والواقع الحديث للدولة. كما إن نصوص القرآن في القانون الاقتصادي قد اقتصرت على تقرير حق الفقير في مال الغني، وكذا حق الفقراء والمساكين في مال الدولة، حيث لهم سهم من الصدقات والغنائم والفيء. وعلى رأي الاستاذ خلاف لم تُفصل أحكام هذا البر بالفقراء؛ لتفصل كل أمة ما يناسبها. وفي قانون العقوبات وتحقيق الجنایات اقتصرت نصوص القرآن على تحديد خمس عقوبات لخمس جرائم، هي: القتل والسرقة والسعى في الأرض فساداً، والزنا، وقذف المحسنات، أما غيرها فهو - على رأي الاستاذ خلاف - متروك لولي الأمر.

وعلى الصعيد السياسي نحن نعلم بأن الأنبياء لم يُطلب منهم أن يكونوا قادة سياسيين، مثلما طلب منهم التبليغ بداعي النبوة والرسالة. أو أنهم غير مكاففين بهذا الأمر ما لم يباع لهم الناس، لا سيما أن بعض الأنبياء والرسل لم يتولوا هذه المهمة ولم يطلبواها. لذا لو تخيلنا بأن الله بعث نبينا (ص) إلى دولة يحكمها حاكم أسلم على يديه، وليس إلى قبائل كثيرة منتشرة كما هو واقع ما شهدته شبه الجزيرة العربية، فهل تتصور أنه سيطالب بخلع الحاكم وتنصيب نفسه بحجة النبوة؟ كل ما يمكن قوله ان قيادة النبي للأمة على المستوى الاداري قد تمت بشكل تلقائي لعدم وجود زعامة مسبقة.

على ذلك يخطئ (الفهم التعبدى) عندما جعل النظام السياسي جزءاً لا يتجزء من الدين، بعنوانين مختلفتين؛ مثل عنوان الخلافة والشورى، وولاية الفقيه، وقبل ذلك الإمامة. وقد أصبح العنوان الأخير معطلاً لا فائدة ترجى منه سياسياً، والشيء ذاته فيما يخص شروطه

الموضوعية، كشرط القرشية لدى الإتجاه السنوي، وشرط العصمة لدى الإتجاه الشيعي.

وعموماً تختلف آليات النظام السياسي عن آليات القضايا الدينية التعبدية كالصلوة والصيام والحج وغيرها. ومن ثم فبقدر ما تكون آليات هذا النظام وغيره من النظم باعثة على خلق أجواء مناسبة لبناء (الإنسان الصالح) بقدر ما تكون مطلوبة، وبقدر ما تفعل العكس بقدر ما تصبح مستبعدة. فمن الناحية السياسية - مثلاً - لا يمتنع أن يكون المطلوب نظاماً علمانياً عندما تثبت أفضليته في تهيئه مثل تلك الأجواء مقارنة بالنظام الديني. فالعبرة هنا بصلاح الوسيلة، وذلك لعدم وجود برنامج محدد، سواء من حيث النظر العلماني أو الديني.

ومن الناحية النظرية يمكن أن نتصور نوعاً من الأفضلية لنظام يعتمد على الموجهات الدينية والوجودانية في صور التعامل مع الواقع والأحداث، معأخذ اعتبار الإجتهداد في الواقع بكل ملابساته والعمل طبقاً لمعطياته تحت حاكمية تلك الموجهات بما فيها المقاصد الدينية. لكن حيث ان الواقع ما زال يفتقر إلى مثل هذه الصورة، فإن الخيار لا يتم بمعزل عن لحاظ طبيعة البرامج المقدمة، والظروف التي تنفذ فيها، مع القدرة على التنفيذ. وبالتالي فالمطلوب هو كل ما يمكن ان يقربنا نحو بناء ذلك الهدف المنشود؛ سواء تم الأمر عبر وسيلة دينية أو وسائل أخرى قد تكون أنجع منها، لا سيما عندما تعمل على إشاعة الحريات العامة والمساواة بين الناس أمام القانون؛ لا فرق في ذلك بين الحاكم والمحكوم، وكذا عندما تفصل بين السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية، كذلك عندما تجعل العمل التربوي والتغييري في المجتمع ممكناً، الأمر الذي يشكل أرضاً خصبة للداعين إلى تكوين ذلك الإنسان.

على أن علاقة (الإنسان الصالح) بالمقاصد الدينية هي علاقة ضرورية غير قابلة للانفكاك، فلا يمكن تصور أحدهما دون الآخر. فالغرض من الدين لا يحيد عن هذا المطلب النبيل. وليس الأمر كذلك مع آليات النظم الاجتماعية وعلى رأسها النظام السياسي، حيث لا

يمتنع ان يكون الدين محايداً ازاءها إذا ما استثنينا مطالبته بجملة من القيم والوجهات ذات العلاقة المباشرة بالغرض الديني الآنف الذكر. مما يعني أنه لا يوجد نظام محدد تفصيلي؛ سواء استعننا بالنظريات الشيعية أو السنوية. وبالتالي فليس هناك ما نعده من التعبديات كما يزعم أصحاب الفهم التبعدي، ولا توجد مؤشرات تشير إلى هذا المعنى من التبع.

هكذا ليس هناك تضاد بالضرورة بين البرامج الاجتماعية - السياسية والاقتصادية وغيرها - لدى الفكرين الديني والعلمي. فالفارق بينهما يمكن ان يتحدد ببعض المصادر المعرفية، فالفكر الديني لا يمانع من الأخذ بجميع ما يعتمد عليه الفكر العلماني ويضيف إليه خصوصيته المتعلقة بالنص. وهو معنى كون هذا الفكر يتخذ طابع الجمع لا الطرح في الغالب. وبالتالي قد يحصل تقارب بين الرؤيتين في بعض الحالات، منها ما قد يحصل من تقارب عند اعتماد الرؤيتين على الاعتبارات العقلية والواقعية وغيرها من الاعتبارات العارضة لدى الفكر الديني. كما قد يحصل تقارب بين الرؤيتين في النتائج رغم اختلاف الاعتبارات المعتمدة لدى كل منهما، كأن يكون الإعتماد لدى الفكر الديني على الاعتبارات الذاتية (النص)، ولدى الفكر العلماني على العقل والواقع. مع هذا فالفارق بينهما تظل متوقعة وكثيرة، لكن ذلك يحدث أيضاً بين البرامج المختلفة التي يقدمها ذات الفكر الديني بأطيافه المتنوعة، وكذلك يحدث بين البرامج المختلفة التي يقدمها الفكر العلماني.

فمثلاً ينقسم النظام السياسي داخل الفكر الديني إلى نظام ديني استبدادي، وإلى نظام يعمل بالتعديدية. وكذا هو حال ما يحصل داخل الفكر العلماني. وهذا يعني أن الخطأ وارد في البرامج والمشاريع المقترحة، سواء كانت دينية أو علمانية، وان صفة الإجتهداد لدى كل منها قائمة، وأنه لا قدسيّة في الإجتهداد الديني، وان الأحكام الواردة فيه ليست أحكاماً لاهوتية أو إلهية بحثة، وكذا ان السلطة والسيادة ليست إلهية ثيوقراطية، بل لها طبيعة بشرية مصتبغة بالصبغة

الدينية، وحصيلتها في النتيجة هي حصيلة بشرية قائمة على الفهم والإجتهداد، ومن ثم فهي قابلة للخطأ. وإن الأفضلية بين الفكرين لا تتحدد بمجرد الانتماء، بل لا بد من معرفة طبيعة ما عليه البرامج؛ سواء كانت دينية أو علمانية. فلنزع عن عدد غير محدد من البرامج التطبيقية. وبالتالي قد يتفوق برنامج ديني على علماني، كما قد يحصل العكس، طالما أن المصادر والاعتبارات المعتمدة قد تتفاوت وتختلف فيما بينها، وقد يطغى بعضها على البعض الآخر، مما قد يختلف فيه الأمر من برنامج إلى آخر. فليس كل من يعول على النص يصيب الإجتهداد الصحيح، ومثل ذلك من يعول على العقل والواقع، وإن الصواب صواب سواء كان مستمدًا من النص أو غيره.

ويمكن القول إن النظم الحديثة قاطبة لم توقف بعد إلى الصواب في تعاملها مع الشعوب المحكومة، وإن الداء فيها متعدد، إذ قد يتمثل في إبعادها عن الروح الدينية وقيمها السامية، كما قد يتمثل في إهمالها للموجهات الوجدانية المناظرة بالممارسة والتطبيق؛ كالإخلال في العدالة والتمييز والاضطهاد، أو لكونها لا تغير أهمية المقاصد الدينية واعتبارات الحقائق الواقعية. فلا يخلو نظام من نظم الحكم الحديثة دون أن يمسه داء أو أكثر مما قدمنا. وبالتالي فهي لا تعبر عن طموح (الإنسان الصالح) سواء كانت مصتبغة بالصبغة الدينية أو العلمانية. وإن المسؤولية الملقاة على عاتق النظام الديني كبيرة، باعتباره يمارس نوعين من الفهم والإجتهداد، أحدهما يتعلق بالنص، والآخر بالواقع، وإن اغفال أهمية فهم الأخير هو الداء المزمن الذي رافق التفكير الديني منذ نشأته وإلى يومنا هذا، وبالتالي فازمة هذا النظام وفشلها يعودان في الغالب إلى عدم الوعي بأهمية الواقع وعلاقته بالنص. لذلك تتفوق بعض التجارب العلمانية الغربية على مشروعاتنا السياسية. ومع ان لكل نوافقه، إلا أن الفوارق في النقص والخلل بين هذين النوعين من المشاريع والتجارب كبيرة للغاية.

(30)

## هل ترجم المصلحة على النص؟<sup>30</sup>

يتصور الكثير خطأً أنه لا يجوز ترجيح المصلحة على النص كالذي جنحت إليه نظرية الطوفي..

والحال أن هناك مبررات كثيرة تدعم هذا الترجح، وبعضها يمثل نتاجاً طبيعياً للتطور التاريخي الذي أفضى إليه الفقه السنوي عبر مراحله التاريخية.

فمن ذلك أن نظرية الإحسان للمالكية كانت قائمة على تخصيص النصوص بالمصلحة، فهذا التخصيص يمثل ترجيح المصلحة على عموم النص. فهو وإن لم يشمل النص بكماله إلا أن المناط واحد.

كذلك أجاز الغزالى ترجيح المصلحة على حكم النص والاجماع فيما لو تعارض، معتبراً هذا الترجح أو التخصيص لا يتم إلا طبقاً لثلاثة شروط؛ هي ضرورة المصلحة وقطعيتها وكليتها. ونظرية الغزالى هذه وان لم تكن من حيث المضمون جديدة في الموضوع؛ لكن قبولها لجواز ترجيح المصلحة على حكم النص والاجماع - ولو ضمن شروط - يجعل نظرية ترجيح المصلحة على حكم النص مفتوحة وليس ممنوعة بالأصل، أو مرفوضة جملةً وتفصيلاً، إذ تصبح الاشكالية محددة بالشروط والقيود فحسب.

أيضاً إن قواعد فقهية من أمثل (الضرورات تبيح المحضورات) و(الحاجة تنزل منزلة الضرورة) و(المشقة تبعث على التيسير) وما إليها؛ يمكن اعتبارها ترجيحاً للمصلحة على النص ضمن بعض القيود.

كما قد توصل الفقهاء إلى أن الشريعة موضوع لتحقيق مصالح الإنسان كمقصد أساس تدل عليه مختلف الأحكام الشرعية في جميع أبواب الفقه، سواء كانت المصالح ضرورية أو حاجية أو تحسينية،

<sup>30</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب النظام الواقعى.

وهي التي أخذت من الشاطبي جل اهتمامه في كتابه (الموافقات) والتي سخر لها منهجه المميز في الإستقراء.

يضاف إلى أن هناك عدداً من المواقف والمقالات التي أطلقها الفقهاء مما يتسع ونظريه ترجيح المصلحة على النص، منها مقالة تأثير الزمان والمكان على تغيير الأحكام. ومثل ذلك تبني الفقهاء أحياناً بعض الفتاوى التي تختلف كلياً عن أحكام النصوص بدعوى أن هذه الأخيرة كانت تعالج وضعاً خاصاً ضمن ظروف معينة لا يليق تمديدها عبر الزمان والمكان. كذلك مقالتهم في جواز تشريعولي الأمر ما يناسب اعتبارات المصلحة حتى ولو اختلف في ذلك عن السياسة النبوية لتغير الظروف. والأهم من ذلك هو ان الفقهاء قبلوا العديد من الأحكام الإجتهادية لبعض الصحابة وتوارثوها رغم أنها كانت تغييراً لأحكام بعض النصوص الصريرة بأعذار مختلفة. فكل ذلك يتسع مع نظرية ترجيح المصلحة على النص و يجعلها غير بعيدة عن العقل الفقهي.

هذا فنظرية ترجيح المصلحة على النص لها ما يبررها بحسب المقالات والنتائج التي أحدثها الفقه السنوي خلال مراحل تطوره عبر العصور. فبإضافة تلك الأمور بعضها إلى بعض تصبح النتيجة قريبة من نظرية ترجيح المصلحة على النص، اذ نجد بذورها وجذورها عند تلك المنطلقات التراثية التي زخر بها العقل الفقهي.

لكن يوسف له أن الفقهاء لم يتقبلوا هذه النظرية إطلاقاً، ومن ذلك أنهم رفضوا ما بشرّ به الطوفي الحنفي (المتوفى سنة 716هـ) حولها مع تشديد النكير عليه. وقد كان هذا الفقيه قد استدل على نظريته باكتاره من الأمثلة الشرعية التي تكشف عن مراعاة الشرع للمصلحة واعتبارها من المقاصد في قبال أحكام الوسيلة. وهو بهذا يتبع الطريقة الإستقرائية في تتبع النصوص الواافرة التي ثبتت مراعاة الشرع للمصلحة، كي يستخلص النتيجة المنطقية بوجوب تقديم المقاصد على الوسائل، وبالتالي تقديم المصلحة على سائر الأحكام والنصوص وكذا الاجماع عند التعارض. فلما كانت المصلحة هي المقصودة وان النص

والإجماع وسائل الأدلة والامارات الشرعية هي وسائل لتحقيق هذه المصلحة؛ لذا وجب تقديم هذه الأخيرة عليها عند التعارض. يضاف إلى ذكره لأمثلة عديدة حاول من خلالها أن يبين كيف أن الشرع من جانب، والصحابة من جانب آخر، رجحوا العديد من المصالح على أحكام النص، بل وعلى الإجماع أيضاً، مع الأخذ بعين الاعتبار عدم تبلور هذا المصدر التشريعي عند الصحابة. كما إن الأمثلة التي ذكرها في رسالته المسماة (في رعاية المصلحة) ليست كلها دالة على ترجيح المصلحة.

كما استدل على نظريته عبر فهمه وتحليله للحديث النبوي (لا ضرر ولا ضرار)، ومن ثم توظيفه ضمن إطار اعتبار المصلحة مقصودة ومرجحة على غيرها.

وقد وُجد لهذه النظرية دعم من قبل بعض رواد الإصلاح في عصرنا الحديث. فالملاحظ أن رشيد رضا قام بنشر رسالة الطوفى في أحد أعداد مجلته (المنار)، وأيد ما جاء فيها من نظرية. فهو يعد التعارض بين المصلحة العامة وبين العمل ببعض النصوص إنما يعود في الحقيقة إلى التعارض بين النصوص، لأن مراعاة المصلحة مؤيدة بها. وهذا هو أهم مبررات الطوفى في ترجيح المصلحة على حكم النص. مشيراً إلى أنه قلما يوجد في الكتب المتداولة بحث مشبّع لهذه المسألة الهامة التي تتوقف عليها حياة الشريعة والعمل بها.

(31)

## هل أسس الخميني فقهًا جديداً؟<sup>31</sup>

يتصور الكثير خطأً أن السيد الخميني اتبع ذات النهج التقليدي الذي عليه الفقه الشيعي من دون تغيير، خاصة وانه اشار الى ان طريقته لا تختلف عن طريقة صاحب جواهر الكلام..

والحال اننا نجد لديه قواعد وضوابط تجاوز بها الفقه الشيعي، فقد قام باستنطاق «الواقع» بعيداً عن فضاء النص وسائل اعتبارات الأدلة التقليدية. وأبرز ما قدّمه بهذا الصدد ترجيحه للمصلحة المتعلقة بنظام الحكم السياسي على النص عد التعارض. فأصدر فتوى عام (1988م) أعرب فيها عن أن الحكومة الإسلامية تمثل «سلطة السيادة المطلقة التي وكلها الله سبحانه وتعالى إلى الرسول (ص).. وان هذا أهم حكم من الأحكام الإلهية، وله اسبقية على كل الأحكام الإلهية الثانوية». وأضاف قائلاً: «لو حدثت سلطات الدولة الإسلامية داخل إطار الأحكام الإلهية الثانوية فإن شكل الحكم الإلهي والسيادة المطلقة التي أنبئت إلى الرسول (ص) سيكون ظاهرة جوفاء لا معنى لها». فهذا هو مبرر التعويل على المصلحة الواقعية التي أكدتها بقوله: تستطيع الحكومة ان تلغي من جانب واحد عقودها الشرعية مع الناس حينما تخالف تلك العقود مصالح الدولة والإسلام، وتستطيع ان تمنع كل أمر عبادي أو غير عبادي إذا كان مخالفًا لمصالح الإسلام ما دام كذلك، وتستطيع الحكومة ان تعطل الحج وهو من الفرائض الإلهية المهمة مؤقتاً في الحالات التي تعتبره مخالفًا لصلاح الدولة الإسلامية. لهذا دعا إلى تكوين مجلس فقهي لتشخيص مصلحة النظام.

ومعلوم أن فقهاء الشيعة ينكرون العمل بالمصلحة (الظنية) ولا يقررون مرجعيتها حتى بحدود ما لا نص فيه، لكن الحال لدى السيد الخميني شيء مختلف تماماً، إذ أخذ على عاتقه مبدأ العمل باعتبارات

<sup>31</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب النظام الواقعي.

المصلحة الخاصة بحفظ النظام مقدماً ايها على غيرها من الأحكام والأدلة الشرعية، وعلى رأسها أحكام النص. رغم أن فكرة المصلحة عند الشيعة أخذت تعيد نفسها في العصر الحديث بصيغة أخرى مقيدة بولاية الأمر، أي بالتشريع الذي يقيمهولي الأمر لتنظيم الحياة السياسية والادارية والاجتماعية، فهي من هذه الناحية تكون ذات صبغة ولائية تخص النظام السياسي، مثلما سبق إلى ذلك الإتجاه السنّي في اقرار الأحكام الولائية، فأطلق المفكر محمد باقر الصدر على هذه العملية (سد منطقة الفراغ)، وهي تشمل الأحكام التي يصيغهاولي الأمر مما لم يرد فيها نص تشريعي عام. أما فيما عدا هذه المصلحة المناطقة بالأحكام الولائية؛ فما زال الفقه الشيعي لا يعترف بها. وبالتالي فهو يقيد المصالح الإجتهادية بالحاكمية السياسية. هكذا لأول مرة في تاريخ الفقه الشيعي يصرح عالم لامع بضرورة أخذ اعتبار المصلحة وشروط الزمان والمكان في تشريع الأحكام، معتبراً إجتهادات القدماء إنما جاءت طبقاً لشروط ظروفهم من الزمان والمكان.

وعلى الرغم من زعمه بأنه لا يبغي من ذلك ايجاد فقه جديد يختلف عن الفقه التقليدي مثلما هو الحال لدى النجفي صاحب الموسوعة الفقهية الشهيرة (جواهر الكلام)، لكن واقع الحال انه تجاوز طريقة النجفي وغيره من رسموا الصورة التقليدية للفقه، خصوصاً وأنه اعتبر الحكم الفقهي قد يكون له موضوع هو غير الظاهر من المسألة، وأنه أدخل في الحساب الشروط الزمانية والمكانية في التشريع الإجتهادي، كما انه أجاز التعارض بين المصلحة في نظام الدولة الإسلامية والأحكام الجزئية ورجح الأولى على الثانية عند التعارض، فكل ذلك يعد تجاوزاً لما كان، وهو بداية الثورة على الفهم التقليدي.

فقد عول على منهجين كلاهما يعودان إلى فاعلية الواقع ورجحهما على كل من اعتبارات السلف والنص. ففي مطالبته لأخذ اعتبارات الزمان والمكان في تأسيس الأحكام؛ تجاوز ما عليه طريقة السلف في فهمهم لقضايا الإجتهاد والاستنباط. أما ترجيحه للمصلحة العامة على

النص عند التعارض؛ فقد تجاوز فيه الاطلاق الذي يبديه النص وما اتفق عليه العلماء من حجية.

لقد تقبل السيد الخميني الإجتهاد حتى مع وجود النص الصريح، وهو ما يرفضه فقهاء الطريقة التقليدية؛ معتبرين هذا الإجتهاد هو في قبال النص، وانهم على ذلك اعتبروا الأحكام مؤبدة غير قابلة للتغيير، وهو ما يفسر عدم اهتمامهم بمبدأ تأثير الزمان والمكان على الأحكام، خصوصاً وأنه متداول لدى فقهاء السنة منذ زمن بعيد.

أما الآثار التي أحدثها على القضايا التي واجهتها الجمهورية الإسلامية فهي كثيرة، أهمها ان هذه الدولة سمحت بتعطيل حكم الجزية الوارد ذكره في القرآن الكريم، حيث لم يرد في الدستور الايراني شيء حول الجزية وقوانين الذمة، بل صرخ الدستور بأنه على الحكومة وعلى المسلمين أن يعاملوا الاشخاص غير المسلمين بالأخلاق الحسنة والقسط والعدل الإسلامي، وأن يراعوا حقوقهم الإنسانية.

كما ان الانطلاقـة التي فجرها السيد الخميني جعلت الفقهاء الجدد ينفتحون على أبواب ما كان لهم أن يجرأوا على طرقها لو لا تلك الإثارة مع وجود الحاجة وضغط الواقع. وأصبح الحديث عن المقاصد الخاصة غير المنصوص فيها وارداً، وقد كانت محظورة لدى الفهم الشيعي التقليدي الذي اكتفى بقاعدة كشف الملاك من النص دون غيره. وأخذ الفقهاء الجدد يتحدثون عن قضايا مثل اباحة التشريح وبيع الدم وشرائه... الخ، بعد أن كانت هذه المسائل من المحرمات، وبعضاها ورد النص في حرمتـه صراحة كبيع الدم. كما أخذ البحث يدور في إطار الزكاة لايجاد مخرج عما حده النص من ضيق في الموارد. كذلك أعاد البعض النظر في حكم العاقلة التي ورد حولها عدد من النصوص. يضاف إلى ان البعض حاول ان يتناصلـ من الإشكالـات العـالة بالـتعامل معـ البنـوك؛ مـعولاً في ذلك على وجود عـلاقات مستـحدثـة لا يـصح اـقـحامـها ضمن اـعـتـبارـاتـ الـربـاـ الـوارـدـ ذـكرـهاـ فيـ النـصـ. فـالـمـمارـسةـ الـبنـكـيـةـ هـيـ مـارـسـةـ اـسـتـثـمـارـيـةـ تـتـحـولـ

فيها الأموال السائبة إلى عمل، وبها تدور عجلة اقتصاد العالم، فهي بالتالي ضرورة حياتية تتوقف عليها كافة نظم الحياة الاجتماعية، كذلك أنه لا وجود للشخص في هذه الممارسة، بل إنها منا واللينا، مما يجعلها مختلفة عن الممارسة الربوية التي حرمتها الشرع الإسلامي.

وكذا دعا بعض آخر إلى اتخاذ موقف رافض للجمود العالق بعدد من فتاوى الطريقة البیانیة، وهي الفتوى التي أصبحت لا تتناسب مع ما عليه الواقع، ومن ذلك: حصر حكم الاحتكار في الغلات الأربع، وجواز التصرف في الانفال التي أحلت للشيعة حتى في الموارد التي يمكن البعض فيها من تدمير آلاف الهكتارات من الغابات، وجواز التملك الامحود للأراضي الموات لمن له القدرة على احيائها، ومنع تحديد النسل، ومنع هدم المساجد والموقفات في حالة ترتب أضرار اجتماعية عليها، وحصر مشروعية الرهان في السبق والرمایة بالخيل والقوس والسهم، ولزوم تعطيل الحدود والقصاص في الغيبة الكبرى، وانحصار ثبوت خيار المجلس في المعاملات التي يكون البائع والمشتري حاضرين في مجلس المعاملة فقط، وخروج المعاملات التي تتم عبر الهاتف - مثلاً - من دائرة هذا الحكم، وتحليل الربا عن طريق تغيير كيفية المعاملة الربوية، وعدم مشروعية التعزيزات وبالجلد، وضرورة استعمال السيف في اجراء الحدود، ولزوم دفع الديمة بشكل مائة بعير أو مائتي بقرة أو حلة يمانية لأولياء المقتول عمداً من دون اكتفاء بالنقد أو ما له قيمة مالية.

هكذا تجري اليوم في ايران حركة جديدة من الذوق الفقهي لم تكن مألوفة من قبل، رغم أنها ما زالت تفتقر إلى التنظير العلمي المطلوب. وقد نشأت بفعل تطورات الواقع وما أفرزه من حاجات جديدة. الأمر الذي جعل بعض الفقهاء الجدد يشكك في صحة ما كانت عليه الطريقة التقليدية للفهم الفقهي، حيث ظهر عجزها وعدم قدرتها على مواكبة الحياة وحل المشاكل الحديثة، كالذي أفاده الشيخ أحمد جنتي..

(32)

## هل يجوز الإجتهاد في قبال النص؟<sup>32</sup>

يتصور الكثير خطأً أنه لا إجتهاد مع وجود النص الصريح، كما يعبر عن ذلك لا إجتهاد في قبال النص. وهي القاعدة الأصولية التي ركنا إليها الفقهاء..

والحال أن ذلك يعني انغلاق النص على ذاته من دون أن تتأثر أحكامه بتغيرات الواقع، وهو ما يفضي إلى تعارضه مع الأخير بمعية المقاصد العامة للشريعة، إذ لا يمكن فهم النص فهماً متسقاً بمعزل عن الواقع، لا سيما الواقع الخاص بتنزيل الخطاب الديني. وبالتالي تجب مراعاة علاقة النص بهذا الواقع، وحيث أنه تغيير فلا بد من أن تتغير الأحكام المناظة به بالتبع وفقاً للمقاصد. واستناداً إلى ما ورد من أقوال بعض العلماء حول علاقة الحكم بالعادة؛ فإن الحكم يجريجري العادة في الثبات والتغيير، فحيث أن العادة هي العلة في الحكم؛ فالأخير يتبعها وجوداً وعدماً، وبالتالي فحينما تطرأ بعض العادات الجديدة فإن مصير الحكم لا بد أن يتغير.

ورغم أن الفقهاء أقرروا تلك القاعدة الأصولية إلا أنهم مارسوا مختلف أنواع التغيير للأحكام؛ انطلاقاً من الحاجات الزمنية وضعوطاتها، بما في ذلك تغيير بعض أحكام النص، وإن انكروا من الناحية المبدئية العمل بمثل هذا التغيير في إجتهاداتهم، دفعاً لشبهة الواقع في الإجتهاد في قبال النص، أو الإجتهاد مع وجوده، أو العمل على ممارسة النسخ في الأحكام.. وواقع الحال أن هناك الكثير من الممارسات الإجتهادية التي جاءت نتائجها مخالفة لأحكام النص. ويدخل ضمن هذا الإطار تلك التي عولت على تخصيص النص بالمصلحة والعرف. وعليه أصبحت العملية الإجتهادية وتبدل الأحكام لا تفرق بين حكم النص وغيره؛ مادامت الظروف تتتنوع والأحوال تتبدل.

<sup>32</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب النظام الواقعي.

وَكَثِيرٌ مَا يُذَكَّرُ بِأَنَّ لِلْأَزْمَانَ تَأْثِيرًا عَلَى تَغْيِيرِ الْأَحْکَامِ. فَهِيَ قَاعِدَةٌ مُسْلَمٌ بِهَا لَدِي أَغْلُبِ الْمَذاهِبِ الْفَقِيهِيَّةِ. لَكِنَّ الْقَائِلِينَ بِهَذِهِ الْقَاعِدَةِ لَمْ يَضْعُوا صِيغًا ثَابِتَةً وَمُنْتَظَمَةً يَفْهَمُ مِنْهَا حَدُودَ مَا يُمْكِنُ لِلزَّمَانِ أَنْ يَؤْثِرَ فِيهِ عَلَى تَغْيِيرِ الْأَحْکَامِ. فَإِذَا كَانَتِ الْأَحْکَامُ الْإِضْطَرَارِيَّةُ الَّتِي تَعْنُونَ ضَمِّنَ الْعِنَاوِينَ الثَّانِيَّةِ هِيَ مَا يَدْخُلُ ضَمِّنَ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ، وَكَذَا الْأَحْکَامُ الَّتِي يَتَحَدَّدُ نُوْعُهَا ضَمِّنَ طَبِيعَةِ الْعَرْفِ الْمُؤْثِرِ، فَإِنْ غَيْرُهَا مَا يَعْدُ مِنَ الْأَحْکَامِ الْوَسِيلِيَّةِ تَوَاجِهُ صُورَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ مِنَ الْمُوقَفِ فِي الْفَقَهِ التَّقْلِيِّدِيِّ: إِحْدَاهُمَا تَرَى أَنَّ الْأَحْکَامَ الْمُنْصَوِّصَةَ لَا تَقْبِلُ التَّغْيِيرَ سَوَاءً كَانَتْ مَقْصِدِيَّةً أَوْ وَسِيلِيَّةً، فَأَيُّ تَغْيِيرٍ لَهَا مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ وَإِضْطَرَارٍ مُؤْقَتَيْنِ هُوَ بِمَثَابَةِ الْإِجْتِهادِ فِي قَبَالِ النَّصِّ. وَلَا شَكَ أَنَّ هَذِهِ الصُّورَةَ تَعْدُ مَتَسْقَةً فِي ذَاتِهَا وَإِنْ كَانَتْ مُتَخَلِّفَةً لِعدَمِ انسِجَامِهَا مَعَ تَطْوِيرَاتِ الْوَاقِعِ. أَمَّا الْآخِرِيُّ فَهِيَ وَإِنْ كَانَتْ أَفْضَلُ حَالًا مِنَ الْأُولَى لِمَا لَدِيهَا مِنْ بَعْضِ الْمَرَاعَاةِ لِتَطْوِيرِ الْوَاقِعِ؛ إِلَّا أَنَّهَا تَقْفِي مُتَذَبِّذَةً كَدَلَالَةٍ عَلَى عَدَمِ إِتْسَاقِهَا فِي ذَاتِهَا، فَهِيَ تَتَحِيزُ لِبَعْضِ الْأَحْکَامِ فَتَجِيزُ تَغْيِيرَهَا دُونَ أَنْ تَفْعَلَ الشَّيْءُ نَفْسَهُ مَعَ مُثِيلَاتِهَا مِنَ الْأَحْکَامِ الْآخِرِيِّ وَبِغَيْرِ سَبَبٍ مَعْقُولٍ. بَلْ نَجَدُ تَنَاقْصًا لَدِيَ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ الَّتِي تَقْبِلُ مَقَالَةَ جُوازِ تَغْيِيرِ الْأَحْکَامِ طَبَقًا لِلْعَرْفِ وَالْعَادَةِ، أَوْ تَبَعًا لِتَأْثِيرِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ. فَهِيَ مِنْ نَاحِيَّةِ تَعْرِفُ بِضَرُورَةِ تَغْيِيرِ الْفَتاوِيِّ الَّتِي عَلَيْهَا الْفَقَهَاءُ الْقَدِيمَاءُ حِينَ يَتَغَيِّرُ الْوَاقِعُ أَوَ الزَّمَانُ وَالْمَكَانُ، كَمَا إِنَّهَا تَتَقْبِلُ أَحْيَانًا الْعَمَلَ بِتَغْيِيرِ الْأَحْکَامِ الشَّرِعِيَّةِ بِفَعْلِ تَغْيِيرَاتِ الْوَاقِعِ أَوِ الظَّرُوفِ تَبَعًا لِرَبْطِ الْحُكْمِ بِعَادَتِهِ أَوْ بِمَقْصِدِهِ وَمَصْلِحَتِهِ.. لَكِنَّهَا مَعَ ذَلِكَ لَا تَضْعُ ضَوَابِطَ خَاصَّةٍ يَفْرَزُ مِنْ خَلَالِهَا مَا يَقْبِلُ التَّغْيِيرَ عَنْ غَيْرِهِ. بَلْ لَمَّا كَانَ الْأَصْلُ لَدِيهَا هُوَ بَقاءُ الْحُكْمِ ثَابِتًا مَا لَمْ يُثْبِتْ خَلَافَهُ، وَحِيثُ أَنِّي ثَبَّاتُ الْخَلَافِ هُوَ أَمْرٌ إِجْتِهادِيٌّ قَدْ يُعَوَّلُ عَلَيْهِ إِسْتَنَادًا إِلَى أَمْارَاتٍ أُخْرَى غَيْرِ النَّصُوصِ الشَّرِعِيَّةِ، لَذَا فَغَالِبًا مَا يَتَعَرَّضُ الْقَائِلُ بِالْخَلَافِ إِلَى التَّشْنِيعِ بِاتِّهَامِهِ أَنَّهُ يَجْتَهِدُ فِي قَبَالِ النَّصُوصِ الْصَّرِيقَةِ، كَمَا جَرَى الْحَالُ مَعَ صَاحِبِ أَبِي حَنِيفَةَ الْفَقِيهِ أَبِي يُوسُفَ الَّذِي حَاوَلَ أَنْ يَرْبِطَ بَعْضَ مَا وَرَدَ حَوْلَ الْرِبَا بِالْعَرْفِ السَّائِدِ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ.

وأغرب ما في الأمر هو أن الفقهاء أقروا بمشروعية ما فعله عمر بن الخطاب من تغيير بعض الأحكام بسبب تجدد الظروف، كما هو الحال مع سهم المؤلفة قلوبهم المصرح به في القرآن. والواقع لو لا أن هذا الخليفة فعل ما فعل لكان من الصعب أن يجرؤ فقيه على التحرش بمثل هذه الأحكام، تحسباً من السقوط في حبال الإجتهاد في قبال النص، لا سيما عندما يكون الحكم منزلاً في القرآن الكريم وصريحاً غير مقيد بشيء. لهذا ما زال الإجتهاد العمري في سهم المؤلفة قلوبهم لم يفسر تفسيراً موحداً لدى الفقهاء، فإذا غضضنا الطرف عن يتهم الخليفة العادل بأنه اجتهد في قبال النص الصريح، كما هو رأي طائفة من الفقهاء، نرى الفقهاء الآخرين بين موقفين، حيث ذهب البعض إلى أن ما فعله كان من النسخ المجمع عليه لدى الصحابة، فقيل إن ما حكم به لم ينكره أحد من هؤلاء، مما يدل على إجماعهم في نسخ الحكم القرآني، وبالتالي حكم الكثير من الفقهاء بعدم عودة هذا السهم، كما هو الحال مع الإمام مالك وفقهاء الكوفة. أما البعض الآخر فلم يتقبل رفع الحكم القرآني كلياً، وبرر هذا الرأي استناداً إلى إجتهاد عمر في الموضوع فاستتبع ذلك حكمه الجديد، حيث أن الحكم يتبع سببه، وعند معرفة السبب يتحدد الحكم، وهذا ما حصل مع الخليفة الراشد، إذ حدد السبب بالذات فبني عليه حكمه. لهذا قيل بجواز عودة حكم ذلك السهم عند الحاجة إليه وعندما يرى الإمام الحاكم ذلك، وهو قول ابن شهاب الزهري وعمر بن عبد العزيز والشافعي. لكن سواء هذا الرأي أو ذاك فقد ظل الحكم العمري هو السائد واقعاً تماشياً مع السلوك الإستصحابي للفقهاء في ثبات الأحكام وديومتها رغم أنه كان إجتهاداً مع وجود النص الصريح.

ورغم أن قائمة تغيير الأحكام الشرعية للنصوص عديدة، وجميعها لها موجهاتها الإجتهادية، ورغم أن التعويل على تخصيص حكم النص وتقييده بالإجتهاد مسلم به لدى الكثير من المذاهب الفقهية، كما رغم أن الصحابة كثيراً ما كانوا يجتهدون في النصوص الصريحة وينسبونها إلى ظروفها الخاصة مثلما هو حال الممارسات العممية.. فرغم كل

ذلك فإن الفقهاء ظلوا ينادون بعدم جواز تغيير حكم النص القاطع الصريح، بل ويشنعون على كل من يسعى لفهم جديد بجعل أحكام النص مرنة وقابلة للتغيير. وشاهد الطوفي الحنفي (المتوفى سنة 716هـ) ليس ببعيد عنّا، حيث لقي من العنت والتشهير والإتهام الشيء الكثير لدى الفقهاء، حتى شوّهت الطريقة التي دعا إليها ولم تفهم على ما هي عليه.

وفي الوسط الشيعي كان فقهاء الإمامية قد حددوا الإجتهاد - في البداية - بحدود الإعتبارات النظرية، وبعدها بسطوا هذا الحكم على ظواهر النصوص، إذ توقفوا عند هذا الحد ومنعوا الإجتهاد في النص كأمر صريح، فميزوا بين صريح النص وظاهره، وقالوا بعدم جواز الإجتهاد في قبال النص. مع هذا فقد ظهر أخيراً من حاول المساس بالنص عندما وجده لا يفي بمتطلبات العصر الحديث، كالذى أشار إليه الشيخ محمد جواد مغنية وهو بصدق تفسير بعض النصوص التي لا تتسمق مع مفرزات هذا العصر.

كما تقبل السيد الخميني الإجتهاد حتى مع وجود النص الصريح، الأمر الذي خالف فيه طريقة الفقهاء التقليدية التي تعتبر هذا الإجتهاد هو في قبال النص وأن الأحكام الشرعية مؤبدة غير قابلة للتغيير. ومن ذلك إنه جدد بعض الفتاوى والأحكام بخلاف ما هو السائد وسط الفقهاء، مثل رأيه حول موارد الزكاة والرهان في السبق والأنفال والشترنج والآلات الموسيقية، خصوصاً وإن بعض هذه القضايا عُدّت من المحرمات في ذاتها كما أشار إلى ذلك المحقق الحلبي، وسبقه في تأكيد حرمتها شيخ الطائفة الطوسي. لذلك أثارت هذه الطريقة حفيظة التيار التقليدي من الفقهاء، فاستشكل عليه عديدون، بعضهم من تلامذته مثل الشيخ محمد حسن القديرى، مما جعل الخميني يذكره في رسالة خطية بما مضمونه: إنه بغير الفهم الجديد لمثل تلك القضايا فإن الفقه الإسلامي سوف ينفصل عن الحياة ولا يصلح تطبيقه بأكثر من حياة الكهوف والصحارى المعزولة.

إذاً نحن بحاجة إلى إيجاد شكل من الإجتهداد يختلف جذراً عما ساد في العصور الماضية، تعوياً على علاقة الواقع بالنص. وبالتالي لا بد من تغيير خارطة مصادر التشريع كما وضعها الفقهاء والتي تغفل ما للواقع من قوة كشفية تضاهيسائر المصادر الأخرى، بل وتتفوق عليها عند المعارضة التامة. فبدون هذا الإعتبار سوف ندور في ذات الفلك من المصادمة المتوقعة مع الواقع، أو إضفاء التبريرات الواهية لأجل تغطية ما يحدث من تصادم.

وبذلك يمكن نسف القاعدة القائلة (لا إجتهداد مع وجود النص الصريح). فالمعطيات التي قدمناها في عدد من البحوث والدراسات تثبت أن النص يحتاج إلى الواقع في ضبط مقصده ومعناه، وبدونه فإنه ينغلق على ذاته ويتعارض لا فقط مع الواقع، وإنما مع المقاصد التي لولاها ما كان للنص من معنى.

يبقى أن من الصحيح تماماً مفاد القاعدة الأصولية القائلة (لا إجتهداد في قبال النص)، وذلك حينما يتضمن المعنى الإعتراض على حكم النص إعتراضاً مطلقاً، لا المعنى الذي يقصد منه (لا إجتهداد مع وجود النص الصريح) كالذي يعول عليه الأصوليون.

(33)

## هل يجوز الإجتهاد والتقليد في أصول العقائد؟<sup>33</sup>

يتصور الكثير خطأً أنه لا يجوز الإجتهاد في أصول العقائد والدين فضلاً عن التقليد، إذ لا بد من تحصيل القطع واليقين لا الظن الذي هو من لوازم عملية الإجتهاد غالباً، كما في الفقه..

والحال أن ذلك عسير تحصيله لدى الغالبية العظمى من الناس، ومنهم المسلمون. وأنه لا دليل عليه فيما قدموه من حجج كلامية.

ومعلومات ان من النادر ما يعبر عن البحث في قضایا العقائد وعلم الكلام بالإجتهاد، بل غالباً ما يعبر عن ذلك بلفظتي (النظر والعلم)، للتصور بأن من الواجب في القضایا الرئيسية منها تحصيل الجزم واليقين لا الظن. فالظن والشك والجهل والتقليد كلها تعد - لدى أغلبهم - من موجبات الكفر والضلالة. فمثلاً نقل عن أبي الحسن الأشعري وغيره بأن كل من ليس بمستيقن في الأصول فهو على ريب فيها، وكل من كان كذلك فهو كافر. وصرح أبو إسحاق الشيرازي قائلاً: «من إعتقد غير ما أشرنا إليه من إعتقد أهل الحق المنتسبين إلى الإمام أبي الحسن الأشعري فهو كافر». ومن الشيعة ذكر الشريف المرتضى بأن المكلف إذا كان جاهلاً أو شاكاً أو مقلداً؛ فهو مضيق للمعرفة الواجبة وبالتالي يُحكم بکفره. بل وكفر المخالف، معتبراً أن المكلف وإن جازت عارفيته للله تعالى إلا أنه «لا يجوز أن يستحق الثواب على معرفته لوقوعه على غير الوجه الذي وجب عنه». ومثل ذلك ما فعله الشيخ الطوسي كما في بعض رسائله.

وقد غفل هؤلاء أو تجاهلوا أن ذلك يفضي إلى تكفير أغلب المسلمين، إذ لا حول لهم ولا قوة في التمكن من البحث في الأدلة الخاصة بالأصول، ومن ثم التوصل إلى القطع واليقين بالبرهان، لا

<sup>33</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب الإجتهاد والتقليد والاتباع والنظر.

سيما أن هذه الأصول هي موضع إختلاف المختصين وموارد الأخذ والرد بينهم، فكيف يتمكن بسطاء الناس من الإستدلال عليها؟!.

فمثلاً اعتبرت المعتزلة أن أصول الدين خمسة هي التوحيد والعدل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والوعد والوعيد والمنزلة بين المنزلتين، فيما وافقت الإمامية الإثنا عشرية المعتزلة على الأصلين الأوليين وأضافت إلى ذلك أصولاً ثلاثة أخرى، هي النبوة والإمامية والمعاد. في حين اعتبرت الأشاعرة أن الأصول ثلاثة هي التوحيد والنبوة والمعاد. وهكذا يمكن أن يلاحظ مثل هذه الفوارق لدى الفرق الأخرى. أما الإختلاف في المضمون فكلنا يعلم كم هو حجم الخلاف الوارد حول ماهية التوحيد، خاصة بين الأشاعرة المتقدمين من جهة، والمعزلة والإمامية من جهة ثانية، رغم وضوحه وبداهته على نحو الإجمال، وكذا الحال نفسه يقال بصدق مفهوم العدل وما يتربّ عليه من عقائد.

وبالتالي فكثرة الخلاف بين العلماء المختصين حول أمور العقيدة، ومنها أصول الدين، يجعل من الصعب على الإنسان العادي التحقيق والاجتهاد لتحصيل العلم والقطع فيها. وبلا شك أن الخلافات الحاصلة بين العلماء تدل على صعوبة المطالب، وأن النتائج فيها ليست قطعية لدى المراقب غير المنحاز؛ وإن تصورها المجتهدون بأنها قطعية بنحو ذاتي.

هذا بالإضافة إلى أن لعامل الإلفة دوراً في حجب الناس عن التفكير خارج نطاق ما تفرضه عليهم البيئة الدينية والمذهبية. لذا فالدعوة للمطالبة بالبحث في الأصول ما هي إلا صيغة مكرسة للتقليد.

كما برغم أن علماء الكلام يحثون على النظر والبحث في العقائد؛ إلا أن هذه الدعوة لم تتجزء غالباً عن نزعة التكفير والتضليل التي كان لها أثر بالغ في جمود هذا العلم وتوقفه. فقد يصعب على الفرد في هذه الحالة أن يخرج عن الضغوط النفسية والإجتماعية للبيئة التي تربى في

احضانها، خاصة وأن الإنسان ميال للتقليد بسبب الإلفة. وهذا ما جعل المكلف مقلداً لا يتجرأ على الإجتهد والنظر حتى لو ظاهر بذلك؛ كالذي جرى لدى الكثير من المتوسمين باسم العلم.

فمثلاً ان حال الإلفة يفضي إلى جعل الناس على حالم من التقليد دون تغيير؛ فكذا أن نزعة التكفير المترنة بالحث على النظر في الأدلة تكرس التقليد، هي الأخرى، بعدم مخالفه حدود المذهب. وللسباب السابق، تكون نزعة التقليد قد لاحت للعلماء إلا ما شدّ منهم، اذ العالم لا ينشأ عالماً ابتداءً، بل لا بد من أن يمرّ بمرحلة التقليد والتغذى من المذهب أو البيئة التي تربى في أحضانها، فتنعكس في نفسه صورة المذهب بما يتضمنه من معارف ومويل تكبر معه عند الكبر، فيترأى له حين ذاك وكأنه محقق، لديه ما يكفي من الأدلة على العقائد، رغم أنه حملها معه وهو ما زال في مرحلة النشء والصغر. لذلك لا نرى من العلماء من إنقلب على إعتقادات بيئته، فكلّ يدافع على ما يمنعه الآخر بحسب موقعه المذهبي والديني، من غير تبادل في الواقع إلا ما شد وندر. فالشيعي يظل شيعياً، كما أن السنّي يظل سنّياً، وكذا اليهودي والنصراني وغيرهم من علماء المذاهب والأديان والطوائف. وقد يبدأ قام الغزالى بتحليل هذه الظاهرة من تقليد العلماء للبيئة التي نشأوا فيها، تبعاً للحيل النفسية.

وهناك من رأى بأنه يكفي معرفة الإجمال من الأدلة كما ذهب إلى ذلك الشري夫 المرتضى والشيخ الطوسي وغيرهما. وهو أمر صحيح من حيث المبدأ، لكنه لا يتحقق في الغالب على وجهه الصحيح. اذ تندفع الناس إلى أخذ المجمل من الأدلة بالتقليد من غير تحقيق؛ وفقاً مع السائد فيما تفرضه الظروف الاجتماعية والبيئات المذهبية.

كما هناك مشكلة أخرى تتعلق بسن البلوغ، اذ السن المقرر للبلوغ والتكليف لا يتاسب كلياً مع المطالبة بمعرفة الأدلة على الأصول والعقائد. فقد ذهب أغلب العلماء إلى أن بداية البلوغ لا تتعدى سن

**الخامسة عشرة، اذ يحصل التكليف عند الإنزال للغلام والحيض أو الحمل للفتاة.**

مع أن الواقع يشهد بأن البلوغ الجنسي للغلام والفتاة لا يحولهما في الغالب إلى رجل وإمرأة، كما أنه لا يدخلهما - عادة - في سن الكمال والرشد العقلي؛ رغم ما له من تأثير على نمو العقل وإدراكاته. وبالتالي فمن غير المعقول أن يُحدد التكليف بالعقائد بحسب تلك الإعتبارات من الإحتلام والحيض والإإنزال، أو بلوغ سن الخامسة عشرة أو ما دونها.

(34)

## هل يحظى الاجتهد الفقهي بدليل شرعي؟<sup>34</sup>

يتصور الكثير خطأً أن الاجتهد الفقهي يحظى بدليل شرعي خاص من النص.. والحال ان الأصل في العمل بالاجتهد كان وليد الحاجات الزمنية التي فرضها الواقع.. وهناك العديد من العلماء من ذكر بأن العمل بالإجتهد إنما جاء وفقاً لتناهي النصوص قبلاً تجددات الواقع غير المتناهية، ومن ذلك ما نقله أبو بكر بن العربي عن بعض العلماء قولهم أن النصوص معدودة والحوادث غير محدودة، ومن المحال تضمن المعدود ما ليس بمحدود، وكذا ما أشار إليه الشهريستاني والشاطبي وغيرهم.

لقد ظهر الإجتهد الفقهي في فترة مبكرة أوائل القرن الثاني للهجرة، وربما قبل ذلك بقليل، وكان يراد به أول الأمر معالجة القضايا التي لا نص فيها. وظل هذا المعنى مستحكماً لدى المذاهب الفقهية التي ظهرت خلال القرنين الثاني والثالث للهجرة، ومن ثم أخذ يتوسّع فشمل القضايا المنصوص فيها.

ففي بادئ الأمر طرح الإجتهد كمرتبة بعد مرتبة النص، وكان يُعبر عنه بصور وقواعد متعددة لم تتر خلافاً بين الفقهاء القائلين به، وكان القياس على رأس هذه القواعد. ويُعد الشافعي (المتوفى سنة 204هـ) أول من أثار الخلاف في الإجتهد، وذلك عند ضبطه والتنظير له، حيث قصره على القياس فخالف سابقيه الآخرين بالمصالح المرسلة والإحسان وغيرها. مع هذا بقي الإجتهد مطروحاً عند مرتبة تالية للنص، أي الكتاب والسنة، وكذا الإجماع بإعتباره كاشفاً عنه، أو كون حجيته تستمد منه مباشرة تبعاً للحديث المروي بهذاخصوص.

فالنص أولاً ثم الإجتهد ثانياً!

<sup>34</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب الاجتهد والتقليد والاتباع والنظر.

لقد كان الشافعي يرافق بين الإجتهاد والقياس، وحاول أن يستدل على القياس من النص القرآني بصورة غير مباشرة، لكن استدلاله كان قائماً على القياس ذاته، وبالتالي فقد صادر على المطلوب. وهو في محل آخر استدل على الإجتهاد من نص الحديث، لكن ذلك كان بصدق القضاء، لا بمعناه المصطلح عليه، ولا بمعنى القياس. وهو لم يستدل عليه بحديث معاذ بن جبل، ربما لاعتباره مرسلًا، والمرسل عنده ليس بحجة إلا ضمن شروط.

لقد أخذ مفهوم الإجتهاد يتسع ويتغير مع مرور الزمن، حيث كسب معنىً شمل فيه حالة الإجتهاد في النص، ولم يبقَ حبيساً وموقوفاً على ما لا نص فيه كما كان لدى القدماء. وظهرت محاولات واسعة للإستدلال عليه في الوسط السني، مثل دعوى الاجماع وذكر بعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وسيرة بعض الصحابة واقوالهم.. لكنها جميعاً لم تف بشيء مقنع..

وعلى هذه الشاكلة أثيرت محاولات مماثلة للاستدلال عليه لدى المتأخرین في الوسط الشيعي، لكنها جميعاً كانت مورداً ل النقد واعتراض. وسبق لابراهيم القطيفي المعاصر للمحقق الكركي (المتوفى سنة 940هـ) أن أشار إلى حالة الاضطرار للعمل بالإجتهاد بقوله: إن «الإجتهاد في مذهب الإمامية ليس طريقةً جائزاً بالأصل، وإنما جاز للضرورة الحاصلة من غيبة الإمام، وبعده أجيزة للمجتهد مادام قائماً بالمحافظة على الأدلة».

فمعاني الأخبار والأحاديث عن أئمة أهل البيت تعطي دلالة مخالفة للإجتهاد. فهي تنهى عن العمل بكل ما يفضي إلى الظن؛ سواء سُمي إجتهاداً أم قياساً أو رأياً أو غير ذلك من المسميات.

وبالتالي إن كل الأدلة (الشرعية) التي تم تقديمها لإثبات حجية الإجتهاد كما تعارف عليه لدى الفقهاء هي ضعيفة، ومثلها الأدلة

المتعلقة بالتقليد. إنما نشأ الإجتهاد بسبب الحاجة الواقعية؛ بغض النظر عن الطريقة المنتهجة إن كانت صحيحة أم خاطئة أو كارثية!!

(35)

### هل يحظى التقليد بدليل شرعي؟<sup>35</sup>

يتصور الكثير خطأً أن التقليد في الفقه عليه دليل شرعي واضح من النص.. والحال انه لا يوجد حوله سوى روایة وحيدة - لدى الشيعة - تتعلق به مباشرة، وهي الروایة الواردة في التفسير المنسوب إلى الإمام العسكري، حيث يقول: «فاما من كان من الفقهاء صاننا لنفسه حافظاً لدینه مخالفًا لهواه مطیعاً لأمر مولاه فللعوام أن يقلدوه، وذلك لا يكون إلا بعض فقهاء الشيعة لا جمیعهم»، إلا أن الروایة ضعیفة ومرسلة، حيث فيها عدد من المجاهيل، يضاف إلى أن حولها بعض المناقشة ليس هنا محلها.

لذلك لم يجد الفقهاء دليلاً واضحاً غير قابل للمناقشة سوى دليل السيرة العقلانية، حيث جواز رجوع الجاهل إلى العالم من الضرورات التي لم يختلف فيها إثنان، وهو أمر مرکوز في الأذهان وثبتت ببناء العقلاء في جميع العصور والأزمنة. فعلى حد قول الآخوند الخراساني: «يكون بديهياً جلياً فطرياً لا يحتاج إلى دليل». فهذا الحد عند الخراساني هو العمدة في الأدلة، وما عدا ذلك فأغلبه قابل للمناقشة. وإن أمكن مناقشة هذا الدليل إن كان هذا الرجوع يعد تقليداً أم لا..

ووفقاً لرأي المرحوم الشيخ منتظري أنه قد إستقرت سيرة الأصحاب في عصر النبي والأئمة على رجوع الجاهل للعالم والإستفقاء منه والعمل بما سمعه من الخبر الثقة. فهذا الرجوع يعود - برأيه - إلى حكم العقل لا أنه تقليد تعبدی، مادام الملاك في بناء العقلاء هو حصول الوثوق الشخصي. بمعنى أن العمل يتحقق بالوثوق الذي هو علم عادي تسكن به النفس لا بالتقليد ولا بالتعبد. ومن ثم ينتهي إلى أنه ليس هناك ما يثبت التعبد بحجية قول الفقيه مطلقاً أو بشكل منقطع عن الوثوق الشخصي، وذلك خلاف الحاصل في تقليد الناس مطلقاً..

<sup>35</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب الاجتهاد والتقليد والاتباع والنظر.

ومعلوم ان التقليد لم يظهر بصورة واعية الا في فترة متأخرة بعد الاسلام. وعلى رأي ابن حزم انه لم يكن للتقليد اثر في عصر الصحابة والتابعين وتابعـي التابعين، إنما بدأ أول الأمر بعد (سنة 140هـ)، ومن ثم شاع وعمّ بعد المائتين من الهجرة، فندر من لم يلتزم به ويتعول عليهـ. وإن كان قد ذكر في إحدى رسائله أنه حدث في القرن الرابع الهجري.

كما جاء في كتاب (أعلام الموقعين) لابن القيم الجوزية أن التقليد لم يعرف على وجه الضرورة واليقين في عصر التابعين وتابعـي التابعين، إنما حدث في القرن الرابع الهجري. وأيدـ الشيخ ابو زهرة كون التقليد ابتدأ منذ القرن الرابع الهجري لكنه كان تقليداً جزئياً ابتداءً، ثم أخذ يتسع نطاقـه حتى صار تقليداً كلياً في آخر العصور.

(36)

كُلُّ مَنْ لَمْ يَنْتَمِ إِلَى الإِسْلَامِ فَهُوَ كَافِرٌ!<sup>36</sup>  
يتصور الكثير خطأً أن كل من لم ينتم إلى الإسلام فهو كافر..

والحال ان الكفر غير منفصل عن ملازمة العداون والجحود والتكذيب، كالذي تكشف عنه الكثير من الآيات، فهي تتحدث عن واقع كان متلبساً بمواصفات محددة. وليس بالضرورة ان تتفق هذه المواصفات مع مطلق الظروف قديماً وحديثاً، شرقاً وغرباً..

ان الكفر في اللغة يعني ستر الشيء أو تغطيته، فهو وبالتالي ستر الحق والإعتراف به قلباً ونكرانه لساناً، ومن ذلك جحود النعمة وغيرها، وأن ما يقابلها هو التسليم والخضوع للحق عند معرفته، وبه يتحقق معنى الإسلام. فالكفر قائم على الجحود متلماً أن الإسلام قائم على التسليم. وأن الكفر بهذا المعنى مداعاة لسائر الصفات الأخرى من التكذيب والصدّ والعداون وغيرها.. وبالتالي نعتقد ان هناك دائرة ثلاثة غير محددة بالكفر والإسلام، فلا هي من دائرة الكفر، ولا هي من دائرة الإسلام. وبالتالي ليس بالضرورة أن يتصرف كل من لم ينتم إلى الإسلام بالكفر، أو أن يكون كافراً.

لقد وصف القرآن الكريم أقواماً غير مسلمين بأوصاف من الثناء ما لا يجعلهم منتمين إلى دائرة الكفر الذميمة، من أمثل الآيات التالية: ((ولو أنهم أقاموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم، منهم أمّة مقتصدة وكثير منهم ساء ما يعملون)).. ((ليسوا سواء من أهل الكتاب أمّة قائمة يتلون آيات الله إناء الليل وهم يسجدون. يؤمّنون بالله واليوم الآخر ويأمرُون بالمعروف وينهون عن المنكر ويسارعون في الخيرات وأولئك من الصالحين)).. ((ومن أهل الكتاب من أن تأمنه بقطار يؤده اليك ومنهم من أن تأمنه بدينار لا يؤده اليك إلا ما دمت عليه قائماً ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في

<sup>36</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب النظام الواقعي.

الأميين سبيل ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون. بلى من أوفى  
بعهده واتقى فإن الله يحب المتقين)). ((إن الذين آمنوا والذين هادوا  
والنصارى والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً فلهم  
أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون))..  
ومعلوم ما لصفة الكفر من خطورة، فهي مدعوة للاعتداء والقتل،  
وهي لدى الفقهاء شاملة لكل من لم يؤمن بالاسلام او ينتمي اليه.

ويُنقل عن الفقهاء قولهم: إن الكافر لو قال أمهلوني لأنظر فأبحث  
فإنه لا يُمهل، ولا ينظر، بل يقال له: أسلم في الحال، وإنما فأنتم  
معروض على السيف. وقال ابن السمعاني في (القواطع) أنه لا يعرف  
في ذلك خلافاً بين الفقهاء، ونصّ عليه ابن سريح.

وكان المرحوم محمد الغزالى يقول في هذا الصدد: «رأيت ناساً  
يقولون: إن آية ((وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعدوا))  
مرحلة، فإذا امكنتنا اليد لم تُبق على أحد من الكافرين. قلت: ما هذه  
سلفية، هذا فكر قطاع طرق لا أصحاب دعوة شريفة حصيفة..».

وعلى هذه الشاكلة هناك فتوى للسيد الخوئي يرى فيها أن التأشيرة  
للزيارة والإقامة التي تعطيها سفارة الدولة الإسلامية للكافر هي ليست  
عهداً تمنع من جواز استرقاقه.

ومن المفارقات التي اقتضتها النهج الفقهي هو ان يتعامل الفقهاء مع  
أهل الكتاب باعتبارهم كفاراً يستحقون الذم والاحتقار وحتى القتل ما لم  
يدفعوا الجزية صاغرين، فيما يجّوزون الزواج من الكتابية، والزواج  
يقتضي المودة والرحمة والسكن، فكيف تنسجم حياة الزواج وهي قائمة  
على التحقيق والاهانة.

ويزيداد التناقض أكثر لدى من يعتبر اهل الكتاب نجسین ذاتاً، كما  
هو رأي الكثير من العلماء، رغم تجويزهم للزواج من نسائهم. ومن  
طرائف هذا التناقض ما ذكره السيد الخوئي في حل عملية الجمع بين  
الزواج من الكتابية وتنجيسها، فيقول في واحدة من فتاويه: «أما

الازدواج مع الكتابية فجرائم حتى دائمياً، وأما ما يرتبط بالطهارة والنجاسة فالاحوط وجوباً الاجتناب مما تمسه برطوبة مسرية كسائر النجاسات»!!.

### (37) حديث الفرقة الناجية<sup>37</sup>

يتصور الكثير خطأً وجود ثلات وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة، كما في الحديث النبوي القائل: «إفترقت اليهود إحدى وسبعين فرقة، وافترقت النصارى إثنين وسبعين فرقة، وستفترق أمتي ثلاثة وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة».

والحال إن الحديث لا يحظى بوثاقة تاريخية من حيث عدد الفرق. كما أن متن الحديث يحمل متواالية حسابية تجعل من التاريخ قائماً على صورة رياضية، فالفارق في الإفراق بين الأمم الثلاث (اليهود والنصارى والمسلمين) هو واحد لا أكثر، وهو أمر من الصعب تصديقه وفقاً لمنطق الإحتمالات. ناهيك عن عدم وجود أي شهادة تاريخية تؤيد تحديد الأعداد التي ينطوي عليها الحديث.

لذلك اجتهد علماء الفرق الإسلامية لتحديد الفرقة الناجية وفرق الضلال الأخرى بما يتفق مع العدد المشار إليه في الحديث، لكن حيث أن الواقع التاريخي لا يبدي أي إتفاق مع العدد المذكور، لذا جرت عمليات التعداد عشوائياً من غير انتظام، فكل فرقة عملت على تمزيق وتكتير غيرها من الفرق الكبرى بغية إيصال العدد إلى إثنين وسبعين فرقة لأدنى مناسبة وإعتبار، لتصبح بالنتيجة هي المقصودة بالفرقة الناجية. هكذا عمل الشهريستاني في (الملل والنحل)، ومثله ابن الجوزي في (تلبيس إبليس)، وكذا فعل البغدادي في فرقه لفرق.

وهناك جماعة من العلماء اعتبروا أصول البدع أربعة تتمثل في أربعة طوائف كبيرة، وعن هذه الأصول ظهرت سائر التفريعات الضالة، إذ كل منها اشطر إلى ثمان عشرة فرقة، ومع الناجية يتحقق العدد المطلوب. بل هناك من حاول أن يحصر تلك الفرق الثلاث والسبعين بطائفة واحدة معتبراً ما عداها خارجة عن الإسلام، وصنف البعض كتاباً بهذا الخصوص، إذ ذكر فيه ثلاثة وسبعين فرقة من طائفة واحدة.

<sup>37</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب نظم التراث.

وقد جرت مناقشات عقلية ونقلية عن تشخيص الفرقة الناجية، كالمباحثة التي تمت بين نصير الدين الطوسي والعلامة الحلي، والتي عقب عليها الشيخ الدواني ببعض التعقيبات. لكن من جانب آخر إضطر البعض إلى عدم تعين الفرق الضالة المنصوص على عددها في الحديث لعدم معرفة مقياس ذلك، كالذى لجأ إليه الطرطوشى وأيدىه الشاطبى. وفي القبال هناك من اعتبر الحديث موضوعاً من الأساس رغم تعدد رواته، كما هو الحال مع ابن حزم وغيره، لا سيما الزيادة القائلة «كلها هالكة إلا واحدة».

ومن الطريق ما يذكر بأنه يوجد في قباله حديث منافق وإن لم يقف في قوله من حيث كثرة أسانيده، إذ روى أن النبي قال : «ستفترق أمتي على نيف وسبعين فرقة كلها في الجنة إلا واحدة».

## (38) السنة وعدالة الصحابة<sup>38</sup>

يتصور الكثير خطأً أن الصحابة كلهم عدول لأدلة النص الثابتة، كالذى استدل عليه الحافظ البغدادي خلال القرن الخامس الهجري، منها ما جاء في صحيح البخاري أن النبي (ص) قال: خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم.. وقال: لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو انفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه..

والحال ان البغدادي لم يتعرض إلى ما ورد في الصاحح من سوء عاقبة ناس من الصحابة جراء ما فعلوه من تبديل وتغيير، ومن ذلك ما رواه البخاري ومسلم بأن النبي (ص) قال: إن أنساً من أصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال فأقول أصحابي أصحابي؟ فيقول: إنهم لم يزالوا مرتدین على أعقابهم منذ فارقهم.. وقال: أنا فرطكم على الحوض من ورده شرب منه ومن شرب منه لم يظماً بعده أبداً ليりدن عليّ أقوام أعرفهم ويعرفونني ثم يحال بيني وبينهم. وجاء ان أبي سعيد الخدري زاد على ذلك بقول النبي: إنهم مني، فيقال إنك لا تدری ما بدلوا بعدك فأقول سحقاً سحقاً لمن بدل بعدي.

كما روی هذان الشیخان روایات أخرى فيها تحذیر لقتال المسلم اخاه المسلم واعتباره من الكفر، وقد تكرر هذا الأمر بين الصحابة، ومن ذلك ما روی ان النبي (ص) قال: سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر. وقال: إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، إلى يوم تلقون ربكم، ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم، قال: اللهم اشهد، فليبلغ الشاهد الغائب، فرب مبلغ أوعى من سامع، فلا ترجعوا بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقب بعض.

هذا يضاف إلى ما ورد في القرآن الكريم من آيات دالة على وجود الكثير من المنافقين والمتربصين بالنبي ممن اظهروا الإسلام وتظاهرموا بالإيمان، لا سيما تلك التي تضمنتها سورة التوبة.

<sup>38</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب مشكلة الحديث.

على ان ما قدره العلماء بحق الصحابة هو حكم صحيح، لكنه مضيق - في الأعم الأغلب - بحدود الذين صبروا مع النبي ولاقوا معه المصاعب والمتاعب طيلة سني البعثة والهجرة، ويشهد على هذا الأمر ما نصّت عليه الكثير من الآيات القرآنية. وليس هناك ما يدل على توسيعة الحكم - كما أفاده العلماء - ليشمل جميع الصحابة، فمنهم الصغار الذين لم يتميز فيهم العدل عن غيره، كما ان منهم من اسلم بعد الفتح، وقد يكون أغلب هؤلاء دخلوا الإسلام ملجئين لا خيار لهم بعد الفتح العظيم، أو بعدما حُرروا بين الإسلام والقتل.

ومن الناحية النظرية اختلف العلماء في عدالة الصحابة. فبينما كان النwoي في (التقريب) يقول: «الصحابة كلهم عدول من لابس الفتنة وغيرهم بإجماع من يعتد به»، ذهب بعض آخر إلى نفي ذلك، وهو أنه يجب البحث عن عدالة الصحابة مطلقاً. والاهم من ذلك ما طرقه المازري في (شرح البرهان) من باب تحديد معنى العدالة وفق معنى الصحابة، فقال: لسنا نعني بقولنا (الصحابة عدول) كل من رأه يوماً ما أو زاره أو أجتمع به لغرض وانصرف، وإنما نعني به الذين لازموه وعزروه ونصروه، فإذا قال الراوي عن رجل من الصحابة ولم يسمه كان ذلك حجة، ولا تضر الجهمة لثبوت عدالتهم على العموم.

أما من الناحية العملية والتطبيق فقد اعتبر الحفاظ جميع الصحابة عدولًا؛ كبارهم وصغرائهم، سواء صاحبوا النبي مدة طويلة أو قصيرة. وكما قال الحافظ الذهبي: «وأما الصحابة رضي الله عنهم فبساطهم مطوي وإن جرى ما جرى وإن غلطوا كما غلط غيرهم من الثقات، مما يكاد يسلم من الغلط أحد، لكنه غلط نادر لا يضر أبداً، إذ على عدالتهم وقول ما نقلوا العمل وبه ندين الله تعالى».

(39)

## علة تحفظ الصحابة من تدوين الحديث<sup>39</sup>

يتصور الكثير خطأً أن سبب تحفظ الصحابة والتابعين من التدوين العام لكتابه الحديث هو لكي لا يختلط بالقرآن الكريم، ولكي لا يتتكل على الكتاب، أو لأن الكثير منهم لا يعرف الكتابة ولا يحتاجون إليها لسعة حفظهم..

والحال ان من قال بذلك – في الوسط السنوي - وردهه إلى يومنا هذا لم يقدم روايات صريحة عن الصحابة أو التابعين تدعم هذه الفكرة بدلالة واضحة لا ريب فيها، وهي علاوة على ذلك قليلة جداً. والعبرة فيما ذكر من أسباب هي ان لا يختلط الحديث بالقرآن، لأن باقي الأسباب المذكورة ليس لها أهمية من الناحية الدينية، لا سيما في العصر الأول حيث لم يظهر التزوير والدس في الكتب كي يخشى منه.

فقد استمر حال التحفظ من التدوين العام لكتاب طيلة قرن من الزمان أو أكثر قليلاً. وذكر الحفاظ أكثر من تفسير لما حدث من منع كتابة الحديث أو الأمر بمحوها وازالتها. ومن ذلك احتمل ابن الصلاح أمرين، أحدهما هو ان النبي (ص) أذن في الكتابة عنه لمن خشي عليه النسيان، ونهى عنها لمن وثق بحفظه مخافة الاتكال على الكتاب. والآخر هو أنه نهى عن الكتابة خوفاً من ان يختلط الحديث بصحف القرآن، ومن ثم أذن في كتابته حين أمن من ذلك.

وعلى هذه الشاكلة علل ابن حجر العسقلاني في (مقدمة فتح الباري) نهي النبي عن تدوين آثاره، وكذا استمرار ذلك في عصر الصحابة والتابعين، بأمرتين: أحدهما خشية أن يختلط بعض ذلك بالقرآن، وثانيهما لسعة حفظ هؤلاء وسيلان أذهانهم ولأن أكثرهم كانوا لا يعرفون الكتابة. وذكر الرامهرمي بأن علة كراهة الكتابة من قبل الصدر الأول للصحابه هو لقرب العهد وتقارب الإسناد ولئلا يعتمد على ذلك الكاتب فيهم حفظ ولا يعمل به. كما قدر مصطفى الزرقاء

<sup>39</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب مشكلة الحديث.

من المعاصرين بأنه لما عم القرآن وشاع حفظاً وكتابة لم يبق لهذا الخوف من معنى، بل أصبحت كتابة السنة واجبة لصيانتها من الضياع.

بيد أن هذا التقدير وكذا القول بأن سبب النهي يعود إلى الخوف من ان يختلط الحديث بالقرآن، ليس عليه دليل بحسب ما روی عن سيرة الصحابة والتابعين وأقوالهم. فما روی بهذا الشأن يتعلق بالخشية من الكذب على النبي (ص)، وكذلك كي لا يكون هناك إنشغال بالحديث على حساب القرآن..

وبعبارة ثانية، ثمة عدة أسباب دعت إلى كراهة تدوين الحديث وإنشغال به، أبرزها ان لا يُتخذ الحديث كتاباً يضاهي ما عليه القرآن، كما هو عادة الناس، والسيرة الفعلية للصحابه والتابعين تؤكد هذا المعنى. وقريب منه ما أشار إليه الحافظ أبو عمر بن عبد البر في ذكره للوجه الأول من علة كراهة الكتابة، حيث ذكر وجهين بهذا الخصوص: هما ألا يُتخذ مع القرآن كتاب يضاهي به، ولئلا يتكل الكاتب على ما كتب فلا يحفظ فيقل الحفظ. ويؤيد هذا المعنى ان الكراهة لم تقتصر على كتابة الحديث، بل امتدت إلى كراهة الإكثار منه، فالإكثار يفضي إلى الإنشغال به والإشتغال فيه، كما يفضي إلى الكذب على النبي، حيث تكثر احتمالات تحوير كلامه أو التقول عليه بشكل أو باخر، ومن ثم يؤدي الأمر إلى احلال دين بدين، كالذي حل في الأديان السماوية السابقة للإسلام.

من هنا أخذ الكثير من الصحابة والتابعين إزالة ما كتبوه من أحاديث قبل وفاتهم، مع التحفظ في تدوينها والإكثار من روایتها، بل وظهر التثبت في سماعها والرغبة في احوالتها أحياناً إلى من هو دون النبي (ص) خشية الكذب عليه، وذلك لما نُقل عنه توعده بالنار لكل من كذب عليه. ومن المثير انه روی عنهم ما قد يصل إلى المئات من من الشواهد الدالة على مثل هذه الأعمال ذات المغزى الخاص.

لكن ما حدث فيما بعد هو ظهور عصر جديد يحمل معاني الانقلاب على ما سلكه كبار الصحابة والتابعون ازاء التعامل مع الحديث، وهو

عصر الصحاح والجواجم الحديثية التي برزت فيه سمات جديدة هي على الصد من تلك التي شهدتها العصر الأول. ويمكن اجمال الفروق الجوهرية بينهما بالنقاط التالية:

- 1- كان العصر الأول للصحابة يمنع تدوين الحديث وتدويله، في حين كان عصر الصحاح والجواجم الحديثية يشجع عليه.
- 2- كان العصر الأول يقل من الرواية، في حين كان العصر الأخير يكثر منها.
- 3- كان العصر الأول يتهم المكثرين للرواية ويتجنّبهم، في حين كان العصر الأخير يعتمد عليهم.
- 4- كان العصر الأول يبدي تحفظاً من أن ينسب الحديث إلى النبي، في حين كان العصر الأخير لا يتحفظ من ذلك.
- 5- كان العصر الأول يتثبت من الحديث غير المعروف؛ بالقسم أو بطلب شاهد ثان رغم قرب العهد بالنبي، في حين كان العصر الأخير لا يعمل بمثل هذا التثبت.
- 6- كان العصر الأول لا يدقق في بحث الرجال والإسناد، في حين كان العصر الأخير يدقق في ذلك.
- 7- أخيراً كان العصر الأول يكره الإنغال بالحديث والإشتغال فيه؛ خشية ان يتبدل الدين إلى دين آخر كالذي حصل مع أهل الكتاب. في حين كان العصر الأخير يشجع على الإنغال بالحديث والإشتغال فيه، ولا يخشى ان يتبدل الدين ازاء فعله المستحدث. وهو ما يعبر عن الانقلاب على ما كان عليه الاسلام في عصره الأول.

(40)

## السلف وقدسيّة الحديث المنقول<sup>40</sup>

يتصور الكثير خطأً أن للحديث النبوى المنقول قدسيّة لم يختلف حولها السلف..

والحال ان المسلك العام للصحابة والتابعين قد كرّهوا الإشغال بالحديث والإشتغال فيه، فامتنعوا عن تدوينه ومحو المدون منه، وكذا القلال من الرواية والتحفظ في سماعها ونقلها، وذلك لسببين، أحدهما الخوف من الكذب على النبي، والأخر المنع من ان يكون هناك شاغل آخر غير القرآن. ثم ظهر بعد ذلك عصر جديد اهتم بتدوين الحديث والاكثر منه، مع التقييد بتصحیحه وفق الطرق المعروفة. وعلى أثر ذلك شهد القرن الثالث للهجرة كثرة الحديث والاسانيد المتصلة من غير سابقة، وبعد ذلك شاع تقدیس الحديث المنقول إلى يومنا هذا.

فبدلاً من ضياع الكثير من الحديث بسبب موت الحفاظ وذهاب الذكرة؛ فإن الحال شهد العكس من ذلك. حيث أخذ العديد من الحفاظ يشيرون إلى ما عندهم من مئات الآلاف من الحديث الصحيح. فمثلاً نقل ان البخاري قد أخرج صحیحه من ستمائة ألف حديث، وكان يقول بأنه يحفظ مائة ألف حديث صحيح ومائتي ألف حديث غير صحيح. ونقل عنه ايضاً أنه قال: ما نمت البارحة حتى عدلت كم أدخلت في تصانيفي من الحديث فإذا نحو مائتي ألف حديث. وقال أيضاً لو قيل لي تمنّ لما قمت حتى أروي عشرة آلاف حديث في الصلاة خاصة. كما قيل أنه عمل كتاباً في الهبة فيه ما يقارب (500) حديث، مع أنه ليس في كتاب وكيع في الهبة إلا حديثان مسندان أو ثلاثة، وفي كتاب عبد الله بن المبارك خمسة أو نحوها.

وبلا شك ان هذه الأعداد الضخمة من وفرة الحديث وحفظه تبعث المرء على التفكير والتأمل، إذ كيف غابت هذه الأحاديث عن القرن

<sup>40</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب مشكلة الحديث.

الثاني؟ فالمأمور مالك رغم تحريه فإنه لم يكن يملك من الحديث أكثر  
أو أقل من أكdas الحديث، وحتى أن الحديث الذي استطاع  
تحصيله إنما حفل بكثرة المراسيل والمنقطعات، وكان مع ذلك متشككاً  
غاية التشكك فيما جمعه من الحديث، وكان ينقص منه شيئاً فشيئاً  
طوال حياته، رغم قرب عهده بالصحابة مقارنة بعلماء القرن الثالث  
للهجرة. فكيف انقلب الموقف وتحول الحال إلى التفاخر بكثرة ما يوجد  
من الحديث وحفظه؟ فمن أين جاءت هذه الأكdas من الأحاديث  
الموصولة المتصلة والصحيحة السند؟

وقد كان العصر الأول يذم الانشغال بالحديث والاشغال فيه،  
وأظهر بعضهم الندامة، إلى حد اعتبروا التعامل بالحديث من الشر.  
والغريب أن تعليهم للشر في الحديث هو تزايده، باعتبار أن الخير  
ينقص والشر يزداد. وهذا يعني أنهم لو ادرکوا المسلك الذي سلكه  
خلفهم من أصحاب المساند والصحاح؛ لوصموه بأبلغ حالات الشر  
والكرابة.

ويُنقل بهذا الصدد نصوص مستفيضة عنهم تعلن صراحة كراهة  
الإنشغال بالحديث والإشغال فيه، واعتبار ذلك من الشر المتزايد،  
وبعض هذه النصوص يعلل هذه الكراهة بكثرة الكذب في الحديث،  
وآخر يعللها بأنها تأتي على حساب الإنشغال بالقرآن وذكر الله. لذلك  
ظهر لدى الكثير منهم الندم والرغبة في سد باب هذا «الشر  
المستطير».

ومن ذلك ما قاله سفيان الثوري: لو كان في هذا الحديث خير لنقص  
كما ينقص الخير، ولكنه شر فأراه يزيد كما يزيد الشر. كما قال: أنا  
فيه يعني الحديث منذ ستين سنة وددت لو خرجت منه كفافاً لا علي  
ولا لي. وقال: ما من عملي شيء أنا أخوف منه من هذا، يعني  
الحديث. وقال: وددت أن يدي قطعت ولم أطلب حديثاً.

وقال سفيان بن عيينة وهو يخاطب أصحاب الحديث: ما أدرني الذي  
تطلبونه من الخير ولو كان من الخير لنقص كما ينقص الخير. وقال  
مسعر: من أبغضه الله جعله محدثاً، وددت أن هذا العلم كان محل

قوارير حملته على رأسي فوقع فتكسر فاسترحت من طلابه. وقال شعبة: إن هذا الحديث يصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون. وقال الضحاك بن مزاحم: يأتي على الناس زمان يُعلق فيه المصحف حتى يعشش عليه العنکوت لا ينفع بما فيه ويكون أعمال الناس بالروايات والأحاديث. وجاء ابن إيس بن معاوية قال لسفيان بن حسین: أراك تطلب الأحاديث والتفسير؛ فإياك والشناعة فإن أصحابها لن يسلم من العيب. وقال عمار بن رزيق لابنه حين رأه يطلب الحديث: يابني اعمل بقليله تزهد في كثيره.

وجاء في ذم الرواية وأصحاب الحديث أقوال كثيرة، ومن ذلك ما خاطبهم به سفيان الثوري بقوله: تقدموا يا عشر الضعفاء. ومثل ذلك قال سفيان بن عيينة وهو ينظر إليهم: أنتم سخنة عين لو أدركنا وأيأكلم عمر بن الخطاب لأوجعنا ضرباً. وخطبهم الأعمش فقال: لقد ردتموه حتى صار في حلقي أمر من العلقم، ما عطفتم على أحد إلا حملتموه على الكذب. وقال مغيرة الضبي: والله لأننا أشد خوفاً منهم من الفساق، وهو يعني أصحاب الحديث. وقال شعبة: كنت إذا رأيت رجلاً من أهل الحديث يجيء أفرح به فصرت اليوم ليس شيء أبغض إلى من أن أرى واحداً منهم.

فذلك ما رأاه التابعون وتبعوهم، وهو أن الحديث من الشر المتزايد، وأوصوا بالابتعاد عنه وعدم الإنشغال به والإشتغال فيه، الأمر الذي لم يلتزم به أصحاب الصلاح، إذ رأوا الخير في الإشتغال به والعمل على تكثيره.

كما يلاحظ أن الحديث ما إن دخل التدوين والتبويب في أرض الحجاز حتى بدت فيه علامات الشك والتردد من قبل مدونيه. فرغم أن منته أصح منبت باعتراف العلماء، ورغم قرب العهد بالصحابة مقارنة بما بعده من العهود؛ فمع ذلك كانت الشكوك تراود أولئك الذين نذروا أنفسهم لنقله وتدوينه، معترفين بالجهل وقلة البصارة، حتى جعلوا من لفظة (لا ادري) أصلاً يفزعون اليه. وكان ذلك على خلاف ما شعر به حفاظ القرن الثالث الهجري وما بعده، حيث ابدوا الثقة

التابعة في الحديث، كما فخرّوا بالعلم به والإكثار منه، رغم تباعد الزمان والمكان عن مصدر الحديث ومنبته. فالمقارنة بين ما سلكه مالك بن أنس وما سلكه أصحاب الصاحب في الموقف من الحديث يكشف عن هذه الحقيقة. فبينهما تفاوت بالقرب والبعد عن مصدر الحديث ومنبته، كما بينهما تفاوت في قلة الحديث وكثرته، وكذا التردد به والثقة فيه. فرغم أن مالكاً عاش في منبت الحديث وانه كان أقرب نسبياً عن مصدره فإن ذلك لم يمنعه عن التردد فيه والقليل منه باستمرار.

وقد فخر بعض المالكية بما كان يسقطه مالك من موظئه كل سنة، وانه لم يحدث بكثير مما كان عنده، على عكس ما فعله أصحاب الصاحب رغم بعدهم عن المنبت والمصدر، إذ لم يمنعهم ذلك من الثقة في الحديث والإكثار منه دون ان يصيبهم التردد والشك جراء هذه الكثرة والبعد عن المصدر، وكذا التعويل على الاماكن البعيدة عن المنبت؛ كالبصرة والشام ومصر وغيرها.

يضاف إلى ان مالكاً كان يعترف - في كثير من الأحيان - بعدم اغتراره بالحديث واعتبار الكثير منه ضلاله، ومن ثم ندامته على ما رواه منه، ومن ذلك قوله: كثير من هذه الأحاديث ضلاله، لقد خرجت مني أحاديث لوددت أنني ضربت بكل حديث منها سوطين وأنني لم أحدث به. وهو على خلاف ما صرّح به أصحاب الصاحب من الاعتزاز بعلمهم وتباهيهم بكثرة حفظهم، واعتدادهم بأنفسهم أحياناً، كالذى يبديه البخاري في عدد من المناسبات، ومن ذلك أنه قال يوماً: ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني. فعلق هذا الأخير على قوله عندما بلغه ذلك فقال: دعوا قوله فإنه ما رأى مثل نفسه.

ومن العجب ان يعترف الحفاظ بما كانت عليه سيرة الصحابة من التحفظ في الحديث والنهي عن الإكثار منه؛ خشية الخطأ والكذب على النبي، أو لغرض عدم الإنشغال بسوى القرآن. فهذا الاعتراف لم يمنع أصحاب الصاحب والموسوعات الحديثية من العمل بعكس ما كان

عليه كبار الصحابة، رغم الفاصلة الزمنية الطويلة التي تفصلهم عن زمن النبي. وقد نقل عن عثمان بن عفان أنه كان يمنع الرواية التي لم تُسمع في عهدي الخلفتين قبله وبعد زمانه عن زمن الحديث، فماذا يقال عن بعد الذي يفصل بين عصر الصحاح والزمن المذكور؟!

## (41) هل توجد أحاديث قطعية الصدور؟<sup>41</sup>

يتصور الكثير خطأً أن هناك أحاديث قطعية الصدور..

والحال إن أبلغ الأحاديث صحة هو حديث الكذب على النبي، ومع ذلك فقد روي بالفاظ ومعاني كثيرة مختلفة، وليس هناك صيغة محددة تبلغ القطع بما فيها الصيغة المستفاضة (من كذب عليٍّ متعمداً فليتبوا مقعده من النار).

فإحتمالات التحوير في المعنى والزيادة والنقصان ترد على الدوام، تبعاً للنقل المتعدد من جيل إلى جيل مصحوباً بتغيير الالفاظ والعبارات، وكلما زاد السند في الطول كلما ضعفت القيمة الإحتمالية لإصابة نقل الحديث بدقة، ناهيك عن إحتمالات الوضع والدس.

وقد اعترف عدد من العلماء بعدم وجود حديث يرقى إلى مستوى التواتر أو القطع، ومن ذلك ما ذكره ابن عاشور: «واما الأحاديث المتواترة فقد قال علماؤنا: ليس في السنة متواتر لتعذر وجود العدد الذين يستحيل تواظفهم على الكذب».

كما قيل أنه لا يوجد خبر من روایة عدلين في جميع سلسلة السند وان جميع الأخبار هي أخبار أحد كالذى صرخ بذلك ابن حبان البستي.

ولعل أعظم خطأ يقع به المحققون هو ظنهم ان الكثرة في الأخبار الموثقة تفيد التواتر، وهو خطأ، إذ قد يكون منشأ الكثرة بسبب الدس في الكتب، أو لوجود مصلحة غالبة تدفع إلى الكذب في الحديث، كالذى كان يفعله الزهاد من علماء السنة، أو لغير ذلك من الأسباب التاريخية التي نجهلها. ولو صح التواتر بهذا المعنى الاعتراضي لحصل التناقض في الكثير من القضايا المتعارضة التي يستشهد عليها

<sup>41</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب مشكلة الحديث.

بكثرة الحديث، ومن ذلك التعارض الحاصل بين توادرات أهل السنة، وتوادرات الشيعة، وكلا الطرفين يدعى ان رواته ثقات، مع ان التحقيق الوارد لدى علماء الحديث هو تحقيق تاريخي مختزل ضعيف وغير مباشر. فهو بالصورة المتاحة لنا من وجود السلسل الرجالية الطويلة يمنع ان يفضي إلى قطع في الأقوال المنقوله هنا أو هناك. لذلك كان زين الدين العاملي (الملقب بالشهيد الثاني) من الشيعة ينفي تحقق خبر خاص بلغ حد التواتر اذا ما روّعيت شرائطه، لكنه استثنى من ذلك حديث (من كذب علي متعمداً فليتبواً مقعده من النار)، وكذا كان ابن الصلاح من أهل السنة يرى ان من أراد مثالاً للحديث المتواتر غير هذا الحديث أعياه الطلب. فيما ذكر الشيخ زين الدين العراقي - خلال القرن التاسع الهجري - انه لم يتحقق التواتر في هذا الحديث، لتعذر وجود التواتر في الطرفين والوسط.

ومع أنه لا علم للمتأخرین إلا بما دونه المتقدمون، فالصلة بين الطرفين غير مباشرة، والتواتر المذكور هو تواتر نقلی وغير حسي، فإن احتمالات الدس والوضع في كتب الأوائل واردة، مثلما ان احتمالات الكذب ود الواقع اشاعة الحديث واردة هي الأخرى، وكل ذلك يقف مانعاً عن القطع، بخلاف ما لو كان التواتر حسياً؛ إذ كل شيء فيه ظاهر بلا خفاء.

(42)

هل كان السلف متفقين في الاعتقاد والسلوك؟<sup>42</sup>

يتصور الكثير خطأً أن علماء السلف متفقون في الاعتقاد والسلوك من دون اختلاف، وعلى ذلك أثبتت السلفية مذهبها كما هو الحال مع مدرسة ابن تيمية واتباعها إلى يومنا هذا..

والحال أن لعلماء السلف اختلافات واضحة المعالم في الاعتقاد والسلوك، ومنها الاختلافات المتعلقة حول طبيعة الصفات الإلهية التي تلوح إلى التشبيه كما وردت في نصوص القرآن الكريم والحديث، حيث انقسموا إلى ثلاثة أو أربعة اتجاهات مختلفة، فبعضهم أقرّها على ما هي عليه من تشبيه، وبعض آخر أولها كتاويل المتأخرین، في حين ذهب أغلب السلف إلى الإيمان بخبرها مفوضاً معناها أو حقيقتها إلى علم الله؛ طلباً للسلامة والاحتياط، وإن جرى ذلك أحياناً بعد نفي الظاهر من المعنى، أو على الأقل إنهم تحفظوا من ذكر المعنى ومالوا إلى إمار النصوص الخاصة بها كما جاءت من دون بحث ولا تنقيب. ويبدو أن هذا الإتجاه ينقسم إلى فرقتين، لإختلاف معنى التفويض لدى السلف، فتارة يقصد به تفويض المعنى والتفسير، وأخرى تفويض الحقيقة والكيفية الخارجية لا المعنى. وقد انعكست هذه الاختلافات على رؤى المتأخرین من أصحاب البيان، حيث تبانت مواقفهم حول هذه الصفات بمثل ما كانت عليه لدى علماء السلف..

كما اختلف علماء السلف في قضايا أدت إلى طعن بعضهم ببعض، واتهام بعضهم للبعض الآخر.. ومما يذكر بهذا الصدد أن مالك بن انس قد تبادل التهم مع الكثير من العلماء، ومن ذلك أنه وصف عبد الله بن يزيد بن سمعان بالكذاب، ووصف محمد بن اسحاق بـدجال الدجاجلة. كما حطَّ من منزلة علماء الشام وكذا علماء الكوفة، وهؤلاء بادروا بذلك بعلماء المدينة، فتحامل بعضهم على البعض الآخر. وجاء عن عبد الله بن المبارك أنه لم ير في مالك صاحب علم، كما تكلم ابن أبي ذئب في

42 انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب مشكلة الحديث.

مالك بکلام فيه جفاء وخشونة. وكان ابراهيم بن سعد يطعن في نسبه ويتكلم فيه ويدعو عليه. وتكلم فيه أيضاً كل من عبد العزيز بن أبي سلمة وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وابن اسحاق وابن أبي يحيى وابن أبي الزناد وعابوا أشياء من مذهبهم. وتحامل عليه الشافعي وبعض أصحاب أبي حنيفة في شيء من رأيه. كما عابه قوم في إنكاره المسح على الخفين في الحضر والسفر وفي كلامه في علي وعثمان، ومن ذلك ما يرويه الزبيريون من أن مالكاً كان يذكر عثماناً وعلياً وطلحة والزبير فيقول: والله ما اقتلوا إلا على الثريد الأعفر، وكذا في فتياه بإثبات النساء في الأعجاز، وفي قعوده عن مشاهدة الجماعة في مسجد رسول الله، ونسبوه بذلك - كما يقول ابن عبد البر - إلى ما لا يحسن ذكره.

وقال حماد بن أبي سليمان في كل من عطاء وطاوس ومجاحد بأن الصبيان أعلم منهم.. كما ذم ابن شهاب الزهرى ربعة وأبا الزناد. وذم الزهرى أهل مكة واتهمهم بنقض عرى الإسلام ولم يستثن منهم أحداً رغم ان فيهم من أجلة العلماء كما أشار إلى ذلك ابن عبد البر.

وجاء عن أبي حنيفة أنه لم ير أحداً أكذب من جابر الجعفي. وقال أبو حنيفة في الأعمش تحيراً له بأنه لم يصم رمضان قط ولم يغتسل من جنابة، في حين تعرض أبو حنيفة إلى التجريح من قبل الكثير من العلماء والحفاظ، فقال عنه سفيان الثوري عندما علم بموته: الحمد لله الذي أراح المسلمين منه؛ لقد كان ينقض عرى الإسلام عروة عروة، وما ولد في الإسلام مولود أشأم على أهل الإسلام منه، وقال الثوري أيضاً: استتب أبو حنيفة من الكفر مرتين. وجاء عن سفيان بن عيينة أنه قال فيه: ما ولد في الإسلام مولود أضر على أهل الإسلام من أبي حنيفة، ومثله ما قاله الأوزاعي وحماد. كما قال ابن عون: نبئت أن فيكم صدادين يصدون عن سبيل الله؛ سليمان بن حرب وأبو حنيفة وأصحابه من يصدون عن سبيل الله. وقيل أنه سئل مالك بن أنس عن قول عمر في العراق (بها الداء العضال) قال: الهلة في الدين ومنهم أبو حنيفة. ونقل عن مالك أيضاً أنه قال بأن أبا حنيفة كاد الدين ومن

كاد الدين فليس له دين. وقال: الداء العضال الهاك في الدين وأبو حنيفة من الداء العضال.

كما تبادل الشعبي وابراهيم النخعي كلمات من التهم والذم ووصف أحدهما الآخر بالكذاب. وجاء عن سعيد بن حميد أنه كذب الشعبي في بعض الفتاوى. وقيل أنه كانت هناك حساسية بين سعيد بن المسيب وعكرمة، وكان سعيد يعد عكرمة من الكاذبين، وحكي عن الأول أنه قال لغلامه لا تكذب عليّ كما كذب عكرمة على ابن عباس. كما روي عن ابن عمر أنه قال لنافع: لا تكذب عليّ كما كذب عكرمة على ابن عباس. وكذا كان مالك لا يرى عكرمة ثقة. وقال القاسم إن عكرمة كذاب.

كما جاء ان سليمان التيمي لم يجز شهادة سعيد بن أبي عروبة ولا معلمه قتادة، وقيل ان ذلك لإعتقادهما بالقدر. كما كان قتادة يعرض بيحيى بن أبي كثير. وكان كل من ابن القاسم وابن وهب يحذر الناس بالأخذ عن الآخر. وكذا ورد ان أبا عبد الرحمن النسائي قد جرّح الحافظ أحمد بن صالح وصرح بأنه غير ثقة.

وكان احمد ابن حنبل يعرض بالحارث المحاسبي، وكذا كان يفعل الكرايبسي بابن حنبل، والذهلي بالبخاري. ويذكر ان الكرايبسي كان يقول: من لم يقل لفظه بالقرآن مخلوق فهو كافر، فقال ابن حنبل: بل هو كافر، وعده الأخير من اتباع جهم في قوله بخلق القرآن واعتبره كافراً، وقال عنه: لا يجالس ولا يُكلّم، ولا تكتب كتبه، ولا تجالس من يجالسه.

وكان يحيى بن معين يطلق لسانه بأشياء في أعراض الأئمة أنكرت عليه، منها قوله في الأوزاعي أنه من الجند ولا كرامة. ومما نقم على ابن معين وعيّب عليه قوله في الشافعي أنه ليس بثقة، وقوله في الزهري أنه ولد الخراج لبعض بنى أمية وإنه فقد مرّة مالاً فاتتهم به غلاماً له فضربه فمات من ضربه، وذكر كلاماً خشناً في قتله غلامه. وجاء في اتهام الزهري الشيء الكثير لعلاقته القوية بالسلطة الاموية، إذ كان صاحباً لعبد الملك بن مروان ومربياً لأولاده، ثم من

بعده لازم ابنه هشاماً، وبعد ذلك يزيد بن عبد الملك الذي نصبه قاضياً. وكان من اجاز لبعض رجال بني امية الرواية عنه..

(43)

### هل السنة والشيعة مشبهة؟<sup>43</sup>

يتصور الكثير خطأً أن السنة مشبهة.. مثلاً يتصور الكثير خطأً بأن الشيعة مجسمة.. الحال أن فيهما المشبه والمجسم.. مثلاً فيهما المنزه.. كما فيهما من هو موضع جدل إن كان مشبهاً أم لا..

فقد عُرف عن المشبهة أنهم أثبتوا الله تعالى صورة كصورة الأدمي في أبعاضها، فله وجه وفم ولهوات وأضراس ويدان وإصبعان وكف وخنصر وإبهام وصدر وفخذ وساقان ورجلان، وقالوا: ما سمعنا بذلك الرأس. وللمشبهة مذاهب وشخصيات كثيرة، ومن بينها ما ينقل عن المفسر مقاتل بن سليمان، ومثله ما ينقل عن الشيعي داود الجواربي، فيحكي عن الأخير أنه اعتبر معبده جسماً ولحماً ودماءً، ومع ذلك فهو جسم لا كال أجسام، ولحم لا كاللحم، ودم لا كالدماء، وكذا سائر الصفات، وهو لا يشبه شيئاً من المخلوقات ولا يشبه شيء، وهو أجوف من أعلى إلى صدره، مصنوعاً ما سوى ذلك، وأن له وفرة سوداء، وله شعر قطط. ونقل عنه أنه قال: «اعفوني عن الفرج واللحية وأسألوني عما وراء ذلك». والبعض نسب القول الأخير إلى القاضي أبي يعلى الحنفي (المتوفى سنة 458هـ)، إذ كان إذا ذكر الله سبحانه يقول في ما ورد من ظواهر في صفاتيه: «الزموني ما شئتم، فإني التزم إلا اللحية والعورة». وهو ما حفظ أبا الفرج بن الجوزي (المتوفى سنة 597هـ) لأن يؤلف كتاب (دفع شبه التشبيه) للرد على مثل هذه الآراء.

وهناك من اتهم المثبتين للظواهر اللفظية للصفات بأنهم من المشبهة حتى وإن قالوا بقيد عدم التشبيه والتكييف.

لقد أَلْفَ ابن الجوزي (دفع شبه التشبيه) ردًا على أصحابه من أتباع الإمام أحمد بن حنبل، فذكر في ديباجته أنه رأى من أصحابه من تكلم في الأصول بما لا يصلح، ووصفهم بأنهم صنعوا كتاباً شانوا بها

<sup>43</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب النظام المعياري.

المذهب، إذ حملوا الصفات على مقتضى الحس. وقد كان لذلك رد فعل من قبل بعض الحنابلة المتشددين، إذ هاجمه إسحاق بن أحمد العلثي (المتوفى سنة 634هـ) برسالة طويلة شديدة اللهجة، واتهمه بالتناقض؛ لأنَّه ممن ينتحل مذهب السلف، ولا يرى الخوض في الكلام، ثم يُقدِّم على تفسير مالم يره.

كما قام عدد من الحفاظ والبيانيين بالرد على المشبهة والآخذين بالظواهر اللغوية من الصفات، ووظفوا لذلك مقالات السلف وغيرهم من البيانيين الذين مارسوا التأويل. وكان من بين هؤلاء الإمام النووي والحافظ ابن حجر العسقلاني وإبن دقيق العيد وغيرهم.

ومن المذاهب التي ايدت مسلك الآخذ بالظواهر اللغوية للصفات على شاكلة ما ذهب إليه الحنابلة؛ الإمام الأشعري واتباعه المتقدمون، خلافاً للاشاعرة المتأخرین حيث كانوا من المنزهين على شاكلة المعتزلة وأغلب علماء الشيعة.

وفي الوسط الشيعي إن من قدماء الشيعة من كان مجسماً ومشبهأً بشهادة عدد من زعماء المذهب. وعلى ما ذكره الشريف المرتضى: «ان القميين كلهم من غير استثناء لأحد منهم إلا أبا جعفر بن بابويه بالأمس كانوا مشبهة مجردة، وكتبهم وتصانيفهم تشهد بذلك وتنطق به». كما يعتبر هشام بن الحكم من القدماء الذي تُسبُّ إليه القول بأنَّ الله جسم لا كالاجسام، ومن ثم قام الفيلسوف صدر المتألهين الشيرازي بتثبيت هذا القول واعطائه معنىًّا فلسفياً على طريقة افلوطين وفقاً لوحدة الوجود الجسمية..

## (44)

### الشيعة وعصمة الأئمة<sup>44</sup>

يتصور الكثير خطأً أن عصمة الأئمة هي من مسلمات الفكر الشيعي المجمع عليها، وإنها ركن من اركان الإيمان لدى الشيعة..

والحال ان أصحاب الأئمة ومن جاء بعدهم كانوا يختلفون حولها ضمن خطين متناقضين، وربما كان الغالبية يميلون الى انكار العصمة، حتى انقلب الامر فاصبح الانتصار الساحق حليف الداعين اليها الى يومنا هذا. لذلك ظن الكثير بأن الخط الآخر غريب على التشيع، أو انه لا يوجد توجّه آخر غير هذا الذي ساد. والذي يذكي هذا الخط كثرة الروايات المغالبة في كتب الحديث الشيعية.

فقد ذهب جماعة إلى ان الأئمة هم من كمل المؤمنين مع نفي العصمة، لكن شاء المغالبون والوضاعون ان يدسوّا في الإمامة كل ما يريدونه حتى رفعوها إلى حد الربوبية. وكما ذكر الوحيد البهبهاني ان الكثير من القدماء لا سيما القميين وابن الغضائري كانوا يعتقدون بأن للأئمة مكانة لا يجوز تعديها والارتفاع عنها، وكانوا يعدون التعدي ارتفاعاً وغلواً، فاعتبروا مثل نفي سهو النبي عنهم غلواً، بل وربما جعلوا نسبة مطلق التفويض اليهم أو التفويض المختلف فيه أو الإغراق في إعظامهم وحكاية المعجزات وخوارق العادات عنهم أو المبالغة في تنزيههم عن كثير من النقصان واظهار سعة القدرة واحتاطة العلم بمكノونات الغيوب في السماء والأرض ارتفاعاً ووجباً للتهمة، خصوصاً والغلاة كانوا مخلوطين بهم يتسلّسون فيهم. ثم أشار إلى ان القدماء كانوا يختلفون في المسائل الأصولية كالفرعية، فربما كان بعض الإعتقادات عند بعضهم كفراً أو غلواً أو تفويضاً أو جبراً أو تشبيهاً أو نحو ذلك، وعند آخرين مما يجب إعتقاده.

<sup>44</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب مشكلة الحديث.

وسبق للشيخ المفید أن نقل عن جماعة من القميین انهم يعتقدون بأن الأئمة كانوا لا يعرفون الكثير من الأحكام الدينية حتى يلهمون في قلوبهم، ومنهم من يقول انهم كانوا يلجأون في الأحكام الشرعية إلى الرأي والظنون. وكان ابن الجنيد يرى ان الأئمة يجتهدون ويعملون بالرأي، وذلك عندما وجد الأقوال المنقوله عنهم متضاربة، حيث جمع مسائل وكتبها إلى أهل مصر وسماها (المسائل المصرية) ذكر فيها ان أخبار الأئمة مختلفة في معانيها لاعتمادهم على الرأي.

كذلك صرّح زین الدین العاملی (الشهید الثانی) ان جل رواة الأئمة وشیعهم كانوا يعتبرون الأئمة «علماء أبرار» افترض الله طاعتهم مع عدم الإعتقاد بعصمتهم. وكان من أبرز الفرق التي تدعو إلى هذا الإتجاه ما يطلق عليها (اليعفوريه)، نسبة إلى عبد الله بن أبي يعفور، وهو کوفي من أصحاب الإمام الصادق والمقربين إليه، ويعتبر لدى علماء الرجال من الثقات المعتمد عليهم، وهو على رأس من يقول بأن الأئمة علماء أبرار أتقياء، وله أشياع كثیرون.

## (45)

### انسداد باب علم الحديث لدى الشيعة<sup>45</sup>

يتصور الكثير خطأً أن باب علم الحديث لدى الشيعة مفتوح من دون شائبة..

والحال ان هذا العلم صادف مشاكل جعلته يقع في خندق الإنسداد، ويمكن اجمالها بحسب النقاط التالية:

1- مع أن إهتمام علماء الشيعة بعلم الرجال والجرح والتعديل يعود إلى زمن أئمة أهل البيت، لكن كتبهم التي شاعت في ذلك العصر وما بعده بقليل لم يعد لها أثر في الأزمان المتأخرة. فأبرز ما بقي من الكتب المعتمدة هي أربعة صغيرة متاخرة تعرف بالأصول الرجالية الأربع. كذلك بعض مما بقي من الكتب التي سبقتها مثل رجال البرقي ورجال العقيلي. لكن هذه الكتب الأخيرة لا تعد من الأصول لعدم تضمنها التحقيق في توثيق الرجال، وإن كان حالها ليس بأفضل من بعض الأصول المعتبرة كرجال الشيخ الطوسي، فهو أيضاً لا يحمل صفة التعديل والتجريح. وهذا يعني ان هناك فجوة بين علم الرجال وبين أغلب الرواية الذين يتحدث عنهم هذا العلم. بل هناك انسداد في الطريق لوجود الفاصلة الزمنية الكبيرة التي تفصل بين زمن الكتب المتبقية من علم الرجال وبين زمن الرواية الذين عاصروا الأئمة وعلى رأسهم الإمام الصادق الذي غابت عنه الرواية.

والأصول الأربع التي وصلتنا في علم الرجال، هي رجال النجاشي وثلاث كتب لأبي جعفر الطوسي، وهي: الرجال والفهرست واختيار رجال الكشي. يضاف إليها رجال ابن الغضائري المسمى (كتاب الضعفاء) وهو كتاب شكك العلماء فيه. فهذه هي الكتب الأساسية الوحيدة التي بقية خلال القرن السابع الهجري والتي إعتمد

<sup>45</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب مشكلة الحديث.

عليها المتأخرون بدءاً من ابن طاوس (المتوفى سنة 673) وتلميذه العلامة الحطي وابن داود حتى عصرنا الحاضر.

لذلك فإن ما ورثه المتأخرون عن معرفة المتقدمين هي تلك التي قدمها لهم الطوسي ومعاصره النجاشي رغم الفاصلة الكبيرة التي تفصل زمانهما عن عصر المتقدمين، وعادة ما تكون سلسلة السند في توثيقات هذين الرجلين للرواية طويلة تبعاً لعدد الوسائط من خبر الواحد، وهي في النتيجة لا تعطي المادة الكافية. وإذا عرفنا أن أغلب نصوص الحديث رويت عن الإمام الصادق، فإن الفاصلة التي تفصل بين عصر هذا الإمام وعصر النجاشي والطوسي تقارب الثلاثمائة سنة، حيث توفي الصادق في منتصف القرن الثاني للهجرة (148هـ) وتوفي النجاشي في منتصف القرن الخامس للهجرة (450هـ) وكذا توفي الطوسي قريباً هذه الفترة، وبين المدتين فاصلة كبيرة، فكيف يمكن الإطمئنان إلى توثيقهما للرواية الذين عاصروا الصادق ورووا عنه مع طول هذه المدة وقصر العبارات التي أورداها واقتضابها، إذ غالباً ما لا تفي بشيء منهم في التعرف على الراوي؟!

علمًا بأن الشرط الزمني في التوثيق ليس غائباً عن أعين بعض المحققين. فهذا أبو القاسم الخوئي يرى أن من شروط التوثيق هو أن يكون من أخبر عن وثاقته معاصراً للمخبر أو قريباً العصر منه، ولا عبرة بتوثيق من كان بعيداً عن عصره، لأنه يكون مبنياً على الحدس والاجتهاد فحسب. ولا شك أن هذا الحال ينطبق تماماً على توثيق الشيختين الطوسي والنجاشي ومن عاصراهما. وفيه يتبيّن انسداد علم التوثيق سواء أخذنا الأمر من حيث اجتهاد هؤلاء المؤثقين، أو اعتبرناهم بنوا توثيقاتهم تبعاً للنقل والرواية، حيث الوسائط الكثيرة.

2- إذا غضبنا الطرف عن مشكلة التوثيق في علم الرجال، وتساءلنا عن الكيفية التي تعامل بها أصحاب الكتب الأربعية مع سند الروايات التي جمعوها، فهل بدا منهم حرص على الإهتمام بالسند لمن رووا عنه؟ أم كانوا مجرد نقلة جامعين من غير تحقيق؟

وأقع الأمر أنه قد استقر عمل هؤلاء على ما شاع عندهم من الكتب المعروفة دون تحقيق وتدقيق في السند الذي يوصل إلى هذه الطرق، ولا إلى ما يتصرف به أصحابها ومضامينها، وكأنها كتب صاحب بما تضمنته من الروايات. فمثلاً يصدر الكليني سنه بذكر اسم الراوي عادة دون أن يعرف اتصاله به إن كان قد عول في ذكره على ما في الكتب والأصول المشهورة آنذاك، أو أنه استند إلى طريق آخر، والأرجح هو الأول، لا سيما أنه روى حديثاً يفيد هذا المعنى.

لذلك ورد عن المفید قوله وهو بصدق نقه للشيخ الصدوقي: «لكن أصحابنا المتعلّقين بالأخبار أصحاب سلامه وبعد ذهن وقلة فطنة، يمرون على وجوههم في ما سمعوه من الأحاديث ولا ينظرون في سندها، ولا يفرقون بين حقها وباطلها، ولا يفهمون ما يدخل عليهم في ثباتها ولا يحصلون معاني ما يطلقون منها». كما ورد عن الشريفي المرتضى قوله وهو بصدق نقه أصحاب الحديث من الشيعة: «ومن أشرنا إليه بهذه الغفلة يحتاج بالخبر الذي ما رواه ولا حدث به ولا سمعه من ناقله فيعرفه بعذالة أو غيرها، حتى لو قيل له في الأحكام: من أين اثبته وذهبت إليه؟ كان جوابه: أني وجدته في الكتاب الفلانى، ومنسوباً إلى روایة فلان بن فلان. ومعلوم عند كل من نفى العلم بأخبار الآحاد ومن اثبته وعمل بها، أن هذا ليس بشيء يعتمد ولا طريق يقصد، وإنما هو غرور وزور». لا سيما وان الروايات التي يتعامل معها أصحابها لا تحمل صفة علو الإسناد في الوساطة الرجالية إلا في النادر، كالذي صرّح به العلامة الحلي، ومعلوم أنه كلما قلت الوساطة كلما كان إحتمال الكذب أقل.

وقد شكّل هذا الحال معضلة لدى المتأخرین من الأصولیین، وذلك انهم صرّحوا بإعتبار الوساطة والاعتناء بها، والتي منها الطرق إلى أصحاب الكتب والأصول التي ظلت مجھولة لدى المتأخرین. وزاد المتأخرون من التعويل على الكتب التي عثروا عليها مما ينسب إلى القدماء رغم الفاصلة الزمنية الطويلة وقوة إحتمال الوضع والدس والتزویر، فقد أدرج الحر العاملی في كتابه (وسائل الشيعة) ثمانین

كتاباً ظفر بها من كتب المتقدمين، وكذا أدرج حسين النوري في كتابه (مستدرك الوسائل) أكثر من ستين كتاباً ظفر بها، وهناك من أضاف إلى ذلك كتاباً عثر عليها للقدماء المعاصرین للأئمة؛ مثل بصائر الدرجات للصفار والمحاسن للبرقي، وجملة أخرى من الأصول قدرت بثلاثة عشر أصلاً، وقد اعترف الشيخ النوري أن جملة من تلك الكتب التي اعتمد عليها المتأخرون كالحر العاملي في (وسائل الشيعة) هي مما لم تثبت نسبتها إلى مؤلفيها، كفضل الشيعة للصادق، وتحف العقول، وتفسير فرات، وإرشاد الديلمي، ونواذر أحمد بن محمد بن عيسى، والاختصاص للمفيد... إلخ.

بالإضافة إلى ذلك ما قبله أصحاب الكتب الأربع من الروايات الضعيفة، ومنهم من اعتبرها مقطوعة الصدور، كما أن منهم من تعبد بالعمل بها ضمن شروطه. وكان موقفهم من الرواية يستند إلى مبدأ المسامحة، فأكثرهم تشديداً هو الشيخ الطوسي الذي مارس مهمة الجرح والتعديل دون سابقيه، وهي المهمة التي ورثها عنه الفقهاء الأصوليون فيما بعد، لكنه مع ذلك لم يمانع من الأخذ بالروايات الضعيفة حين تسلم من المعارض الأقوى ولم يكن رواتها معروفيين بالكذب. فهو يقبل كون الراوي ثقة من حيث تحرزه عن الكذب في الرواية وإن كان فاسقاً بجواره، وادعى أن الطائفة كانت تعمل بالأخبار التي يرويها من هكذا صفتـه وحالـه. كما أنه يقبل الروايات المرسلة إذا ما كان الراوي معروفاً بأنه لا يروي إلا عن ثقة، وكذا يقبل الروايات المرسلة بشرط أن لا يكون لها معارض من المسانيد الصحيحة، واحتـاج بأن الطائفة عملت بالمراسيل عند سلامتها عن المعارض كما تعمل بالمسانيد من دون فرق. كذلك رغم اعترافـه بأنـ الكثـير من المصـنـفـين الـقـدـماء كانوا يـنـتـحـلـونـ المـذاـهـبـ الفـاسـدـةـ، إلاـ أنهـ اـعـتـرـافـهـ كـتـبـهـ وأـصـولـهـمـ معـتـمـدةـ. ويـؤـيدـ هذاـ المعـنىـ ماـ آلـ إـلـيـهـ المـحـقـقـ الحـلـيـ حينـ اـنـتـقـدـ الجـمـاعـةـ التيـ تـعـمـلـ بمـبـدـأـ صـحـةـ السـنـدـ، فـاعـتـرـافـهـ ذـلـكـ طـعـناـ بـعـلـمـاءـ الطـائـفـةـ وـقـدـحاـ فيـ المـذـهـبـ، مـؤـكـداـ علىـ أـنـ مـاـ فـيـهـمـ إـلـاـ وـيـعـلـمـ بـخـبـرـ المـجـرـوحـ.

هذا مع الشيخ الطوسي، أما الكليني والصدوق فلا شك أنهما لم يباليا بالجرح والتعديل، فقد كان الصدوق يعول في توثيقه على شيخه أبي الوليد، وجاء في كتابه الكثير من الروايات الضعيفة حسب إصطلاح المتأخرین. أما الكليني فمن الواضح أنه لم يشترط على نفسه ضابطاً في انتخابه للروايات التي جمعها، وإن اتخذ صورة المسامحة في العمل، بعد أن اعترف باللبس الذي يحيط بالروايات المتداولة آنذاك، كالذي أشار إليه في مقدمة الكافي، حيث كان عمله شبيهاً بعمل المتأخرین فيما اصطلحوا عليه بالأصول العملية، كما أنه لم يعول على الجرح والتعديل؛ فكان يروي عن الضعفاء من المنحرفين والغلاة وغيرهم.

3- يمكن أن نتساءل: هل كان الالئاء المحققون من الفقهاء يثقون بالروايات المشتهرة في زمانهم والمدونة في الأصول الأولية والجواجم الحديبية؟ وهل كانوا يرون فيها شيئاً من الحجية كما ذهب إليه المتأخرون من الأصوليين؟

لعل الجزء الرئيسي من الإجابة على هذا التساؤل يتحدد بموقف الالئاء من خبر الآحاد وحجيته. فأغلب المحققين من الالئاء لم يتقبلوا خبر الآحاد ما لم تكن معه قرائن دالة على القطع، خلافاً لما آل إليه المتأخرون. وقيل إن الذين منعوا الأخذ بخبر الآحاد هو كل من سبق الطوسي، بل والكثير منمن جاء بعده، مثل المفيد والمرتضى وابن ادريس وابن زهرة والطبرسي، كما نسب هذا المنع إلى المحقق الحلي وابن بابويه، وجاء في (الواافية) للفاضل التونسي أنه لم يجد القول بحجية خبر الآحاد صريحاً من تقدم على العلامة الحلي، واعتبر الانصارى هذا الأمر عجياً. ويعد المفيد والمرتضى أبرز الالئاء الذين منعوا العمل بهذا الخبر.

والأهم من ذلك أن المرتضى طعن بجميع روايات الفقه المشتهرة في عصره، متهمًا ناقليها بانحرافهم عن الإعتقداد الحق وعدم العدالة.

على ذلك يمكن القول إن هناك نزعة تشكيكية سادت بين المحققين القدماء إزاء الروايات المدونة في الأصول الأولية وكتب الحديث القديمة، رغم تباين حجم هذا التشكيك بينهم. وهو موقف يختلف عمما آل إليه المتأخرون؛ سواء الإخباريون منهم أو الأصوليون، بـإثنان أصحاب دليل الإنسداد.

4- تتصف الروايات الشيعية المعتمد عليها بكثرة التعارض في مختلف أبواب الفقه والعقيدة، وهي حقيقة اعترف بها العلماء وجعلت البعض يرتد عن مذهبها، كما أودت ببعض آخر إلى أن ينأى بنفسه عن الفتوى لتضارب الأحكام بعضها مع البعض الآخر.

وربما يكون الطوسي هو أول من شغل نفسه بهذا المشكل، فكتب كتابه (تهذيب الأحكام) بناء على ما علمه من أن عدداً من علماء الشيعة قد تركوا المذهب لأجل ما رأوه من اختلاف الرواية وتعارضها.

على أن كثرة التعارض بين الروايات جعلت الحقيقة الدينية ضائعة. وقد لمّح بعض العلماء إلى هذه النقطة، معترفاً بأنه لا يمكن التوصل إلى الحقيقة الدينية النابعة عن كلام الأئمة عبر الوسيلة العرفية المطلق عليها حجية الظهور. وكما ذكر المحقق الخوئي بأن كلام الأئمة لما كان يختلف من أحدهم لآخر للتقية أو لغيرها، فإنه على ذلك لا تجري فيه أصالة حجية الظهور التي هي أصل عقائدي. وقبله ذكر الأنصاري أن عمدة الاختلاف في الرواية يعود إلى كثرة إرادة خلاف الظواهر في الأخبار، إما بقرائن متصلة اختلفت علينا من جهة تقطيع الأخبار أو نقلها بالمعنى، أو منفصلة مخفية لكونها حالية معلومة للمخاطبين، أو مقالية اختلفت بالإنطمام، وإما بغير القرينة لمصلحة يراها الإمام من تقية وما إليها. بل وقبل ذلك اعترف الكليني بضياع الحقيقة، الأمر الذي عَوَّل فيه على صيغة العمل بما وسع له من اختيار.

وكان من نتائج الدس والكذب أن ظهرت أعداد كبيرة من الأحاديث المخالفة لظواهر الكتاب والسنة. وكما ذكر الأنصاري أن الأخبار المخالفة لظواهر الكتاب والسنة كثيرة جداً، معلقاً على ذلك بأنه لا

يصدر من الكذابين ما هو مباین للكتاب كليه كي لا ينكشف الوضع. ومثل ذلك ما أشار إليه الأخوند الخراساني، وهو أن الأخبار المخالفة لعلوم الكتاب كثيرة جداً. وعليه أن من الصعب الوثوق بمثل هذه الأخبار، ناهيك عن أن تكون حاكمة على نص الكتاب القطعي، سواء بالخصيص أو التقييد أو النسخ، أو أي شكل من أشكال التغيير في المعنى والحكم كما يمارسها أصحاب الدائرة البينية.

كما لم ينفع الإصطلاح المستحدث في تقسيم الحديث، فهناك روایات تعد من الصاحح رغم أنها متهافة أو ظاهرة الوضع. ففي رواية في أصول الكافي عدّت صحيحة رغم ما تتضمنه من تناقض، إذ جاء أن معنى الذكر في قوله تعالى: ((وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ طَوْسَوْفَ تُسَأَلُونَ)) هو رسول الله، وأن قومه هم أهل بيته. مع أن في هذا الحديث تناقضاً، إذ كيف يكون الذكر رسول الله وهو المخاطب الذي اضيف إليه الذكر؟! بل جاء بعده مباشرة حديث آخر عدّ صحيحاً أيضاً رغم أنه يخالف الأول، حيث ورد فيه أن الذكر هو القرآن.

وبهذا يتضح أن قضية إبعاد الروایات المختلفة ومعالجة التعارض بين الأحاديث هي أكبر من أن يطالها علم التوثيق كما تكفل به التقسيم المستحدث والذي عمل به العلماء وما زالوا.

(46)

## هل التقليد متسالم عليه في الوسط الشيعي؟<sup>46</sup>

يتصور الكثير خطأً أن التقليد متسالم عليه في الوسط الشيعي.. والحال ان من القدماء من ذهب إلى تحريم صراحة، مثل فقهاء حلب، يضاف إلى الاخبارية مثل مؤسس المذهب محمد أمين الإسترابادي، وتابعه آخرون على رأسهم الحر العاملی صاحب (وسائل الشيعة). وما قاله ابن زهرة في تحريم: «لا يجوز للمستفتی تقليد المفتی، لأن التقليد قبيح، ولأن الطائفة مجتمعة على أنه لا يجوز العمل إلا بعلم. وليس لأحد أن يقول قيام الدليل وهو إجماع الطائفة على وجوب رجوع العامي إلى المفتی والعمل بقوله مع جواز الخطأ عليه يؤمنه من الإقدام على القبيح ويقتضي إسناد عمله إلى علم؛ لأننا لا نسلم إجماعها على العمل بقوله مع جواز الخطأ عليه، وهو موضوع الخلاف. بل إنما أمروا برجوع العامي إلى المفتی فقط، فلما ليعمل بقوله تقليداً فلا. فإن قيل: فما الفائدة في رجوعه إليه إذا لم يجز له العمل بقوله؟ فلنا: الفائدة في ذلك أن يصير له بفتياه وفتيا غيره من علماء الإمامية سبيل إلى العلم بإجماعهم فيعمل بالحكم على يقين».

وجاء عن الشيخ الطوسي - المعد أول من فتح باب الإجتهاد المطلق - ما ظاهره تحريم التقليد، كما في كتابه (تلخيص الشافی)، فبعد تقريره بأن القياس وأخبار الأحاديث والإجتهاد لا يجوز التعميد بها؛ عاد فقال: «إن العامي لا يجوز أن يقلّد غيره، بل يلزمـه أن يطلبـ العلم منـ الجهةـ التي تؤديـ إلىـ العلم». وإنـ كانـ نصـهـ هـذـاـ لاـ يـدـلـ عـلـىـ التـحـرـيمـ المـطـلـقـ، فـربـماـ كانـ مرـادـهـ أـنـ الأـصـلـ لاـ يـجـوزـ التـقـليـدـ فـيـهـ، وـهـوـ مـتـفـقـ عـلـىـ عـلـيـهـ وـإـلـاـ دـارـ الـأـمـرـ أـوـ تـسـلـسـلـ، كـمـاـ قـدـ يـكـونـ مـرـادـهـ مـاـ يـخـصـ عـقـائـدـ بـقـرـيـنـةـ أـنـ بـحـثـهـ كـانـ يـتـعـلـقـ بـالـإـمـامـةـ.

وأقوال القدماء حول التقليد ليست صريحة لكنها على ما يبدو لا تمثل اليه باعتبارها ممن يعول على القطع في الأحكام.. فالسلوك العام

<sup>46</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب الإجتهاد والتقليد والاتباع والنظر.

للقديماء كان يؤيد منحى القطعية، حتى أن منهم من كان يدعى: «أن من اللطف الواجب على الله أن يجعل على كل حكم شرعي دليلاً واضحاً مادام الإنسان مكلفاً والشريعة باقية». وهو على عكس حال المتأخرین إلى يومنا هذا، حيث غابت النزعة القطعية فحلّ التقليد محلها..

(47)

## الشيعة والقياس الفقهي<sup>47</sup>

يتصور الكثير خطأً أن الشيعة يجمعون على تحريم القياس الفقهي.. والحال إن أول ما بدأ به الإجتهد لدى الشيعة هو العمل بالقياس، وذلك على يد فقيهين كبيرين هما ابن الجنيد وابن أبي عقيل العماني. وينقل بأن للأول كتاباً حول القياس عنوانه: (كشف التمويه والالتباس على أغمار الشيعة في أمر القياس).

ومن الغرابة حقاً أن يحصل العمل بالقياس في وسط معيناً بكثرة الرواية والأخبار ونقد القياس والرأي والإحسان وسائر صور الإجتهد. وهذا ما جعل المحاولة تموت في مهدها، لا سيما وأنه لم يحتفظ بكتب هذين الفقيهين فتعرضت للضياع، كما أهمل العلماء أمر الفقيهين واعتبروهما من الشواد في الوسط العلمي.

وأغرب من ذلك ما نُقل عن وجود جماعة من أصحاب الأئمة كانوا يعملون بذلك النوع من الإجتهد، ومنهم من عُرف بقوة الوثاقة والجلالة، كالذي يطعننا عليه الشريف المرتضى، وهو أن في رواة الشيعة من يقول بالقياس ويذهب إليه في الشريعة، كالفضل بن شاذان ويونس بن عبد الرحمن وجماعة معروفيين. ويفيد اتهام الشيخ الصدوقي للفضل بن شاذان بأنه كان يعمل بالقياس.

كذلك إن من المتأخرین من قام بتبرير العمل بالقياس بسبب الإنسداد الحاصل وبعد زماننا عن زمن النص، وان مضمون الأخبار عن أئمة أهل البيت لا تدل على حرمة العمل بالقياس عند عدم التمكن من العلم بالحكم. وبالتالي فالعمل به جاء للضرورة والإضطرار عندما تكون ظنيته أقوى من ظنية غيره من الطرق الكاشفة عن الحكم.

أما سائر الفقهاء فقد عُرف عنهم المنع من العمل بالقياس وسائر صور الإجتهد الظني فيما لا نص فيه، ومنهم المنظرون للفكر الشيعي خلال عصر الغيبة، وهم المفيد والمرتضى والطوسي.

<sup>47</sup> انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب النظام المعياري.

(48)

### كيفية التصرف بالخمس لدى الشيعة<sup>48</sup>

يتصور الكثير خطأً أن التقسيم السائد اليوم حول التصرف بالخمس في الأرباح هو ذات ما كان يراه قدماء الشيعة..

والحال إن الآراء القديمة حول الموضوع مضطربة. ومن حيث التفصيل ذكر الشيخ الطوسي أن الفقهاء افترقوا إلى أربعة أقوال: أولها يرى أن الخمس مباح على الشيعة. والثاني يرى وجوب إيداعه وحفظه لدى الثقات من واحد إلى آخر حتى ظهور الإمام المنتظر ليسلمه إليه. والثالث افتى بوجوب دفنه في باطن الأرض؛ لأن الأرض سوف تخرج كنوزها عند قيام القائم فيكون ذلك تحت تصرفه. أما الرابع فيرى أنه يجب تقسيمه إلى ستة أسهم بحسب آية الخمس، فيكون ثلاثة منها حقاً خاصاً للإمام، وهي سهم الله والرسول وذي القربى، أما الثلاثة الأخرى فهي خاصة بمستحقي ذرية آل محمد ومحاجيهم، من الأيتام والمساكين وأبناء السبيل. وقد اعتبر الطوسي الآراء الثلاثة الأخيرة كلها عملت بالاحتياط، خلافاً للرأي الأول الذي عده ضد الاحتياط ورأى أن الأولى اجتنابه، وهو الذي ذهب إليه معاصر الطوسي الشيخ سلار بن عبد العزيز الديلمي (المتوفى سنة 448هـ).

وسبق للشيخ المفيد أن عرض الآراء السابقة، ورجح حفظ الخمس والوصية عليه حتى ظهور القائم، لكنه لم يستبعد صواب الرأي الذي يشطر الخمس إلى قسمين أحدهما للامام والآخر إلى ذريته. ونقل عنه في (الغرية) أنه أجاز صرف حصة الإمام في الأصناف الموجودين. وهناك رأي آخر يبدو أنه كان شادداً لدى القدماء وإن ساد بين الفقهاء المحدثين حتى يومنا هذا، وخلاصته أنه يدعوا إلى صرف حصة الإمام على الشيعة من أهل الفقر والصلاح دون تخصيص بالذرية، كالذي نقله المفيد عن البعض، وجعله قريباً من الصواب، وإليه ذهب ابن حمزة في (الوسيلة).

48 انظر تفاصيل هذا الموضوع في كتاب النظام الواقعي.

وقد استمرت هذه الآراء قروناً طويلاً دون زوال، واخذ الفقهاء يسعون من مدارها بابراز بعض الشروط في كيفية الصرف، وكذا التخيير بين عدد منها. وظهر على هذا الاساس ما يتجاوز العشرة آراء؛ كالتي سجلها المحقق البحرياني في (الحدائق الناضرة)، ومن هذه الآراء تسعه مذاهب مختلفة حول التصرف بسهم الإمام؛ كالتي سجلها المحقق النراقي في (مستند الشيعة). ومن بين الشروط والتخييرات التي درج عليها الفقهاء ما أورده محمد بن مكي العاملي الملقب بالشهيد الأول الذي أجاز ثلاثة خيارات تخص حصة الإمام، هي: الدفن، أو الوصية، أو الصرف على الأصناف الموجودين عند الحاجة والعوز، وشرط أن يكون الصرف المذكور من خلال تولية «نائب الغيبة»، وهو الفقيه العدل الإمامي الجامع لشرائط الفتوى». ومثل ذلك تخيير المحقق الكركي (المتوفى سنة 940هـ) العمل إما بتوكيل الفقيه في صرف حصة الإمام، أو الوصية عليه وتسليمه عند ظهور القائم. ومثله تخيير المحقق الخوانساري بين الصرف على الأصناف الموجودين من الذرية الهاشمية، أو ايداعه والوصية عليه حتى ظهور القائم.

وأصبح الرأي المشهور بين المتأخرین هو تقسيم الخمس؛ بصرف نصفه على الهاشميین وحفظ النصف الآخر والوصية عليه من ثقة إلى آخر، كالذي يظهر لدى كل من أبي صلاح الحلبي وابن البراج وابن ادريس، واستحسن العلامة الحلبي في (المنتهى) واختاره في (المختلف).

أما كيفية تصرف الأفراد بالخمس، فقد كانت هي الأخرى موضوع خلاف بين الفقهاء، فأغلب القدماء أجاز للفرد أن يتولى بنفسه التصرف، وبعضهم اشترط دفع ذلك للفقيه ليتولى الأمر، كما هو الحال مع ابن البراج (المتوفى سنة 481هـ) وابي صلاح الحلبي (المتوفى سنة 447هـ)، إذ ذهب الأول إلى حفظ السهم الخاص بالأمام ودفعه إلى من يوثق به من فقهاء المذهب؛ ليتم ايداعه والوصية عليه حتى يصل إلى الإمام المهدي. ويبدو أنه منفرد بهذا القول. أما ابو

صلاح الحلبي فقد رأى لزوم دفع حصة الهاشميين وغيرها من الموارد المستحقة إلى الفقيه المأمون ليتولى صرفها عليهم، عند تعذر اتصالها إلى الإمام أو من ينصبه الإمام، إلا أنه أجاز دفعها أيضاً بطريق مباشر دون وساطة الفقيه. أما حصة الإمام فقد صرخ بوجوب عزلها انتظاراً للتمكن من اتصالها إليه، فإن استمر التعذر أوصى حين الوفاة إلى من يثق بدينه وبصیرته ليقوم بأداء الواجب مقامه.

في حين ذهب بعض آخر إلى تولية من له حق النيابة بالحكم، وإن لم يكن فقيهاً، كالذي مال إليه المحقق الحلبي في (شرع الإسلام) وتابعه العلامة الحلبي في (تحرير الأحكام). وقد تكرر هذا الرأي لدى المتأخرین، كالذی قال به الشهید الثاني (المتوفى سنة 965ھ)، حيث صرخ بأن صرف حصة الإمام هو بيد من إليه الحكم بحق النيابة. وكذا قال من جاء بعده كمحمد العاملی (المتوفى سنة 1009ھ).

ويتضح مما سبق بأن الآراء الفقهية حول الخمس، أو سهم الإمام خاصة، قد تراوحت بين الدفن والوصية والإباحة والصرف إلى الأصناف الموجودين من الذرية، أو إلى عموم أخيار الشيعة وصلحائهم. والغالب فيها هو الوصية. ورغم مرور ما يقارب تسع قرون على غيبة القائم، فإن ذلك لم يمنع من استمرار مثل هذا الرأي وغيرها من الآراء التي أدت إلى هدر الثروة وتبذيدها. ويبدو أن أول ما احتفى من هذه الآراء هو القول بالدفن، فقد استمر حتى القرن الثامن الهجري ولم يعد له ظهور بعد ذلك. ثم القول بالوصية، إذ بقي حتى القرن الثاني عشر ثم زال. كما استمر القول بالإباحة حتى القرن الثاني عشر، ومال إليه من المتأخرین كل من المحدث الكاشاني ومحمد باقر السبزواری ومحمد باقر الخراسانی وعبد الله بن صالح البحري، ومن بعدهم المحقق البحري (المتوفى سنة 1186ھ) الذي اعتبره مشهوراً لدى جملة من معاصريه. ولعل الإخباريين ما زالوا يتبنون هذا الرأي حتى عصرنا الحالي. كذلك فإن الرأي الذي يميل إلى صرف سهم الإمام على الأصناف الموجودين من الذرية؛ لم يصمد كغيره من الآراء السابقة. أما الرأي القائل بصرف سهم الإمام

على عموم أخيار الشيعة من المحتجين فقد جرى عليه شيء من التوسيعة والإضافات، إذ مال إليه الفقهاء المحدثون إلى يومنا هذا، رغم أنه كان من المذاهب الشاذة مقارنة بالأراء الأخرى، لكن مع الأخذ بعين الاعتبار ما أضيف إليه من مجالات للصرف، كذلك التي تلبي حاجة الحوزات العلمية واقامة الشعائر الدينية والتبلیغ وما إليها، وأغلبهم أشرط أن يولى على صرفه الفقهاء بحكم النيابة العامة.

ومؤخرًا أدرك الفقهاء خطأ ما تبناه أسلافهم من مذاهب الدفن والوصية؛ باعتبارها تقضي إلى هدر الثروة وتضييعها. ويعود السبزواري (المتوفى سنة 1090هـ) من السابقين الذين تتبهوا إلى هذا الخطأ الفادح. كذلك ما صرحت به النراقي (المتوفى سنة 1245هـ)، فقد اعترف هو الآخر بالخطأ المذكور واعتبر أن الإمام المهدي لا يرضى به يقينًا. وكذا هو الحال فيما صرحت به السيد الخوئي الذي اعتبر الآراء الخاصة بالدفن والوصية ضعيفة لما تستلزم من ضياع المال وatalafe. وبهذا يتضح بأن الأقوال التي اعتبرت قدماً من الآراء المحاطة التي ينبغي الأخذ بها، هي الآن في عداد الآراء المنكرة التي يأسف على وجودها الفقيه المعاصر. وعلى عكسها ما كان يعتبر من الآراء غير المحاطة، فإنها ظلت حية - ربما - إلى يومنا هذا. وكذا تلك التي كانت شاذة، فإنها أصبحت اليوم سائدة - مع بعض التوسيعة كما أشرنا - ولها من الديمومة إلى ما شاء الله.